

كتاب الخنثى

فصل في بيانه

قال : وإذا كان للمولود فرج وذكر فهو خنثى ، فإن كان يبول من الذكر فهو غلام ، وإن كان يبول من الفرج فهو أنثى ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام سئل عنه كيف يورث ؟ فقال : « من حيث يبول » .

م : (كتاب الخنثى)

ش : أي هذا كتاب في بيان أحكام الخنثى .

م : (فصل في بيانه)

م : (قال) ش : الأكمل : فإن قيل : الفصل إنما يذكر لقطع شيء من شيء آخر باعتبار نوع مغايرة بينهما ، وها هنا لم يتقدم شيء ، فما وجه ذكر الفصل ؟

قلت : كلامه في قوة أن يقال : هذا الكتاب فيه فصلان ، فصل في بيان الخنثى ، وفصل في أحكامه م : (وإذا كان للمولود فرج وذكر فهو خنثى) ش : أراد بالفرج هنا الحر ، وهو قبل المرأة ، وإلا فالفرج يطلق على قبل المرأة والرجل باتفاق أهل اللغة ، كذا في «المغرب» ، وفيه تركيب الخنث يدل على لين ونكس ، وفيه المخنث وتخنيث في كلامه ، وهو على وزن فعلى ، وجمعه خنثائي بالفتح كحبلى وحبالى .

م : (فإن كان يبول من الذكر فهو غلام ، وإن كان يبول من الفرج فهو أنثى ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام سئل عنه كيف يورث فقال : « من حيث يبول ») ش : هذا الحديث رواه ابن عدي في «الكامل» من حديث أبي يوسف القاضي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن مولود ولد له قبل وذكر ، من أين يورث ؟ فقال : « من حيث يبول »^(١) .

ومن طريق ابن عدي رواه البيهقي في «المعرفة» في الفرائض ، وعده ابن عدي من منكرات الكلبي . وقال البيهقي : الكلبي لا يحتج به ، ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» من جهة ابن عدي ، وقال : البلاء فيه من الكلبي ، انتهى .

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» ١١٨/٦ في ترجمة محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس مرفوعاً . قال سفيان الثوري : قال الكلبي : كل شيء أحدث عن أبي صالح فهو كذب .

وعن علي - رضي الله عنه - مثله ، ولأن البول من أي عضو كان فهو دلالة على أنه هو العضو الأصلي الصحيح ، والآخر بمنزلة العيب . وإن بال منهما فالحكم للأسبق لأن ذلك دلالة أخرى على أنه هو العضو الأصلي . وإن كانا في السبق على السواء ، فلا معتبر بالكثرة عند أبي حنيفة - رحمه الله - . وقالوا : ينسب إلى أكثرهما بولاً ؛ أنه علامة قوة ذلك العضو وكونه عضواً أصلياً . ولأن للأكثر حكم الكل في أصول الشرع فيترجح بالكثرة ، وله : أن كثرة الخروج ليس يدل على القوة ؛ لأنه قد يكون لاتساع في أحدهما وضيق في الآخر

قلت : أبو يوسف إمام مجتهد ثقة كيف يروي عن الكلبي مع علمه بأنه لا يحتج به ، ولو لم يعلم أنه ثقة لما روى عنه .

وقد أيدته أيضاً ما روي م : (عن علي - رضي الله عنه -) ش : فقال المصنف : وعن علي م : (مثله) ش : رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » حدثنا الحسن بن كثير الأحمسي عن أبيه عن معاوية أنه أتني في خنثى فأرسلهم إلى علي - رضي الله عنه - فقال : يورث من حيث يبول ، ورواه الشعبي نحوه ، وروى عبد الرزاق في « مصنفه » عن سعيد بن المسيب نحوه ، وزاد : فإن كانا في البول سواء فمن حيث سبق .

م : (ولأن البول من أي عضو كان فهو دلالة على أنه هو العضو الأصلي الصحيح ، والآخر بمنزلة العيب) ش : وقال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن الخنثى يورث من حيث يبول ، وهكذا كان الحكم في الجاهلية ، فقرره الشرع .

م : (وإن بال منهما فالحكم للأسبق ، لأن ذلك دلالة أخرى على أنه هو العضو الأصلي ، وإن كانا في السبق على السواء ، فلا معتبر بالكثرة عند أبي حنيفة - رحمه الله -) ش : وبه قال أصحاب الشافعي - رحمه الله - في أحد الوجهين ، فكان خنثى مشكلاً ، فقال أبو حنيفة - رحمه الله - لا أدري .

م : (وقالوا) ش : أي أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله - م : (ينسب إلى أكثرهما بولاً) ش : وبه قال الشافعي - رحمه الله - في وجه وأحمد والأوزاعي والمزني م : (لأنه علامة قوة ذلك العضو وكونه عضواً أصلياً . ولأن للأكثر حكم الكل في أصول الشرع ، فيترجح بالكثرة) .

م : (وله) ش : أي ولأبي حنيفة م : (أن كثرة الخروج لا يدل على القوة ؛ لأنه قد يكون لاتساع في أحدهما وضيق في الآخر) ش : ولما أخبر أبو يوسف أبا حنيفة - رحمهما الله - بجوابه قال أبو حنيفة : هل رأيت قاضياً يكيل البول بالأواني ؟ وتوقف أبو حنيفة في الجواب وقال : لا أدري ، وهذا من علامة فقه الرجل في ورعه وعدم تخبطه في الجواب ، فإنه استند عليه بطريق التمييز

وإن كان يخرج منهما على السواء فهو مشكل بالاتفاق ؛ لأنه لا مرجح . قال : وإذا بلغ الخنثى وخرجت له لحية أو وصل إلى النساء فهو رجل ، وكذا إذا احتلم كما يحتلم الرجل ، أو كان له ثدي مستو ؛ لأن هذا من علامة الذكران . ولو ظهر له ثدي كثندي المرأة أو نزل له لبن في ثديه أو حاض أو حبل أو أمكن الوصول إليه من الفرج فهو امرأة ؛ لأن هذه من علامات النساء ، وإن لم يظهر إحدى هذه العلامات فهو خنثى مشكل ، وكذا إذا تعارضت هذه المعالم .

بالدليل المعقول والمسموع ، فتوقف كما قالوا جميعاً عند استواء الكثرة : لا علم لنا بذلك .

وسئل ابن عمر - رضي الله عنه - عن مثله فقال : لا أدري ، كذا في « المبسوط » و « الأسرار » ، وإن استويا في الكثرة فهو مشكل عند الجمهور . وحكي عن علي والحسن أنهما قالوا : يعد أضلاعه ، فإن أضلاع المرأة أكثر من أضلاع الرجل .

وقال جابر بن زيد : يوقف إلى جانب حائط فإن بال عليه فهو رجل ، وإن سلسل بين فخذيه فهي امرأة ، وكلا القولين ليس بصحيح م : (وإن كان يخرج منهما على السواء فهو مشكل بالاتفاق ؛ لأنه لا مرجح) ش : حتى يحكم بالترجيح .

م : (قال) ش : أي القدوري : م : (وإذا بلغ الخنثى) ش : يعني هذا الذي قلنا ما دام صغيراً ، فإذا بلغ م : (وخرجت لحية أو وصل إلى النساء فهو رجل . وكذا إذا احتلم كما يحتلم الرجل أو كان له ثدي مستو ؛ لأن هذه من علامات الذكران . ولو ظهر له ثدي كثندي المرأة أو نزل له لبن في ثديه أو حاض أو حبل أو أمكن الوصول إليه من الفرج فهو امرأة ؛ لأن هذه من علامات النساء ، وإن لم يظهر إحدى هذه العلامات فهو خنثى مشكل . وكذا إذا تعارضت هذه المعالم) ش : ولو كان شخص لا مهبل له بل له مخرج واحد فيهما بين المخرجين منه يبول ويتغوط ، أو لا يخرج له لا قبل له ولا دبر ، وإنما يتقيأ ما يأكله ويشربه . وحكي في بعض البلاد هذا ، فهو في حكم الخنثى المشكل ، كذا في « المغني » لابن قدامة . وفي « المحيط » وفي « المنتقى » قال : أبو يوسف وأبو حنيفة - رحمهما الله - : ما أدري ما أقول في هذا ، والله أعلم .

فصل في أحكامه

قال - رضي الله عنه - : الأصل في الخنثى المشكل أن يؤخذ فيه بالأحوط والأوثق في أمور الدين، وأن لا يحكم بشبوت حكم وقع الشك في ثبوته . قال وإذا وقف خلف الإمام قام بين صف الرجال والنساء لاحتمال أنه امرأة فلا يتخلل الرجال كي لا يفسد صلاتهم ، ولا النساء لاحتمال أنه رجل فتفسد صلاته . فإن قام في صف النساء فأحب إلي أن يعيد صلاته ، لاحتمال أنه رجل ، وإن قام في صف الرجال فصلاته تامة ويعيد الذي عن يمينه وعن يساره ، والذي خلفه بحذائه صلاتهم احتياطاً ، لاحتمال أنه امرأة . وقال : وأحب إلينا أن

م : (فصل في أحكامه)

ش : أي هذا فصل في بيان أحكام الخنثى .

م : (قال - رضي الله عنه - : الأصل في الخنثى المشكل) ش : وتذكير الضمير فيه للتغليب المذكور ، لأن فيه جهة الذكورة وجهة الأنوثة ، الأصل في الخنثى المشكل م : (أن يؤخذ فيه بالأحوط والأوثق في أمور الدين ، وأن لا يحكم بشبوت حكم وقع الشك في ثبوته) ش : قال المشكل ولم يقل المشكلة ، لأنه لما لم يعلم تذكيره وتأنيته ، والأصل هو الذكر ، لأن حواء عليها السلام خلقت من ضلع آدم عليه السلام .

م : (قال) ش : أي القدوري : م : (إذا وقف خلف الإمام قام بين صف الرجال والنساء ، لاحتمال أنه امرأة ، فلا يتخلل الرجال كي لا يفسد صلاتهم ، ولا النساء لاحتمال أنه رجل فتفسد صلاته ، فإن قام في صف النساء فأحب إلي أن يعيد صلاته ، لاحتمال أنه رجل) ش : إنما قال : أحب إلي ولم يقل أوجب ، مع أن فيها جهة الفساد ، وفي العبادات جهة الفساد راجحة ، لما أن فساد الصلاة بجهة المحاذاة مختلف فيه وفي كونه رجلاً أيضاً ، صار بمنزلة الشبهة ، فلذلك قال : أحب إلي ، أشار إليه في « المبسوط » وفي « الذخيرة » ، هذا حال كونه مراقباً ، فأما لو كان بالغاً يجب الإعادة لترجيح جهة الفساد .

م : (وإن قام في صف الرجال فصلاته تامة ، ويعيد الذي عن يمينه وعن يساره والذي خلفه بحذائه صلاتهم احتياطاً لاحتمال أنه امرأة) ش : إنما قال : احتياطاً لأن مبنى العبادة على الاحتياط ، محاذاة المرأة الرجل في حقهم موهوم .

م : (وقال : وأحب إلينا) ش : لفظ قال هنا لم يقع في محله ، لأنه إنما يذكر إما لمحمد وإما للقدوري ، ولم يذكر هذه المسألة إلا في الأصل ، وكذلك لم يقع في نسخة شيخني العلاء م : (أن

يصلي بقناع ؛ لأنه يحتمل أنه امرأة ، ويجلس في صلاته جلوس المرأة ؛ لأنه إن كان رجلاً فقد ترك سنة وهو جائز في الجملة ، وإن كان امرأة فقد ارتكب مكروهاً ، لأن الستر على النساء واجب ما أمكن . وإن صلى بغير قناع أمرته أن يعيد ، لاحتمال أنه امرأة ، وهو على الاستحباب ، وإن لم يعد أجزأه ، وتبتاع له أمة تختنه إن كان له مال ؛ لأنه يباح لمملوكته النظر إليه رجلاً كان أو امرأة ، ويكره أن يختنه رجل ؛ لأنه عساه أنثى ، أو تختنه امرأة ؛ لأنه لعله رجل ، فكان الاحتياط لما قلنا . وإن لم يكن له مال ابتاع له الإمام أمة من بيت المال ؛ لأنه أعد لنوائب المسلمين ، فإذا خنته باعها ورد ثمنها في بيت المال ، لوقوع الاستغناء عنها . ويكره له في حياته لبس الحلبي والحرير ، وأن يتكشف قدام الرجال أو قدام النساء وأن يخلو به غير محرم من رجل أو امرأة ، وأن يسافر من غير محرم من الرجال ؛ توقياً عن احتمال المحرم .

يصلي بقناع ؛ لأنه يحتمل أنه امرأة ، ويجلس في صلاته جلوس المرأة) ش: وفسر السرخسي هذا بقوله : معناه أن يخرج رجله من جانب ويفضي بإليته إلى الأرض ، لأنه أقرب إلى التستر م: (لأنه إن كان رجلاً فقد ترك سنة ، وهو جائز في الجملة) ش: كما في حالة الضعف .

م: (وإن كان امرأة فقد ارتكب مكروهاً ؛ لأن الستر على النساء واجب ما أمكن ، وإن صلى بغير قناع أمرته أن يعيد) ش: أي صلاته م: (لاحتمال أنه امرأة ، وهو على الاستحباب) ش: هذا قبل البلوغ ، فأما بعد البلوغ تجب الإعادة م: (وإن لم يعد أجزأه) ش: لأنه ترك الاستحباب .

م: (وتبتاع له أمة تختنه إن كان له مال ؛ لأنه يباح لمملوكه النظر إليه رجلاً كان أو امرأة) ش: قال الكاكي : هذا التعليل يصح في حق الرجل ، أما لا يصح في حق المرأة ؛ لأن الأمة لا يباح لها النظر إلى مواضع العورة من سيدها مطلقاً ، وقال الكاكي : فيه نظر ، لأن ذلك في حالة الاحتياط لا في حالة العذر .

م: (ويكره أن يختنه رجل ؛ لأنه عساه أنثى) ش: أي لعله أنثى م: (أو تختنه امرأة لعله رجل ، فكان الاحتياط فيما قلنا) ش: أنه في شراء الأمة م: (وإن لم يكن له مال ابتاع له الإمام) ش: أي اشترى له من بيت المال م: (أمة من بيت المال ؛ لأنه) ش: بيت المال م: (أعد لنوائب المسلمين ، فإذا خنته باعها ورد ثمنها في بيت المال لوقوع الاستغناء عنها) .

م: (ويكره له في حياته لبس الحلبي والحرير) ش: وفي « النهاية » : وليس في قيد الحياة زيادة فائدة ، لما أنه بعد الموت كذلك م: (وأن يتكشف قدام الرجال أو قدام النساء) ش: والمرأة بالانكشاف ، وهو أن يكون في إزار واحد لأنه مواضع العورة ، لأن ذلك لا يحل لغير الأنثى أيضاً م: (وأن يخلو به غير محرم من رجل أو امرأة ، وأن يسافر من غير محرم من الرجال توقياً عن احتمال المحرم) ش: أي عن ارتكابه .

وإن أحرم وقد راق ، قال أبو يوسف - رحمه الله - : لا علم لي في لباسه ؛ لأنه إن كان ذكراً يكره له لبس المخيط ، وإن كان أنثى يكره له تركه . وقال محمد يلبس لباس المرأة ؛ لأن ترك لبس المخيط وهو امرأة أفحش من لبسه وهو رجل ، ولا شيء عليه ؛ لأنه لم يبلغ . ومن حلف بطلاق أو عتاق إن كان أول ولد تلدينه غلاماً فولدت خنثى لم يقع حتى يستبين أمر الخنثى ؛ لأن الخنث لا يثبت بالشك . ولو قال : كل عبد لي حر ، أو قال : كل أمة لي حرة وله مملوك خنثى لم يعتق حتى يستبين أمره لما قلنا . وإن قال القولين جميعاً عتق للتيقن بأحد الوصفين ؛ لأنه ليس بمهمّل . وإن قال الخنثى : أنا رجل أو : أنا امرأة لم يقبل قوله إذا كان مشكلاً ؛ لأنه دعوى يخالف قضية الدليل . وإن لم يكن مشكلاً ينبغي أن يقبل قوله ؛ لأنه أعلم بحاله من غيره . وإن مات قبل أن يستبين أمره لم يغسله رجل ولا امرأة ؛ لأن حل الغسل

م : (وإن أحرم وقد راق ، قال أبو يوسف - رحمه الله - : لا علم لي في لباسه ؛ لأنه إن كان ذكراً يكره له لبس المخيط ، وإن كان أنثى يكره له تركه) ش : إنما قال ذلك لاشتباه حاله وعدم مرجح .

م : (وقال محمد - رحمه الله - يلبس لباس المرأة ؛ لأن ترك لبس المخيط وهو امرأة أفحش من لبسه وهو رجل ولا شيء عليه ؛ لأنه لم يبلغ) ش : فلا يكون جناية .

م : (ومن حلف بطلاق أو عتاق إن كان أول ولد تلدينه غلاماً) ش : فهو حر م : (فولدت خنثى لم يقع شيء حتى يستبين أمر الخنثى ؛ لأن الخنث لا يثبت بالشك ، ولو قال : كل عبد لي حر ، أو قال : كل أمة لي حرة وله مملوك خنثى لم يعتق حتى يستبين أمره لما قلنا) ش : أي لأن الخنث لا يثبت بالشك م : (وإن قال القولين جميعاً عتق) ش : يعني إذا قال : كل عبد لي حر ، وكل أمة لي حرة عتق المملوكة الخنثى م : (للتيقن بأحد الوصفين) ش : لا فرق أن يكون ذكراً في الواقع أو أنثى ، فأياً ما كان يعتق بأحد اليمينين م : (لأنه ليس بمهمّل) ش : يعني أنه في الواقع ليس بخال عن أحد الحالين .

م : (وإن قال الخنثى أنا رجل أو قال أنا امرأة لم يقبل قوله إذا كان مشكلاً ؛ لأنه دعوى يخالف قضية الدليل) ش : لأنه يقتضي بقاء الإشكال ، وهو لا يعلم في ذلك من نفسه خلاف ما يعلم به غيره . حاصله : أنه مجازف فيما يخبر به عن نفسه ، فإنه لم يعلم من ذلك إلا ما يعلم غيره .

م : (وإن لم يكن مشكلاً ينبغي أن يقبل قوله ؛ لأنه أعلم بحاله من غيره) ش : وقال الأترازي : في هذا التعليل نظر ، لأنه إنما يكون مشكلاً إذا ظهرت فيه إحدى العلامات ، فبعد ظهورها يحكم بأنه ذكر أو أنثى فلا حاجة إلى قول الخنثى بعد ذلك . انتهى . قيل : إنما قال : ينبغي أن يقبل بلفظ ينبغي ، لأن حكمه غير مذكور ، فلم يتيقن به .

م : (وإن مات) ش : أي الخنثى م : (قبل أن يستبين أمره لم يغسله رجل ولا امرأة لأن حل الغسل

غير ثابت بين الرجال والنساء ، فيتوقى لاحتمال الحرمة ، وَيُيَمَّم بالصعيد لتعذر الغسل . ولا يحضر إن كان مرافقاً غسل رجل ولا امرأة لاحتمال أنه ذكر أو أنثى ، وإن سجد قبره فهو أحب ؛ لأنه إن كان أنثى يقيم واجباً ، وإن كان ذكراً فالتسجية لا تضره . وإذا مات فصلي عليه وعلى رجل وامرأة وضع الرجل مما يلي الإمام ، والختنى خلفه ، والمرأة خلف الختنى فيؤخر عن الرجل لاحتمال أنه امرأة ، ويقدم على المرأة لاحتمال أنه رجل . ولو دفن مع رجل في قبر واحد من عذر جعل الختنى خلف الرجل لاحتمال أنه امرأة ، ويجعل بينهما حاجز من صعيد ، وإن كان مع امرأة قدم الختنى لاحتمال أنه رجل . وإن كان يجعل على السرير نعش المرأة فهو أحب إلي لاحتمال أنه عورة .

غير ثابت بين الرجال والنساء (ش: أي غسل الرجل امرأته وعكسه غير ثابت في الشرع م:) فيتوقى لاحتمال الحرمة (ش: فإن النظر إلى العورة حرام ، والحرمة لم تكشف بالموت ، فتعذر غسله لانعدام من يغتسله ، فصار بمنزلة من تعذر غسله لانعدام ما يغسل به م:) وَيُيَمَّم بالصعيد لتعذر الغسل (ش: ويتيمم مع الخرقه ، إن يمه الأجنبي ، وبغيرها إن كان ذا رحم محرم من الميت ينظر المتيمم إلى وجهه ، ويعوض وجهه عن ذراعيه لاحتمال أن يكون امرأة .

م: (ولا يحضر) ش: أي الختنى م: (إن كان مرافقاً غسل رجل ولا امرأة لاحتمال أنه ذكر أو أنثى ، وإن سجد قبره فهو أحب ؛ لأنه إن كان أنثى يقيم واجباً ، وإن كان ذكراً فالتسجية لا تضره . وإذا مات فصلي عليه وعلى رجل وامرأة وضع الرجل مما يلي الإمام والختنى خلفه والمرأة خلف الختنى فيؤجر عن الرجال ، لاحتمال أنه امرأة ، ويقدم على المرأة لاحتمال أنه رجل) .

م: (ولو دفن مع رجل في قبر واحد من عذر جعل الختنى خلف الرجل لاحتمال أنه امرأة ، ويجعل بينهما حاجز من صعيد ، وإن كان مع امرأة قدم الختنى لاحتمال أنه رجل ، وإن كان يجعل على السرير نعش المرأة فهو أحب إلي لاحتمال أنه عورة) ش: والنعش شبه المحفة ، مشبك مطبق على المرأة إذا وضعت على الجنازة .

وفي « الذخيرة » : وإن حمل الختنى مقلوباً فهو أحب إلي ، ومعنى المقلوب : أنه إذا كان للجنازة قوائم تقلب وتجعل القوائم التي أسفل الجنازة أعلاها ، ثم عمل عليه ، لأنه لا بد وأن يلقى عليه ثوب .

فإذا جعلت الجنازة مقلوبة يلقى الثوب على القوائم ، فيكون أستر له مما حمل على ظاهر الجنازة ، وإن لم يكن لها قوائم وضع على ظاهر الجنازة ، ووضع عليه النعش فيكون أستر له ، فإن كان امرأة فهو السنة ، وإن كان رجلاً فالنعش لا يضره .

ويكفن كما تكفن الجارية ، وهو أحب إلي ، يعني : يكفن في خمسة أثواب ؛ لأنه إذا كان أنثى فقد أقيمت سنة ، وإن كان ذكراً فقد زادوا على الثلاثة ولا بأس بذلك ، ولو مات أبوه وخلف ابناً وخنثى فالمال بينهما عند أبي حنيفة - رحمه الله - أثلاثاً ، للابن سهمان وللخنثى سهم ، وهو أنثى عنده في الميراث ، إلا أن يتبين غير ذلك . وقالوا : للخنثى نصف ميراث ذكر ونصف ميراث أنثى ، وهو قول الشعبي - رحمه الله - . واختلفا في قياس قوله ، قال محمد - رحمه الله - : المال بينهما على اثني عشر سهماً ، للابن سبعة

م : (ويكفن كما تكفن الجارية وهو أحب إلي ، يعني يكفن في خمسة أثواب ؛ لأنه إذا كان أنثى فقد أقيمت سنة ، وإن كان ذكراً فقد زادوا على الثلاثة ، ولا بأس بذلك) ش : لأن عدد الكفن يعتبر بعدد الثياب حال الحياة ، فالزيادة على الثلاثة في الكفن للرجل غير ضار كما في حال الحياة ، فإن للرجل أن يلبس حال حياته أزيد من الثلاثة .

م : (ولو مات أبوه) ش : أي أبو الخنثى م : (وخلف ابناً وخنثى فالمال بينهما عند أبي حنيفة - رحمه الله - أثلاثاً ، للابن سهمان وللخنثى سهم ، وهو) ش : أي الخنثى م : (أنثى عنده) ش : أي عند أبي حنيفة م : (في الميراث) ش : وبه قال الشعبي ، كذا ذكره بعضهم م : (إلا أن يتبين غير ذلك) ش : هذا استثناء من قوله : وهو أنثى عنده في الميراث ، يعني وهو بأن يظهر فيه إحدى علامات الذكورية بلا تعارض ، فحينئذ يعتبر ذكراً .

م : (وقالوا) ش : أي أبو يوسف ومحمد - رحمهما الله - : م : (للخنثى نصف ميراث ذكر ونصف ميراث أنثى وهو قول الشعبي - رحمه الله -) ش : وذكر القدوري قول محمد مع أبي يوسف - رحمه الله - ، وكذلك ذكر أبو النصر البغدادي قول محمد مع أبي يوسف - رحمه الله - وكذلك ذكره المصنف ، وكذلك في عامة الكتب ذكروا قول محمد مع أبي يوسف خيفة . وقال الكاكي : ذكر في عامة كتب أصحابنا أن للخنثى المشكل أقل النصيبين ، يعني سواء الحالتين عند أبي حنيفة ومحمد وأبي يوسف - رحمهم الله - أولاً ، وعليه الفتوى ، وهو قول عامة الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - .

وقال أبو يوسف آخراً : له نصف ميراث ذكر ونصف ميراث أنثى ، وهو قول أحمد وابن أبي ليلى والثوري وشريك والحسن بن صالح وأهل المدينة وأهل مكة وابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - . وقال الشافعي وأبو ثور وداود وابن جرير - رحمه الله - : يعطى له اليقين ، وهو ميراث أنثى ويوقف الباقي إلى أن يتبين الأمر ، ويصطلحوا . وفيه قول آخر للشافعي شاذ .

م : (واختلفا في قياس قوله) ش : أي على ترجيح قول الشافعي - رحمه الله - م : (قال محمد - رحمه الله - : المال بينهما) ش : أي بين الابن والخنثى م : (على اثني عشر سهماً للابن سبعة

ولللخثى خمسة . وقال أبو يوسف - رحمه الله - : المال بينهما على سبعة ، للابن أربعة وللخثى ثلاثة ؛ لأن الابن يستحق كل الميراث عند الانفراد ، والخثى ثلاثة الأرباع ، فعند الاجتماع يقسم بينهما على قدر حقيهما ، هذا يضرب بثلاثة ، وذلك يضرب بأربعة ، فيكون سبعة . لمحمد - رحمه الله - أن الخثى لو كان ذكراً يكون المال بينهما نصفين ، وإن كان أنثى يكون المال بينهما أثلاثاً احتجنا إلى حساب له نصف وثلث وأقل ذلك ستة ، ففي حال يكون المال بينهما نصفين لكل واحد ثلاثة ، وفي حال يكون أثلاثاً للخثى سهمان وللابن أربعة فسهمان للخثى ثابتان يبقين ، ووقع الشك في السهم الزائد فينتصف ، فيكون له سهمان ونصف فانكسر ، فيضعف ليزول الكسر ، فصار الحساب من اثني عشر للخثى خمسة وللابن سبعة . ولأبي حنيفة - رحمه الله - أن الحاجة ههنا إلى إثبات المال ابتداء والأقل وهو ميراث الأنثى متيقن به ، وفيما زاد عليه شك فأثبتنا المتيقن قصرأ عليه ، لأن المال لا يجب بالشك ، وصار كما إذا كان الشك في وجوب المال بسبب آخر ، فإنه يؤخذ فيه بالمتيقن ، كذا هذا ، إلا أن يكون نصيبه الأقل لو قدرناه ذكراً فحينئذ يعطى نصيب الابن في تلك الصورة لكونه متيقناً به ،

ولللخثى خمسة . وقال أبو يوسف - رحمه الله - : المال بينهما على سبعة ، للابن أربعة وللخثى ثلاثة ؛ لأن الابن يستحق كل الميراث عند الانفراد ، والخثى (ش : يستحق م :) ثلاثة الأرباع ، فعند الاجتماع يقسم بينهما على قدر حقيهما ، هذا يضرب بثلاثة وذاك يضرب بأربعة ، فيكون سبعة . ولمحمد - رحمه الله - : أن الخثى لو كان ذكراً يكون المال بينهما نصفين وإن كان أنثى يكون المال بينهما أثلاثاً احتجنا إلى حساب له نصف وثلث ، وأقل ذلك ستة ، ففي حال يكون المال بينهما نصفين لكل واحد ثلاثة ، وفي حال يكون أثلاثاً للخثى سهمان وللابن أربعة ، فسهمان للخثى ثابتان (ش : باتفاق م :) يبقين ، ووقع الشك في السهم الزائد ، فينتصف فيكون له سهمان ونصف ، فانكسر فيضعف ليزول الكسر ، فصار الحساب من اثني عشر ، للخثى خمسة وللابن سبعة) .

م : (ولأبي حنيفة - رحمه الله - : أن الحاجة ههنا إلى إثبات المال ابتداء) ش : لأنه لا بد من بيان سبب استحقاقه بالذكر أو الأنوثة ، ولا شيء منهما معلوم ، وإثبات المال ابتداء بدون سبب متحقق غير مشروع ، فلا بد من البناء على المتيقن م : (والأقل وهو ميراث الأنثى متيقن به ، وفيما زاد عليه شك فأثبتنا المتيقن به قصرأ عليه ؛ لأن المال لا يجب بالشك ، وصار كما إذا كان الشك في وجوب المال بسبب آخر) ش : كما في مسألة المفقود م : (فإنه يؤخذ فيه بالمتيقن ، كذا هذا ، إلا أن يكون نصيبه الأقل) ش : هذا استثناء من قوله : فأوجبنا المتيقن قصرأ عليه ، يعني أوجبنا للخثى ميراث الأنثى للمتيقن وما تجاوزنا عنه بإثبات الزيادة ، لأن المال لا يجب بالشك ، إلا أن نصيبه الأقل م : (لو قدرناه ذكراً ، فحينئذ يعطى نصيب الابن في تلك الصورة لكونه متيقناً به) .

وهو أن تكون الورثة زوجاً وأماً وأختاً لأب وأم وهي خنتى ، أو امرأة وأخوين لأم وأختاً لأب وأم هي خنتى فعندنا في الأولى للزوج النصف ، وللام الثلث والباقي للخنتى ، وفي الثانية للمرأة الربع وللأخوين لأم الثلث والباقي للخنتى ؛ لأنه أقل النصيبين فيهما ، والله أعلم .

وأشار إلى صورته بقوله : م : (وهو أن تكون الورثة زوجاً وأماً وأختاً لأب وأم وهي خنتى) ش : هذه صورة ؛ للزوج النصف وللام الثلث ، فلو قدرنا الخنتى أنثى يكون لها النصف فتؤول المسألة إلى ثمانية . ولو قدرناه ذكراً يكون الباقي من الستة وهو السدس ، ، فيعطى له ، لأنه أقل من النصف .

وصورة أخرى أشار إليها بقوله : م : (أو امرأة) ش : أي أو ترك امرأة م : (وأخوين لأم وأختاً لأب وأم هي خنتى) ش : أصل المسألة من اثني عشر ، فللمرأة الربع وللأخوين لأم الثلث ، فلو قدرنا الخنتى ذكراً يكون له الباقي وهو الخمسة ، ولو قدرناه أنثى يكون لها النصف وهي ستة تؤول المسألة إلى ثلاثة عشر فتعطى الخمسة ، لأنها أقل من الستة .

وأشار إلى ما يعطى في الصورة الأولى بقوله : م : (فعندنا في الأولى) ش : أي في صورة الأول م : (للزوج النصف وللام الثلث ، والباقي للخنتى) ش : وقد بيناه الآن م : (وفي الثانية) ش : أي في الصورة الثانية م : (للمرأة الربع وللأخوين لأم الثلث والباقي للخنتى ؛ لأنه أقل النصيبين فيهما) ش : وهو سواء الحالتين م : (والله أعلم) .

مسائل شتى

قال : وإذا قرئ على الأخرس كتاب وصيته فقبل له : أنشهد عليك بما في هذا الكتاب فأوماً برأسه ، أي نعم ، أو كتب فإذا جاء من ذلك ما يعرف أنه إقرار فهو جائز ، ولا يجوز ذلك في الذي يعتقل لسانه . وقال الشافعي - رحمه الله - : يجوز في الوجهين ؛ لأن المجوز إنما هو العجز ، وقد شمل الفصلين . ولا فرق بين الأصلي والعارضي كالوحشي والمتوحش من الأهلي في حق الذكاة . والفرق لأصحابنا - رحمهم الله - : أن الإشارة إنما تعتبر إذا صارت معهودة معلومة ، وذلك في الأخرس دون المعتقل لسانه ، حتى لو امتد ذلك

م : (مسائل شتى)

ش : أي هذه مسائل شتى ، أي متفرقة من كل باب .

م : (قال) ش : أي محمد في « الجامع الصغير » : م : (وإذا قرئ على الأخرس كتاب وصيته فقبل له : أنشهد عليك بما في هذا الكتاب فأوماً برأسه ، أي نعم ، أو كتب) ش : أي أو كتب الأخرس نعم م : (فإذا جاء من ذلك) ش : الإيماء والكتابة والخط والعقد ، وذلك أربعة الإيماء والكتابة والخط والعقد جاز .

أو بالخط وبالعقد عقد الأصابع على رسم المهندسين م : (ما يعرف أنه إقرار فهو جائز) ش : يحكم بجواز وصيته ، ولا يعلم فيه خلاف م : (ولا يجوز ذلك في الذي يعتقل لسانه) ش : بضم الياء وفتح القاف على صيغة المجهول ، يقال : اعتقل لسانه إذا حبس عن الكلام ولم يقدر ، وبه قال الثوري وأحمد والأوزاعي .

م : (وقال الشافعي - رحمه الله - : يجوز في الوجهين) ش : أي في الإشارة والكتابة ، وبه قال ابن المنذر م : (لأن المجوز إنما هو العجز وقد شمل الفصلين) ش : أي الأخرس والعقل م : (ولا فرق بين الأصلي والعارض) ش : أي لا فرق بين العجز الأصلي والعجز العارض م : (كالوحشي والمتوحش من الأهلي) ش : أي من الحيوان الأهلي م : (في حق الذكاة) ش : بالذال المعجمة ، أي في الذكاة الاضطرابية .

م : (والفرق) ش : أي بين الأصلي والعارض م : (لأصحابنا - رحمهم الله - : أن الإشارة إنما تعتبر) ش : وتقوم مقام النطق في حق الأخرس م : (إذا صارت معهودة معلومة ، وذلك في الأخرس دون المعتقل لسانه) ش : لاحتمال أن يزول ما به من المرض ، فيطلق لسانه ، فلم تقم إشارته أو كتابته مقام العبارة ، لأن عجزه عارض على شرف الزوال م : (حتى لو امتد ذلك) ش : أي اعتقاله .

وصارت له إشارات معلومة ، قالوا : هو بمنزلة الأخرس ، ولأن التفريط جاء من قبله حيث آخر الوصية إلى هذا الوقت ، أما الأخرس فلا تفريط منه ، ولأن العارضي على شرف الزوال دون الأصلي ، فلا يتقاسن وفي الأبدية عرفناه بالنص . قال : وإذا كان الأخرس يكتب كتاباً أو يومئ إيماءً يعرف به ، فإنه يجوز نكاحه وطلاقه وعتاقه وبيعه وشرائه ، ويقتص له ومنه ولا يحد له . أما الكتابة فلأنها من نأى بمنزلة الخطاب من دنا . ألا ترى أن النبي عليه الصلاة والسلام أدى واجب التبليغ مرة بالعبارة وتارة بالكتابة إلى الغيب

قال التمرتاشي : حده سنة م : (وصارت له إشارات معلومة ، قالوا) ش : أي المشايخ م : (هذا بمنزلة الأخرس) ش : وحكى الحاكم عن أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قال : إن دامت العقلة إلى وقت الموت يجوز إقراره بالإشارة ، ويجوز الإشهاد عليه ، لأنه عجز عن النطق بمعنى لا يرجى زواله ، فكان كالأخرس ، قالوا : وعليه الفتوى ، كذا ذكره المحبوبي .

م : (ولأن التفريط جاء من قبله حيث آخر الوصية إلى هذا الوقت ، أما الأخرس فلا تفريط منه ، ولأن العارضي على شرف الزوال دون الأصلي ، فلا يتقاسن) ش : أي لا يقبلان القياس ، بخلاف الصغيرة والآيسة ، لأن امتداد الطهر وارتفاع الحيض على شرف الزوال دون الصغر والإياس .

م : (وفي الآبدة) ش : من أبدت البهيمة أبد وتأبد ، أي توحشت ، والجمع الأوابد ، وهو جواب عن قول الشافعي كالوحشي والمتوحش م : (عرفناه بالنص) ش : وقال تاج الشريعة : الضمير في عرفته عائداً إلى عدم العرف بين الوحش الأهلي والمتوحش من الأهلي في حق المذكورة ، والنص هو ما رواه ابن خديج أن أهلك الصدقات ند فرما رجل بسهم فقتله فقال ﷺ : « إن لها أوابد كأوابد الوحش ، فإذا فعلت شيئاً من ذلك فافعلوا بها كما فعلتم بهذا ثم كلوه » (١) .

م : (قال) ش : أي محمد في « الجامع الصغير » : م : (وإذا كان الأخرس يكتب كتاباً أو يومئ إيماءً يعرف به ، فإنه يجوز نكاحه وطلاقه وعتاقه وبيعه وشرائه ويقتص له) ش : إذا قتل م : (منه) ش : أي ويقتص له إذا قتل من له القصاص فيه م : (ولا يحد له) ش : أي إذا كان الأخرس مقدوقاً .

م : (أما الكتابة فلأنها من نأى) ش : أي من بعد م : (بمنزلة الخطاب من دنا) ش : أي قرب ، لأن الكتابة جعلت مقام العبارة في حق الغائب للعجز عن النطق باللسان ، والعجز في حق الأخرس ألزم ، ثم أوضح ذلك بقوله : م : (ألا ترى أن النبي عليه الصلاة والسلام أدى واجب التبليغ مرة بالعبارة ، وتارة بالكتابة إلى الغيب) ش : ففي « الصحيحين » عن ابن عباس - رضي الله عنهما -

(١) رواه البخاري « في الصيد والذبائح » (٥٥٤٤) .

والمجوز في حق الغائب العجز ، وهو في حق الأخرس أظهر وألزم ، ثم الكتاب على ثلاث مراتب مستبين مرسوم ، وهو بمنزلة النطق في الغائب والحاضر على ما قالوا ، ومستبين غير مرسوم كالكتابة على الجدار وأوراق الأشجار . وينوي فيه ؛ لأنه بمنزلة صريح الكتابة فلا بد من النية ، وغير مستبين كالكتابة على الهواء والماء ، وهو بمنزلة كلام غير مسموع فلا يثبت به الحكم . وأما الإشارة فجعلت حجة في حق الأخرس في حق هذه الأحكام للحاجة إلى ذلك ؛ لأنها من حقوق العباد ، ولا تختص بلفظ دون لفظ ، وقد ثبت بدون اللفظ والقصاص حق العبد أيضاً ، ولا حاجة إلى الحدود ؛

أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام ، ويحث بكتابه مع دحية الكلبي - رضي الله عنه - . . . الحديث بطوله مشهور . وكتب إلى بكر بن وائل ، رواه ابن حبان في « صحيحه » عن أنس - رضي الله عنه - ، وكتب إلى يهود خيبر ، رواه أبو نعيم في « دلائل النبوة » من حديث ابن عباس .

م : (والمجوز في حق الغائب العجز ، وهو) ش : أي العجز م : (في حق الأخرس أظهر وألزم ، ثم الكتابة على ثلاث مراتب مستبين) ش : أي بين م : (مرسوم) ش : أي معنون بالعنوان ، والعنوان أن يكتب في صدره من فلان إلى فلان م : (وهو بمنزلة النطق في الغائب والحاضر على ما قالوا) ش : أي المشايخ .

م : (ومستبين غير مرسوم كالكتابة على الجدار وأوراق الأشجار ، وينوي فيه) ش : على صيغة المجهول بالتشديد ، أي يطلب منه النية فيه م : (لأنه بمنزلة صريح الكتابة) ش : أي بمنزلة كتابة قوله أنت بائن م : (فلا بد من النية) .

م : (وغير مستبين كالكتابة على الهواء والماء ، وهو بمنزلة كلام غير مسموع ، فلا يثبت به الحكم . وأما الإشارة فجعلت حجة في حق الأخرس في حق هذه الأحكام) ش : أي النكاح والطلاق ، والبيع والشراء م : (للحاجة إلى ذلك ؛ لأنها من حقوق العباد ، ولا يختص بلفظ دون لفظ) ش : يعني هذه التصرفات من النكاح ونحوه لا يتعلق بلفظ خاص ، بل يثبت بألفاظ كثيرة ، ويثبت بلفظ دون لفظ ، أي كما ثبت بالعربي يثبت بالفارسي وغيره م : (وقد ثبت بدون اللفظ) ش : يعني بفعل ، يدل على اللفظ كالتعاطي .

م : (والقصاص حق العبد أيضاً) ش : أي الثابت في حق العبد ، فيثبت بإشارته م : (ولا حاجة إلى الحدود) ش : أي لا حاجة إلى التوسعة في الحدود .

لأنها حق الله تعالى . ولأنها تندرى بالشبهات ، ولعله كان مصدقاً للقاذف ، فلا يحد للشبهة ، ولا يحد أيضاً بالإشارة في القذف لانعدام القذف صريحاً وهو الشرط ، ثم الفرق بين الحدود والقصاص أن الحد لا يثبت ببيان فيه شبهة ، ألا ترى أنهم لو شهدوا بالوطء الحرام أو أقر بالوطء الحرام لا يجب الحد . ولو شهدوا بالقتل المطلق أو أقر بمطلق القتل يجب القصاص ، وإن لم يوجد لفظ التعمد وهذا لأن القصاص فيه معنى العوضية ؛ لأنه شرع جابراً فجاز أن يثبت مع الشبهة كسائر المعاوزات التي هي حق العبد . أما الحدود الخالصة لله تعالى فشرعت زواجر ، وليس فيها معنى العوضية ، فلا تثبت مع الشبهة لعدم الحاجة . وذكر في كتاب الإقرار أن الكتاب من الغائب ليس بحجة في قصاص يجب عليه ، ويحتمل أن يكون الجواب هنا كذلك ، فيكون فيهما روايتان ،

م : (لأنها حق لله تعالى ، ولأنها تندرى بالشبهات ، ولعله كان مصدقاً للقاذف ، فلا يحد للشبهة ولا يحد أيضاً بالإشارة في القذف ، لانعدام القذف صريحاً وهو الشرط) ش : أى التصريح هو الشرط كما مر في الحدود .

م : (ثم الفرق بين الحدود والقصاص أن الحد لا يثبت ببيان فيه شبهة ، ألا ترى أنهم) ش : أي أن الشأن م : (لو شهدوا بالوطء الحرام أو أقر بالوطء الحرام لا يجب الحد) ش : وإن كان مطلق الحرمة ينصرف إلى الزمان لاحتمال أنه وطئ امرأته في حال الحيض ، أو وطئ أخته المجوسية ، ولهذا لا يجب الحد بقوله بالحرام زاده .

م : (ولو شهدوا بالقتل المطلق أو أقر بمطلق القتل يجب القصاص ، وإن لم يوجد لفظ التعمد ، وهذا) ش : أي التصريح بالتعمد م : (لأن القصاص فيه معنى العوضية) ش : لأنه يستوفي كل واحد منهما نفس الآخر م : (لأنه) ش : أي لأن القصاص م : (شرع جابراً ، فجاز أن يثبت مع الشبهة كسائر المعاوزات التي هي حق العبد ، أما الحدود الخالصة لله تعالى فشرعت زواجر ، وليس فيها معنى العوضية فلا تثبت مع الشبهة لعدم الحاجة . وذكر في كتاب الإقرار) ش : من الأصل م : (أن الكتاب من الغائب ليس بحجة في قصاص يجب عليه ، ويحتمل أن يكون الجواب هنا) ش : أي في الأخرس م : (كذلك) ش : أي لا يكون حجة م : (فيكون فيهما) ش : أي في الأخرس والغائب عن الأخرس م : (روايتان) ش : وفي نسخة الأترازي : فيكون فيها بإفراد الضمير ، وقال : أي في مسألة الأخرس على رواية كتاب « الجامع الصغير » : يجب عليه القصاص بالكتابة وعلى اعتبار رواية كتاب « الإقرار » في الغائب : لا يجب على الأخرس القصاص بالكتابة .

ثم قال : وقال بعضهم في شرحه : فيهما تضمير التثنية ، أي في الأخرس والغائب عن الأخرس ، فذاك ليس بشيء ، لأنه لم يثبت الروايتان في الغائب ، بل فيه رواية كتاب « الإقرار »

ويحتمل أن يكون مفارقاً لذلك ؛ لأنه يمكن الوصول إلى نطق الغائب في الجملة لقيام أهلية النطق ، ولا كذلك الأخرس لتعذر الوصول إلى النطق للآفة المانعة ، ودلت المسألة على أن الإشارة معتبرة وإن كان قادراً على الكتابة . بخلاف ما توهمه بعض أصحابنا -رحمهم الله- أنه لا تعتبر الإشارة مع القدرة على الكتابة ؛ لأنه حجة ضرورية ، ولا ضرورة ، لأنه جمع ههنا بينهما فقال : أشار أو كتب وإنما استويا لأن كل واحد منهما حجة ضرورية ، وفي الكتابة زيادة بيان لم يوجد في الإشارة ، وفي الإشارة زيادة أمر لم يوجد في الكتابة لما أنه أقرب إلى النطق من آثار الأقلام فاستويا . وكذلك الذي صمت يوماً أو يومين بعارض .

فحسب ، ولا يجب عليه القصاص بالكتابة .

قلت : أراد بقوله وقال بعضهم في شرحه ، هو الكاكي ، وفي بقية ما قاله نظر لا يخفى .

م : (ويحتمل أن يكون مفارقاً لذلك ؛ لأنه يمكن الوصول إلى نطق الغائب في الجملة لقيام أهلية النطق ، ولا كذلك الأخرس لتعذر الوصول إلى النطق للآفة المانعة ، ودلت المسألة) ش : أي قوله : وإذا قرئ على الأخرس فأوماً برأسه ، أي نعم ، أو كتب م : (على أن الإشارة معتبرة ، وإن كان قادراً على الكتابة ، بخلاف ما توهمه بعض أصحابنا -رحمهم الله- أنه لا تعتبر الإشارة مع القدرة على الكتابة ؛ لأنه) ش : أي الإشارة على تأويل المذكور ، أو على تأويل نقل الإشارة م : (حجة ضرورية ، ولا ضرورة) ش : مع وجود الكتابة م : (لأنه) ش : أي لأن محمداً م : (جمع ههنا) ش : في الكتابة م : (بينهما) ش : أي في « الجامع الصغير » بين الإشارة والكتابة .

م : (فقال أشار أو كتب) ش : وهذا دليل على أن الإشارة معتبرة ، وإن كان قادراً على الكتابة . وقال الأترازي : ولنا في دعوى الجمع بينهما ، لأنه قال في « الجامع الصغير » : وإذا كان الأخرس يكتب أو يومئ كلمة أو لأحد الشبهين لا للجمع ، على أنا نقول : قال في الأصل : وإن كان الأخرس لا يكتب ، وكانت له إشارة عرف في نكاحه وطلاقه وشرائه وبيعه فهو جائز ، فيعلم من إشارة رواية الأصل أن الإشارة من الأخرس لا تعتبر مع القدرة على الكتابة ، لأنه بين حكم إشارة الأخرس بشرط أن لا يكتب .

قلت : في نظره نظر لا يخفى .

م : (وإنما استويا) ش : أي الكتابة والإشارة م : (لأن كل واحد منهما حجة ضرورية ، وفي الكتابة زيادة بيان لم يوجد في الإشارة ، وفي الإشارة زيادة أمر لم يوجد في الكتابة لما أنه أقرب إلى النطق من آثار الأقلام فاستويا ، وكذلك الذي صمت يوماً أو يومين بعارض) ش : عطفاً على قوله : ولا يجوز ذلك في الذي يعتقل لسانه ، أي صمت يوماً أو يومين بعارض من العوارض ، فأشار

لما بينا في المعتقل لسانه أن آلة النطق قائمة ، وقيل : هذا تفسير لمعتقل اللسان . قال : وإذ كانت الغنم مذبوحة وفيها ميتة ، فإن كانت المذبوحة أكثر تحرى فيها وأكل ، وإن كانت الميتة أكثر أو كانا نصفين لم يأكل ، وهذا إذا كانت الحالة حالة الاختيار ، أما في حالة الضرورة يحل له تناول في جميع ذلك ؛ لأن الميتة المتيقنة تحل له في حالة الضرورة ، فالتى تحتمل أن تكون ذكية أولى ، غير أنه يتحرى ؛ لأنه طريق يوصله إلى الذكية في الجملة فلا يتركه من غير ضرورة . وقال الشافعي - رحمه الله - : لا يجوز الأكل في حالة الاختيار ، وإن كانت المذبوحة أكثر ، لأن التحري دليل ضروري ، فلا يصار إليه من غير ضرورة ، ولا ضرورة ؛ لأن الحالة حالة الاختيار . ولنا : أن الغلبة تنزل منزلة الضرورة في إفادة الإباحة . ألا ترى أن أسواق المسلمين لا تخلو عن المحرم والمسروق والمغصوب ، ومع ذلك يباح تناول اعتماداً على الغالب ، وهذا لأن القليل لا يمكن الاحتراز عنه ، ولا يستطيع الامتناع منه ، فسقط اعتباره

برأسه أو كتب لا يجوز أن يقوم مقام إقراره .

وقال الكاكي : إنه في بعض النسخ : صمت ، والمصمت هو الله تعالى م : (لما بينا في المعتقل لسانه أن آلة النطق قائمة وقيل : هذا تفسير لمعتقل اللسان) ش : كذا قال فخر الإسلام البزدوي في شرح « الجامع الصغير » حيث قال : فيه وهو تأويل ما سبق ذكره في الذي اعتقل لسانه .

م : (قال) ش : أي قال محمد في « الجامع الصغير » : م : (وإذا كانت الغنم مذبوحة وفيها ميتة ، فإن كانت المذبوحة أكثر تحرى فيها وأكل ، وإن كانت الميتة أكثر أو كانا نصفين لم يأكل) ش : هذا لفظ « الجامع » ، وقال المصنف : م : (وهذا إذا كانت الحالة حالة الاختيار ، أما في حالة الضرورة يحل له تناول في جميع ذلك ؛ لأن الميتة المتيقنة تحل في حالة الضرورة ، فالتى تحتمل أن تكون ذكية أولى ، غير أنه يتحرى ، لأنه طريق يوصله إلى الذكية في الجملة فلا يتركه) ش : أي التحري م : (من غير ضرورة) .

م : (وقال الشافعي - رحمه الله - : لا يجوز الأكل في حالة الاختيار ، وإن كانت المذبوحة أكثر ؛ لأن التحري دليل ضروري فلا يصار إليه من غير ضرورة ؛ ولا ضرورة لأن الحالة حالة الاختيار ولنا : أن الغلبة تنزل منزلة الضرورة في إفادة الإباحة) ش : فكما أن في حالة الضرورة تباح الميتة ، فكذلك يباح تناول عند غلبة الحلال على الحرام ، لأن للغالب حكم الكل ، لأن القليل لا يمكن الاحتراز عنه ، وكل قليل لا يمكن الاحتراز عنه فهو عفو كما في النجاسة القليلة .

م : (ألا ترى أن أسواق المسلمين لا تخلو عن المحرم والمسروق والمغصوب ، ومع ذلك يباح تناول اعتماداً على الغالب ، وهذا لأن القليل لا يمكن الاحتراز عنه ، ولا يستطيع الامتناع منه ، فسقط اعتباره

دفعاً للخرج كقليل النجاسة وقليل الانكشاف من العورة ، بخلاف ما إذا كانا نصفين أو كانت الميتة أغلب ؛ لأنه لا ضرورة فيه ، والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب .

دفعاً للخرج كقليل النجاسة . وقليل الانكشاف من العورة ، بخلاف ما إذا كانا نصفين ، أو كانت الميتة أغلب ؛ لأنه لا ضرورة فيه ، والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب (ش : فلا توكل التحري ، بخلاف الثياب النجسة ، فإنه يتحرى فيها ، وإن كان الطاهر والنجس نصفين عندنا ، وبه قال الشافعي ، وفي الأواني النجسة : لا يتحرى إلا إذا كانت الغلبة للطاهر .

وقال الشافعي : يتحرى في التنصيف وفي الغلبة . وقال أحمد والمزني وأبو ثور : لا يتحرى في الأواني أصلاً ، ويتيمم ويصلي ، واختلفت الرواية عن أحمد في جواب إراقة ماء الأواني قبل التيمم . وقال ابن الماجشون المالكي : لا يتحرى ، ولكنه يتوضأ بأحدهما ويصلي ثم يتوضأ بالآخر ويعيد الصلاة التي صلاها . والله أعلم بالصواب .

وهذا آخر ما انتهيت من تأليف كتاب « البناية في شرح الهداية » في العشرين من شهر الله المحرم الحرام عام خمسين وثمانمائة بالقاهرة المحروسة في مدرسة البدرية تجاه كسامة ، بالقرب من الجامع الأزهر ، فسأل الله من فضله ولطفه قبول ذلك وإلقاء الإنصاف في قلب من ينظر فيه ، بحيث إنه إذا اطلع على محاسنه يترحم على مؤلفه وإذا اطلع على عيب من العيوب التي لا يخلو عنها زلل القلم وخمود الذهن بأنواع من الألم يبادر إلى إصلاحه وستر عيبه .

وأما الحاسد فإنه لا يصدر منه إلا الإنكار وإطلاع الناس على العثرات ، وما وقع فيه من الإسقاطات خصوصاً كان جمعي لهذا الشرح في زمن تأخر فيه من يستحق التقديم ، وتقدم فيه من يستحق التأخير من الفجرة العظام والجهلة اللثام ، وتراكم الهموم والأحزان حتى من الأصدقاء والإخوان ، وخصوصاً كنت في سن الذي ناهز التسعين من ضعف البصر ، وغالب الكتابة في الليالي ، وليس بعجيب أن يسلم شخص من السهو والنسيان ، وهو في هذه الحالات ، ولكن هذا يكون من الكرامات ببركة أدعية مشايخي الذين أخذت عنهم وهم أصحاب الكرامات بظهورها للأفراد والجماعات .

وكان السبب في تأليف هذا الشرح أن شخصاً من الفضلاء المستعربين من أبناء العجم قريباً ، سألني قراءة كتاب « الهداية » فأجبت بذلك ، فقال : ما أقرأ إلا من أول كتاب « المضاربة » فقلت : نعم ، ثم شرعت في شرح درسه أولاً بأول ، وكتبت مجلداً في شرح كتاب المضاربة إلى كتاب القسمة ، وكان ابتدائي فيه في غرة صفر من سنة سبعة عشر وثمانمائة من الهجرة وكان فراغي منه في نهار الخميس ، الثاني والعشرين من جمادى الأولى من السنة المذكورة ثم شرعت في شرح كتاب القسمة عقيب فراغي من شرح كتاب المضاربة أي كتاب القسمة ، وأتممته في سلخ رجب الأصم من سنة سبعة عشر وثمانمائة ، ثم تمادى الحال من هذا التاريخ إلى سنة سبعة وثلاثين وثمانمائة .

ثم شرعت في شرح الكتاب من أوله لباب الطهارة وفرغت منه ليلة الأربعاء السادس عشر من جمادى الآخر من سنة سبعة وثلاثين .

ثم كتبت « الجزء الثاني » وفرغت منه في السادس عشر من رمضان المعظم من السنة المذكورة .

ثم شرعت في « الثالث » وفرغت منه نهار الجمعة قبل الزوال الثالث والعشرين من شوال من سنة ثمانية وثلاثين .

.....

ثم شرعت في « الجزء الرابع » وفرغت منه في الثالث عشر من شوال من سنة سبعة وأربعين وثمانمائة .

ثم شرعت في « الجزء الخامس » وفرغت منه في اليوم الثاني من ربيع الآخر من سنة ثمانية وأربعين وثمانمائة .

ثم شرعت في « الجزء السادس » وفرغت منه في نهار الخميس الثاني عشر من شهر شوال من السنة المذكورة .

ثم شرعت في « الجزء السابع » وفرغت منه في يوم الأربعاء السادس عشر من شعبان من سنة تسع وأربعين وثمانمائة .

وأما « الثامن والتاسع والعاشر » فقد ذكرناه ؛ والذي ينظر فيه يعرف مقدار الخلو من الصيف سنين عديدة ، ويعرف مقدار التكميل والإتمام مدة لطيفة كل ذلك بنظر الله وتوفيقه ، فنسأل الله تعالى خاتمة الخير والاجتناب عن الشر ، إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير .

ورأيت في آخر شرح قوام الدين الكاكي - رحمه الله - أنه قال : هذا آخر ما انتهيت إليه من تأليف « معراج الدراية في شرح الهداية » الحادي والعشرين من محرم سنة خمس وأربعين وسبعمائة ، ورأيت بخط الإمام العالم العلامة قوام الدين شارح « الهداية » في آخر شرحه يقول العبد الضعيف أبو حنيفة قوام الدين أمير كاتب ابن أمير عمر العهد الغازي الأبعاني : هذا آخر « غاية البيان » نادرة الزمان في آخر الأوان في شرح كتاب « الهداية » .

ثم قال بخطه أيضاً : وكان افتتاح شرحنا بالقاهرة غرة شهر ربيع الآخر من سنة إحدى وعشرين وسبعمائة ، وبعضه عمل بالعراق وإزاه في زمن السلطان أبي سعيد - نور الله مرقده ، وبرد مضجعه - وأكثره عمل ببغداد وكراماته معدودة ، وآخره بدمشق إلى أن ختم في السابع عشر من ذي القعدة يوم الخميس أول يوم من أذار سنة سبع وأربعين وسبعمائة ، وكان جميع مدة الشرح ستة وعشرين سنة وسبعة أشهر وسبعة عشر يوماً .

والحمد لله رب العالمين وصلواته على محمد وآله أجمعين . غفر الله لكاتبه وللناظر فيه وللقارئ فيه ولمن رأى فيه خللاً وأصلحه ولمن دعا لكاتبه بالمغفرة وجميع المسلمين . آمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين ، آمين .

أطراف الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب

آخر وقت العشاء حين طلوع الفجر	أبو هريرة	٣٠ / ٢
أبدأ باليمين أو الشمال	علي	٢٤٩ / ١
أبدأ بما بدأ الله تعالى به	عائشة	٢٠٨ / ٤
أبردوا بالظهر	أبو سعيد الخدري	٤١ / ٢
أبردوا بالظهر	أبو سعيد الخدري	١٩ / ١
أبردوا بالظهر		٢٤٤ / ٢
أبردوا بصلاة الظهر	صفوان	٤١ / ٢
أبصرها فإنه أخرى	المغيرة بن شعبة	١٣٥ / ١٢
أتانا ونحن ضلال	ابن عمر	١١ / ٣
أتاني جبريل فقال لي	ابن عباس	٢٢٣ / ١٢
أتاني جبريل - عليه السلام - فقال : إذا توضأت	أنس	٢٢١ / ١
أتاني جبريل - عليه السلام - فقال لي : أتيتك البارحة	أبو هريرة	٤٥٧ / ٢
أتخذ النبي ﷺ خاتماً	أنس	١١٦ / ١٢
أتردين عليه حديثه ؟	ابن عباس	٥٠٥ / ٥
أتردين عليه حديثه ؟	ابن جريج	٥١٠ / ٥
أتريد أن ترجعي إلى رفاعه ؟	عائشة	٤٧٤ / ٥
إتركوهم وما يدينون		٢٥٣ / ١١
اتقوا الله ربكم وصلوا خمسكم	سليم بن عامر	٢٩٠ / ٣
اتقوا الله في النساء		٥٠٥ / ٥
اتقوا الملاعن الثلاث	معاذ بن جبل	٧٤٥ / ١
اتقوا الملاعن الثلاث	عمر	٧٤٤ / ١
أتم صومك فإن الله أطعمك		٣٦٠ / ٤

١٧١/١	حذيفة	أتى سباطة قوم فبال قائماً
١٦٨/١	المغيرة بن شعبة	أتى سباطة قوم فبال وتوضاً
٧٣١/١	ابن مسعود	أتى ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه
٨٦/١١	ابن عباس	أتى النبي ﷺ رجل
١٢٣/١١	أبو هريرة	أتى النبي ﷺ رجل يتاضاه
٢٠٥/١	أبو موسى	أتيت رسول الله ﷺ فرأيتَه يستاك
٤٢/٢	خباب بن الارت	أتينا رسول الله ﷺ فشكونا إليه
٩١/٢	أبو جحيفة	أتينا رسول الله ﷺ وحضرت الصلاة
٣٢٧/٢	أبو هريرة	أثقل الصلاة على المنافقين
٢٤٨/١٢	ابن مسعود	اثني عشر ركعة من صلاها
١٥٣/٩	جابر	أجاز شهادة أهل
٤٢٤/٩	حذيفة	أجاز شهادة القابلة
١٥٢/٩		أجاز شهادة النصارى
١٣٦/٥	عبد الله	أجاز نكاح امرأة على نعلين
١٤٧/٩	أبو هريرة	اجتنبوا السبع الموبقات
٣٦٠/١٦		اجتنبوا الموبقات
٣٤٢/٧	أبو طلحة	اجعلها في فقراء قرابتك
٣٣١/٢	ابن عمر	اجعلوا أئمتكم خياركم
٤٧٩/٢	ابن عمر	اجعلوا آخر صلاتكم وترّاً
٦١٤/١	علي	اجعلوه في يساره فإنه صاحب اللواء
٢٦٠/١	ثوبان	احتجم ولم يتوضأ
١٠٩/٤		احتجم وهو محرم
١١١/١	المقداد	احثوا التراب في وجوه المداحين
٤٦٣/٤		احجج عن أبيك.

١٨٥/٦	أبو هريرة	إحدى صلاتي العشاء
٨٨/١٢	جابر	احذروا الغناء
١٨٤/٤		إحرام الرجل في رأسه
٧٢٢/١	طاوس	احفروا مكانه واطرحوا عليه
١٤٩/١٢		احفظ عورتك إلا من زوجتك
٧٣/٤	ابن عمر	احفوا الشارب واعفوا للحي
٣٣٧/٤	ابن عمر	احفوا الشارب واعفوا عن الحي
٢٠٦/٢	أنس	أخبر أنه ﷺ كان لا يجهر بها
٢٦/٥		اختر أيهما شئت
٣٠٤/١٢	أبو سعيد الخدري	اختصم إلى النبي ﷺ رجلان
٥٠٥/١	ابن مسعود	أخذ كل رجل منهم رجلاً يعشيه
٢٣٣/٨		أخذتها بالثمن
٤٨/٢	ابن عباس	آخر العشاء حتى ذهب من الليل
٤٨/٢	أنس	آخر النبي ﷺ العشاء
٣٠/٢	أبو سعيد الخدري	آخرها إلى ثلث الليل
٢٩٠/٢	أبو الدرداء	اخلصوا عبادة ربكم
٩١/٤	أبو سعيد الخدري	أخوك تكلف وصنع لك طعاماً
١٤٥/١٠	أبو هريرة	أد الأمانة إلى من ائتمنك
٥/١١	عمرو بن عوف	أدخلوا عليّ
٣١٨/١٢		ادرءوا الحدود بالشبهات
٢٩٥/٦	علي	ادرءوا الحدود ما استطعتم
٢٦٠/٦	عائشة	ادرءوا الحدود ما استطعتم
٢١٨/٨	علي	أدركما وارفعهما وهما جميعاً
٣٩٩/١١	جابر	ادع لي أخاه
٢٨/١١		ادفعوه إلى أكبر خزاعة

٢٣٨/٣		ادفنه
٤٨٤/٤	ابن جريج	أدناه شاة
٣٢١/١	ابن عباس	أدنت لرسول الله ﷺ غسله
٢٨٩/٣		أدوا زكاة أموالكم
٤٩١/٣	ابن عباس	أدوا صدقة الفطر
٤٩١/٣		ادوا عمن تؤمنون
٤٨٢/٣	ثعلبة	أدوا عن كل حر وعبد
٢٤/٩		أدوا عن كل حر وعبد
٤٩٨/٣	أبو هريرة	أدوا قبل خروجكم زكاة فطركم
٢٤/٩		إذا ابتلي أحدكم بالقضاء
٦٢٩/١	فاطمة بنت أبي حبيش	إذا أتاك قروك
١٤٥/١٠	يعلى بن أمية	إذا أتتك رسلي فأعظم
١٤٩/١٢		إذا أتى أحدكم أهله
١٥٠/١٢	عتبة بن عبد الله	إذا أتى أحدكم أهله
١٥٠/١٢	عبد الله بن سرجس	إذا أتى أحدكم أهله
١٥١/١٢	أبو هريرة	إذا أتى أحدكم أهله
٤٦٧/٢	سراقه بن مالك	إذا أتى أحدكم الغائط فليكرم قبله الله
٧٤٧/١	أبو هريرة	إذا أتى الخلاء أتيته بماء
٦٥/٣		إذا اجتمع أربعون
٣/٩		إذا اجتهد الحاكم
٣٥٣/٩		إذا اختلف البيعان
٣٥٣/٩	ابن مسعود	إذا اختلف المتبايعان
٣٩٩/٨	عبادة بن الصامت	إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا
٣٨٩/٢	جابر	إذا أذنت فترسل
٢٢٢/٣		إذا أراد أحدكم

٢٧٩/١١	ابن عباس	إذا أراد أحدكم
٣٥٦/٢	ابن عمر	إذا استأذنكم نساؤكم
٧٥٢/١	أبو هريرة	إذا استجمر أحدكم فليوتر
١٦٧/٢	ابن عمر	إذا استفتح الصلاة رفع يديه
١١٢/١١	أنس	إذا استكمل المولود
٢٣٤/٣	ابن عباس	إذا استهل الصبي
٢٣٤/٣		إذا استهل المولود
١٨٠/١	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من الليل
٧٤٠/١		إذا استيقظ أحدكم من منامه
١٨٠/١	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من نومه
١٨٩/١	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من نومه
٤١/٢	أبو هريرة	إذا اشتد الحر فأبردوا
١٢/٨	حبان بن منقذ	إذا اشترت فقل : لا خلافة
٧٣٩/١	أسماء بنت أبي بكر	إذا أصاب إحداكن الدم
١١١/٤	أنس	إذا اغتاب الصائم فقد أفطر
٢٤٨/١	أبو هريرة	إذا اغتسل أحدكم فليبدأ
٢٥٥/٢	البراء بن عازب	إذا افتتح الصلاة رفع يديه
١٨٧/٢	ابن مسعود	إذا افتتح الصلاة كبر
١٨٧/٢	عمر	إذا افتتح الصلاة كبر
١٨٧/٢	بريدة	إذا افتتح الصلاة كبر
١٨٧/٢	أنس	إذا افتتح الصلاة كبر
١٨٧/٢	جابر	إذا افتتح الصلاة كبر
١٨٧/٢	عائشة	إذا افتتح الصلاة كبر
١٨٧/٢	أبو سعيد الخدري	إذا افتتح الصلاة كبر
١٢٩/١١	أبو هريرة	إذا أفلس ووجد

٢٣٢ / ١٢	أنس	إذا أقرض أحدكم أخاه
٧٢ / ٧	عبد الرحمن بن عوف	إذا أقيم الحد على السارق
٧٦ / ٣	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة
٧٩ / ٣	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة
٣٣٤ / ١	عبد الله	إذا التقى الختانان
٤٥٣ / ٢	عمار بن ياسر	إذا أمَّ الرجل القوم
١٠١ / ٧	سليمان	إذا أمر أمير على جيش
٤٤٣ / ١		إذا أمسكتكم منه شيئاً فاغسلوه
٤١٢ / ٢	أبو هريرة	إذا أمَّن الإمام فأمنوا
١٨٨ / ٣	عبد الله بن المغفل	إذا أنا مت فاجعلوا في آخر غسلي
٢٠ / ٤	أبو هريرة	إذا انتصف شعبان فلا تصوموا
٦٠٤ / ٢	عبد الرحمن بن عوف	إذا انتهى أحدكم من صلاته
١٣ / ٤		إذا انسلخ شعبان فلا صوم
٧٤٥ / ١	الحضرمي	إذا بال أحدكم فلا يستقبل الريح
٧٦٠ / ١	قتادة	إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره
٤٩ / ٨	أنس	إذا بايعت فقل هاء وهاء
٤٩ / ٨	ابن عمر	إذا بايعت فقل لا خلافة
٤٩ / ٨	محمد بن يحيى	إذا بعث فقل لا خلافة
٣٧٩ / ١	جابر	إذا بلغ الماء أربعين قلة
٢٦٨ / ٥		إذا بلغ الماء قلتين
٤٦٢ / ٨		إذا تبايعتم بالعينة
٢٤٤ / ٣	أبو سعيد الخدري	إذا تبعتم الجنابة
٤٣٢ / ١٠	علي	إذا تتابع على المكاتب نجمان
٤٤٦ / ٢	علي	إذا ثئاب أحدكم فليمسك
٦٥٣ / ٥		إذا تزوج الرجل من بلدة

٢٠٩/٥	ابن عمر	إذا تزوج العبد بغير إذن
٢٧٥/٢	ابن مسعود	إذا تشهد أحدكم في الصلاة
١٩٢/١		إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله
٧٥٢/١	أبو أيوب الأنصاري	إذا تغوط أحدكم فليتمسح
١٨٠/١	أبو هريرة	إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه
٥٨٣/١	أنس	إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه
٢٢٧/١	ابن عباس	إذا توضأت فخلل أصابع يديك
٢٤٨/١	أبو هريرة	إذا توضأتم فابدءوا بيمينكم
٢٥٥/١		إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم
٣٣٨/١	عمر	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل
١٠٨/٥	ابن عمر	إذا جاءكم الأكفاء فأنكحوهن
٥٧٨/٢		إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجد
١٥٢/١٢	ابن عباس	إذا جامع أحدكم
١٥٢/١٢	أبو هريرة	إذا جامع أحدكم فلا ينظر
٤٢٩/٢	طلحة بن عبيد	إذا جعلت بين يديك مثل مؤخرة الرحل
٧٢٠/١		إذا جفت الأرض فقد زكت
٤٦٧/٢	أبو هريرة	إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل
٢٠٤/٣	جابر	إذا جمركم الميت
٣٣١/٢	مالك بن الحارث	إذا حضرت الصلاة فأذنا
١١٤/٢	ابن عمر	إذا حضرت الصلاة فأذنا
١٧٨/٣	شداد بن أوس	إذا حضرتم الصلاة موتاكم فأغضوا
١٣٨/٦	عبد الرحمن بن سمرة	إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها
٦٣/٣		إذا خرج الإمام
٨٥/٣		إذا خرج الإمام فلا صلاة
٨٥/٣	ابن عمر	إذا خرج الإمام فلا صلاة

١٣٧/١٢	أبو حميد الساعدي	إذا خطب أحدكم امرأة
١٣٦/١٢	جابر	إذا خطب أحدكم امرأة
٢٤٨/١	أنس	إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك
٢٠٥/٤	يزيد	إذا دعا رفع يديه فمسح وجهه
٧٥١/١	عائشة	إذا ذهب أحدكم إلى الغائط
٢٧٠/١١		إذا رأى أحدكم
١٣٦/٣		إذا رأيتم شيئاً من هذه الأفراع
١٤٥/٣		إذا رأيتم من هذه الأفراع شيئاً
١٤٧/٣	ابن عباس	إذا رأيتم شيئاً من هذه الأحوال
١٤٧/٣	سمرة بن جندب	إذا رأيتم شيئاً من هذه الأحوال
١٣١/٤	أبو هريرة	إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع
٢٩٤/٢	أبو هريرة	إذا رأيتم من يجهر بالقراءة
١٦/٤	أبو هريرة	إذا رأيتم الهلال فصوموا
١٩٧/١	جابر	إذا رأيتمني على هذه الهيئة
٢٢٨/٢	عبد الله بن أبي أوفى	إذا رفع رأسه من الركوع
٢٠٥/٤	عمر	إذا رفع يديه في الدعاء
٤٤١/٢	أنس	إذا رفعت رأسك من السجود
٥٨٣/٢		إذا رقد أحدكم عن الصلاة
		إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه
٢٢٥/٢	ابن مسعود	إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات
٢٢٣/٢	أبو العباس	إذا ركع بسط ظهره
٢٨٠/٦	أبو هريرة	إذا زنت أمة أحدكم
٢٤٨/٢		إذا سجد أحدكم فليقل سبحان ربي الأعلى
٢٣٦/٢	أبو هريرة	إذا سجد أحدكم فلا يبرك
٢٤٠/٢	العباس بن عبد المطلب	إذا سجد العبد سجد مع سبعة آراب

٢٤٧/٢		إذا سجد المؤمن سجد كل عضو منه
٣١/٧	أبو سلمة	إذا سرق السارق فاقطعوا يده
٥١/٧	أبو هريرة	إذا سرق السارق فاقطعوا يده
٣٤٧/٦	أبو سلمة	إذا سكر فاجلدوه
٢٨/٣		إذا سلم أن يقول
٩٨/٢	أبو سعيد الخدري	إذا سمعتم الأذان فقولوا مثل
٨١/٢		إذا سمعنا الإقامة توضعنا
٦٣٣/٢	عبد الرحمن بن عوف	إذا سها أحدكم في صلاته
٦٠٤/٢	أبو سعيد الخدري	إذا شك أحدكم في صلاته
٤٣٠/٢	جبير	إذا صلى أحدكم إلى سترة
٤٣٠/٢	أبو سعيد الخدري	إذا صلى أحدكم إلى سترة
٤٣٠/٢	سهل بن أبي خيثمة	إذا صلى أحدكم إلى سترة
٣٣٥/٢	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف
٢٢/٢	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم ركعة من صلاة الصبح
٣٨٣/٢	عائشة	إذا صلى أحدكم فأحدث
٢٢/٣		إذا صلى أحدكم فليبدأ
٤٣٢/٢	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم فليجعل
٤٥١/٢	أبو بكر	إذا صلى أحدكم فليسكن أطرافه
٣٨٣/٢	عائشة	إذا صلى أحدكم فقاء
٤٢٩/٢	سهل بن أبي خيثمة	إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة
٤٢٨/٢	ابن عمر	إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة
٤٢٨/٢	أبو سعيد الخدري	إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة
٣٦٠/٢		إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً
١٧١/٢	البراء بن عازب	إذا صلى رفع يديه
٥٦٥/٢	يزيد بن الأسود	إذا صليتما في رحالكما

٧٤ / ٤		إذا صمتم فاستاكوا بالغداة
٢٧٥ / ٦	جابر	إذا ضرب أحدكم فليتنق الوجه
٦٧ / ٢	ابن عمر	إذا طلع الفجر فلا تصلوا
٣٢٨ / ١	أبو سعيد	إذا عجلت أو أقحت فلا غسل عليك
١٣١ / ٩		إذا علمت مثل الشمس
١٢٢ / ٩		إذا علمت مثل الشمس
١٨٣ / ٩		إذا علمت مثل الشمس
٢٧١ / ٢	أبو هريرة	إذا فرغ أحدكم من التشهد
٢٢٩ / ٢	أبو سعيد الخدري	إذا قال الإمام الله أكبر
٨٨ / ٢	أنس	إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده
٨٨ / ٢	أبو هريرة	إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده
٢١٥ / ٢	أبو هريرة	إذا قال الإمام ﴿غير المغضوب عليهم والضالين﴾ . أبو هريرة
١٨٠ / ١	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من الليل
٢٠٣ / ١	جابر	إذا قام أحدكم من الليل
٤٢٩ / ٢	أبو ذر	إذا قام أحدكم يصلي
١٧٠ / ٢	أبو حميد	إذا قام إلى الصلاة رفع يديه
١٨٨ / ٢	أبو سعيد الخدري	إذا قام من الليل كبر
٢٠٢ / ٥		إذا قبلوا عهد الذمة
٦٦٣ / ٢	أبو هريرة	إذا قرأ ابن آدم السجدة
١٩٨ / ٣	ابن عباس	إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
٢١٦ / ٢	وائل بن حجر	إذا قرأ ﴿والضالين﴾ قال : آمين
٧٤٩ / ١	ابن عباس	إذا قضى أحدكم حاجته
٣٣٥ / ١	أبو هريرة	إذا قعد بين شعبها الأربع
٢٦٥ / ٢	ابن مسعود	إذا قعد أحدكم في الصلاة
٣٢٢ / ٢	أبو هريرة	إذا قلت لصاحبك أنصت

٣٩٤ / ٢	ابن مسعود	إذا قلت هذا أو فعلت هذا
٥٢٤ / ٢		إذا قمت إلى الصلاة فكبر
٢١١ / ٢	رفاعة بن رافع	إذا قمت وتوجهت إلى القبلة
٢١١ / ٢	رفاعة بن رافع	إذا قمت وتوجهت إلى القبلة
٤٣٣ / ٢	أبو سعيد الخدري	إذا كان أحدكم يصلي
١٣٢ / ٢		إذا كان الثوب واسعاً
٦٣٢ / ١	فاطمة بنت أبي حبيش	إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود
٧٢٥ / ١	أبو هريرة	إذا كان في الثوب قدر الدرهم
٣٧٩ / ١	ابن جريج	إذا كان الماء قلتين
٣٦٨ / ٣	علي	إذا كان لك مائتا درهم
١٩٥ / ١٠	سمرة	إذا كانت الهبة لذي رحم
٥٨٤ / ١	عمار بن ياسر	إذا كنت في سفر فامسح
٨ / ٣	عبد الله بن عمر	إذا كنت مسافراً
٥٦٧ / ٢	أبو هريرة	إذا كنتم في المسجد فنودي للصلاة
١٥ / ٥		إذا لقيت الفاسق فألقه بوجه
٤٨١ / ٤	أبو هريرة	إذا مات ابن آدم انقطع عمله
١٧٧ / ٣	أبو أمامة	إذا مات أحد من إخوانكم
٥٢ / ٣		إذا مالت الشمس
٣٠٢ / ١	جابر	إذا مس أحدكم ذكره
٤٣٤ / ٢		إذا ناب أحدكم نائبة فليسبح
٤١٨ / ٢	سهل بن سعد	إذا ناب أحدكم نائبة في الصلاة
٤١٨ / ٢		إذا نابكم شيء في الصلاة
٢٥٩ / ١	أبو هريرة	إذا وجد أحدكم من بطنه شيئاً
٢٥ / ٢		إذا وضع العشاء وأحدكم صائم
٢٥٢ / ٣	قتادة	إذا وضع الميت في

٧٠٨/١	أبو هريرة	إذا وطئ أحدكم الأذى
٦٤٥/١	ابن عباس	إذا وقع الرجل على أهله
٤٧٥/١		إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم
٤٧١/١	أبو هريرة	إذا ولغ الكلب في إناء
٧/١٢	أبي بردة بن يسار	اذبحها
٧٣٤/١		أذن في لحوم الخيل
٩٦/٢		أذن يا أخا صداء
١٣٦/١٢		اذهب فانظر إليها
٢٦٣/٦	أبو هريرة	اذهبوا به فارجموه
٢٢٢/٥	عائشة	اذهبي فقد عتق معك
٣٠٩/٦	أبو هريرة	الذي يعمل عمل قوم لوط
١٨٥/٤		الأذنان من الرأس
٣١٤/١	أبو أمامة	الأذنان من الرأس
١١٦/٣	أبو يوسف	أراكم رافعي أيديكم
٢٢٢/١٠		أرأيت إن منع الله الثمرة
٤٧٣/٤	سودة	أرأيت لو كان على أبيك دين
٤٩/٢	ابن عمر	أرأيتكم ليلتكم هذه
٢٨٠/٦		أربع إلى الولاية إلى آخره
٥١٢/٢	أبو أيوب الأنصاري	أربع قبل الظهر ليس فيهن
٥٦٥/٥		أربع ليس بينهن ملاعنة
٢٠١/١	أبو أيوب	أربع من سنن المرسلين
٣٣/١٢	البراء بن عازب	أربع لا تجوز في الضحايا
٥٦٧/٥	عبد الله بن عمر	أربع لا لعان بينهن
٢٢٩/٢	ابن مسعود	أربع يخفيهن الإمام
٥٠٨/٢		أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها

٢٥٨/٦	أربعة شهداء يشهدون
٥٦٦/٥	أربعة من النساء لا ملاعنة
٥٦٥/٥	أربعة لا لعان بينهم وبين أزواجهم
٢١٥/٤	ارتفعوا عن بطن عرفة
٢٧١/٤	ارتفعوا عن بطن عرفة
٢٣٢/٢	ارجع فصل فإنك لم تصل
٢٣٢/٢	ارجع فصل فإنك لم تصل
٥٤٨/٥	أرسل صائحاً يصيح
٥٠٢/١	أرسلت إلى الجن
٥٧٢/٥	أرسلوا إليها فجاءت فتلاً عليها
٢٠٥/١	استاكوا عرضاً وادهنوا
٢٧٠/٦	استأذن رسول الله ﷺ في قتل أبيه
٨/١٢	استدين وأضحى
٣٤/١٢	استشرفوا العين
٩٩/٧	استعار منه دروعاً يوم حنين
٢٥٥/١	استعان بها في صب الماء
١٠٣/٤	استعينوا بقائلة النهار
١٩٣/٤	استقبل النبي ﷺ الحجر
٢٠٦/٦	استقرضت من عبدي
٨٨/١٢	استماع الملاحى معصية
٤٢١/١	استمتعوا بجلود الميتة
٤١١/١	استمتعوا بجلود الميتة
٧٥٤/١	استنجدى بحجرين وألقى الروثة
٢٤٣/٣	أسرعوا بالجنابة
٢٠٨/٤	اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي
	علي بن يحيى بن خلاد
	أبو هريرة
	ابن عباس
	هلال
	ابن عباس
	عائشة
	صفوان بن أمية
	الربيع بن مسعود
	ابن عمر
	عائشة
	عائشة
	عبد الله
	أبو هريرة
	ابن عباس

٣٥/٢	أبو الدرداء	اسفروا بالفجر تغنموا
٣٥/٢	قتادة بن النعمان	اسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم
٣٤/٢		اسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم
٢٩/١٢		اسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم
٣٦/٢	ابن مسعود	اسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم
٣٦/٢	حواء الأنصارية	اسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم
٣٦/٢	مرة بن عبد الله	اسفروا بصلاة الصبح فإنه أعظم للأجر
٣٥/٢	رافع بن خديج	اسفروا بصلاة الفجر فإنه أعظم للأجر
٣٣٢/١٢	ابن الزبير	إسقى يا زبير
٦٢٤/٥	زينب بنت عجرة	اسكنى في بيتك
٥٨/٧	ابن عمر	اسهم للرجل ولفرسه
١٦١/٧	أبو عمر بن بشر	اسهم رسول الله ﷺ لفرسي أربع أسهم
١٦١/٧		أسهم لفرسين
١٦٨/٧	محمد بن عبد الله بن مهاجر	أسهم للنساء والصبيان
١٦٩/٧	الزهري	أسهم النبي ﷺ لقوم من اليهود
٤٤٢/٢	صهيب	إشارة بأصبه
٤٢٥/١	ثوبان	اشتر لفاطمة قلادة من عصب
١٥٩/٧	عائشة	أصاب رسول الله ﷺ سبايا
٤٩٩/١	ابن مسعود	أصيب عليّ
٤٢٥/٧	ابن عمر	أصبت أرضاً لم أصب مالا
٦٤٦/١	ابن عباس	أصبت امرأتي وهي حائض
٣٥/٢		أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم
٣٤/٢	أبو نعيم	أصبحوا بالصبح فكلما أصبحتم بالصبح
٢٢/٤		أصبحوا يوم الشك
١٠٢/١	جابر	أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم

٦٠٣/٢	عمران بن حصين	أصدق هذا ؟
٢٠٧/١		أصبعك سواك عند وضوئك
٣٦٢/٢	عائشة	أصلى الناس ؟
٨٧/٣	جابر	أصليت ؟
٢٧١/٦		اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم
٦٤٦/١		اصنعوا كل شيء إلا النكاح
٤٩٢/١		أطعم أهلك من سمين
٦٨٨/٥	عبد الرحمن	أعتدّى في بيت ابن أم مكتوم
٨٨/٦	جابر	أعتق رجل منا عبدًا لله
٥٩/٤	أبو هريرة	أعتق رقبة
٩٣/٦		أعتقها ولداها
١٤٢/٨	ابن عباس	أعتقها ولداها
٤١٥/٩		أعتقها ولداها
٣٩٠/١٠	عمر	أعتقها ولداها
٣٩٠/١٠	ابن عباس	أعتقها ولداها
٦/١١	عائشة	أعتقها فأثما
١٢٣/٤	ابن عمر	اعتكف وصم
١٣/٢		اعتنوا بهذه الصلاة
٣٣٨/٧	زيد بن خالد الجهني	اعرف عقاصها ووكاءها
١٦٨/١٢	جابر	اعزل عنها إن شئت
٢٩٧/١٠	جابر	أعطي خير على الشرط
١٦٣/٧	مكحول	أعطي للعرب سهمين
٢٠٢/٣	أم عطية	أعطي اللوائي غسلن
٨/١١	ابن عباس	أعطى النبي ﷺ ابنته النصف
٤٥٥/٣		أعطها فلتحج عليه

٢٢٣ / ١٠	عطاء بن يسار	أعطوا الأجير أجره
٢٢٣ / ١٠	ابن عمر	أعطوا الأجير أجره
٤٨ / ٣	أبو سعيد	أعلموا أن الله
٤٥٧ / ٣	معاذ بن جبل	اعلموا أن الله تعالى فرض عليهم صدقة
٣٥٦ / ٣		اعلموا أن من السنة شهرًا
١٣ / ٥	عائشة	أعلنوا هذا النكاح
١٨٧ / ٤	أبو أيوب الأنصاري	اغتسل رسول الله ﷺ وهو محرم
٣٣٩ / ١	أبو رافع	اغتسل للعديد
١٠٩ / ٧	سليمان بن بريدة	اغزوا ولا تغدروا
٧٠٣ / ١		اغسل ذكرك وتوضأ
١٨٨ / ٣	أم عطية	اغسلنها ثلاثًا أو خمسًا
١٨٦ / ٣	أم عطية	اغسلنها وترًا
١٥٧ / ١	الحجاج	اغسلوا وجوهكم وأيديكم
٣٦٧ / ١	أم عطية	اغسلها ثلاثًا أو خمسًا
٧٢٦ / ١	عائشة	أغسلي هذه ولم يعد صلاته
٧٠٥ / ١		اغسله بالماء
٥٠٤ / ٣	ابن عمر	أغنوهم عن الطواف في هذا
٤٩٧ / ٣		أغنوهم عن المسألة
١٠٧ / ٣	أبو عمير بن أنس	أغمي علينا هلال شوال
١٠٣ / ٧	أسامة بن زيد	أغير على ابني صباحًا
١٠٩ / ٤		أفطر الحاجم والمحجوم
٣٦٨ / ٤	عبد الله بن عمرو	افعل ولا حرج
١٩٨ / ٣		افعلوا بموتاكم ما تفعلون بأحيائكم
١٩٨ / ٣		افعلوا بموتاكم ما تفعلون بعروضكم
٤٧٦ / ٢		أفلح إن صدق

٢٠ / ٣	ابن عمر	أقام بأذريجان
٢١ / ٣	ابن عمر	أقامت الصحابة
١٧٩ / ١		اقتدوا باللذين من بعدي
٤٦١ / ٢	أبو هريرة	اقتلوا الأسودين في الصلاة
١١٠ / ٧	سمرة بن جندب	اقتلوا شيوخ المشركين
٣٠٩ / ٦	ابن عباس	اقتلوا الفاعل والمفعول
٤٦٨ / ٤	معقل بن يسار	اقرأوا على موتاكم ﴿يس﴾
٢٧٨ / ١٠	عبد الرحمن بن شبل	أقروا القرآن ولا تأكلوا
٦٥٧ / ٢	عمرو بن العاص	إقرأه خمس عشرة سجدة
٧٠٢ / ١		أقرصيه بالماء
٣٤١ / ٥	عائشة	أقسم أنه لا يدخل عليها شهراً
٣٥٥ / ١٠	بريرة	أقضي عنك كتابتك
٣٥٠ / ٤		اقتضيا نسككما
٨٩ / ٤	أبو هريرة	اقتضيا يوماً مكانه
٦٢٥ / ١	أبو سعيد الخدري	أقل الحيض ثلاث وأكثره
٦٩٥ / ١	أبو سعيد الخدري	أقل الحيض ثلاث وأكثره
٦٢٧ / ١١		أقل الحيض ثلاث وأكثره
٦٢٥ / ١	أنس بن مالك	أقل الحيض ثلاثة أيام
٦٢٤ / ١	أبو أمامة	أقل الحيض للجارية البكر
٣٤٥ / ٢	البراء بن عازب	أقيموا صفوفكم ولا تختلفوا
٢٣٤ / ٢	أنس	أكان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين ؟
٤٤٣ / ١	أبو هريرة	أكثر عذاب القبر من البول
٢٠٣ / ١	أنس	أكثرت عليكم بالسواك
٢٢٣ / ٤	ابن عمر	أكرم المجالس ما استقبل به القبلة
٢٠٣ / ٤		أكرموا الشهود

أكرموا الشهداء فإن الله

أكل أولادك نحلت مثل هذا

أكل تمر خبير هكذا

أكل تمر خبير هكذا

البسوا البياض

التمسوها في ثلاثة

ألست قد دبغيتها؟

ألقى علي رسول الله ﷺ الأذان

ألك بينة؟

ألم يبلغك ما صنعوا

ألم يقل الله : ﴿استجيبوا لله وللرسول﴾

الله أكبر الله أكبر

اللهم اجعلني من التوابين

اللهم أجعله فرطاً

اللهم أحييني مسكيناً

اللهم اسقنا غيثاً

اللهم اسقنا غيثاً

اللهم اغفر لنا وللمؤمنين

اللهم اغفر لي

اللهم اغفر لي وارحمني

اللهم اقبل بقلوبهم

اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك

اللهم إني أعوذ بك من الشيطان

اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم

اللهم اهدني فيمن هديت

١٥/٥

١٦٥/١٠

٢٨٧/٨

٢٨٧/٨

١٦٩/٤

٤٠/٣

٤١١/١

٨١/٢

٣٢١/٩

١١٦/٧

١٩٦/٢

٧٩/٢

٢٥٠/١

٢٢٣/٣

٤٤٧/٣

١٥١/٣

١٥١/٣

٤٩٠/٢

٢٨٠/٢

٢٤٨/٢

١٥٨/٤

٤٨٩/٢

١٨٩/٢

٢٧٧/٢

٤٨٨/٢

النعمان بن بشير

أبو هريرة

أبو سعيد الخدري

سمرة بن جندب

أبو هريرة

سلمة بن المحبق

أبو بكر

أبو هريرة

أبو محذورة

عائشة

ابن عباس

أنس

عمر

ابن عباس

علي

ابن مسعود

ابن عباس

الحسن بن علي

٦٥٠/٥	رافع بن سنان	اللهم اهده
٦٥٢/٥	رافع بن سنان	اللهم اهدها
١٥١/٣	أنس	اللهم حوالينا ولا علينا
٣٩٩/٤		اللهم سلط عليه كلباً
٢٤٩/٥	عائشة	اللهم هذه قسمي فيما أملك
٢٣٢/٨		أما بغير ثمن فلا
٥١٠/٥	ابن جريج	أما الزيادة فلا
٣٢١/٢		إما السجود فاجتهدوا
٤٦٦/٣	أنس	أما في بيتك شيء ؟
١٢٦/٧	فضيل بن يزيد	أمان العبد
٤٣٩/١	زيد بن أرقم	أمر الله تعالى شجرة ليلة الغار
٤٣٩/١	المغيرة بن شعبة	أمر الله تعالى شجرة ليلة الغار
٤١١/١	عائشة	أمر ﷺ أن ينتفع بجلود الميتة
٢٠٤/٣		أمر ﷺ بإجمار
٢٠٤/٣		أمر ﷺ بإجمار أكفان
٩٩/٦	سعيد بن المسيب	أمر ﷺ بعتق أمهات الأولاد
٣٧٣/٤	أم شريك	أمر ﷺ بقتل الأوزاغ
٣٧٣/٤	ابن عمر	أمر ﷺ بقتل الذئب
٢٦٦/٣	ابن عباس	أمر ﷺ بقتلى أحد
٦١/٤	أبو هريرة	أمر ﷺ رجلاً أفطر في رمضان
٩/٤	سلمة بن الأكوع	أمر ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن
٣١٦/٢	عائشة	أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي
٢٥٨/٧	أبو عبيد	أمر رسول الله ﷺ بإخراج اليهود
٣١٦/١	ابن عباس	أمر رسول الله ﷺ بالاستنشاق
٤٧٠/٢	عائشة	أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد

٣٧٥ / ٤	أبو سعيد الخدري	أمر رسول الله ﷺ بقتل الحية
٢٧٤ / ٣	ابن عباس	أمر رسول الله ﷺ بقتلى أحد
٣٢٦ / ٣		أمر رسول الله ﷺ معاذاً
٢٣ / ١٢	جابر	أمر رسول الله ﷺ من كان نحر
٣٦١ / ٢	عائشة	أمر رسول الله ﷺ في مرضه
٦٢٦ / ٥	علي	أمر ﷺ المتوفى عنها زوجها
٤٤٠ / ١	عائشة	أمر النبي ﷺ ببناء المساجد
٣٧٨ / ٣		امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابنة لها
٣٦٤ / ٧	المغيرة بن شعبة	امرأة المفقود امرأته
٤٤٥ / ٢	ابن عباس	أمرت أن أسجد على سبعة
٢٣٩ / ٢	ابن عباس	أمرت أن أسجد على سبعة
١٧٥ / ٢		أمرت أن أقاتل الناس
١٠٧ / ٧	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس
١٠٠ / ٧	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس
٢٠٢ / ١	وائل بن الأثقع	أمرت بالسواك
٣٤ / ١٢	علي	أمرنا ﷺ أن نستشرق
٢١٠ / ٢	أبو نضرة	أمرنا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب
٩١ / ١٢	البراء بن عازب	أمرنا ﷺ بسبع
٣١٣ / ٤	أنس	أمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها
١٦٥ / ٤	جابر	أمرنا رسول الله ﷺ أن نحرم
٣١٠ / ٢	أبو سعيد	أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ الفاتحة
٣٢٤ / ٤	ابن عباس	أمرنا رسول الله ﷺ أن يكون آخر عهدنا
١١٦ / ١٢	البراء بن عازب	أمرنا رسول الله ﷺ بسبع
٤٨١ / ٣	قيس بن سعد	أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر
١٠١ / ٣	ابن عمر	أمرنا رسول الله ﷺ يوم الفطر

٢١٣ / ٢	أبو هريرة	أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي
٢٦٠ / ١		أمرني رسول الله ﷺ بحفظه
٢٧٢ / ٨	عبد الله بن عمرو	أمره ﷺ أن يجهز جيشاً
٦٣٨ / ١		أمرهم ﷺ بالصلاة
٢١١ / ١٠	جابر	أمسكوا عليكم أموالكم
٢١٥ / ١٠	جابر	أمسكوا عليكم أموالكم
٥٠٢ / ١	ابن مسعود	أمعك ماء ؟
٥٠٢ / ١	ابن غيلان الثقفي	أمعك ماء يا ابن مسعود
١٧٩ / ٤		أمنكم أحد أمره أن يحمل علينا ؟
٩ / ٢	ابن عباس	أمني جبريل - عليه السلام - عند البيت
١٥ / ٢	ابن عباس	أمني جبريل - عليه السلام - عند البيت
١٩٨ / ٢	النعمان بن بشير	أمني جبريل - عليه السلام - عند الكعبة
٦٣٧ / ٢	جابر	إن استطعت وإلا
٤٦٣ / ٤	عمر	أن تشهد أن لا إله إلا الله
٤٦٤ / ٢	العباس بن عبد المطلب	أن تصلي أربع ركعات
٥٩٩ / ٥		أن تفعل فقد حل أجلها
٣٣١ / ٢	مرثد بن أبي مرثد	إن سرکم أن تقبل صلاتكم
١٤٥ / ٦		إن شاء الله فلا حنث عليه
١٩١ / ٧		إن شئت أن تأخذها بالثمن
٤٦٦ / ٣	عبيد الله بن عدي بن الخيار	إن شئتما أعطيتكما
٣٤٧ / ٦		إن شربها فاقتلوه
٩٤ / ٢		إن عادوا فعد
٤٨٦ / ٤	ابن عباس	إن عطبت منها شيئاً فخشيت
٤٣٥ / ١	أبو هريرة	إن كان جامداً فآلقوها
٤٣٥ / ١	ميمونة	إن كان جامداً فآلقوها

٣٠٧/٢	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليصلي العشاء
٣٧٠/٣	علي	إن كان لك مائتا درهم
٣٤٦/٨	أنس	إن لم يثمرها الله
١٣٨/٧	أبو هريرة	إن وجدتم فلاناً وفلاناً اقتلوهما
١٣٨/٧	أبو هريرة	إن وجدتم فلاناً وفلاناً فأحرقوهما
١٩٠/٧	ابن عباس	إن وجدته صاحبه قبل أن يقسم
١٧٨/٢		أنا عربي ، والقرآن عربي
٢٧/٢	النعمان بن بشير	أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة
٢٥٤/١	أبو بكر	أنا لا أحب أن يشاركني في وضوئي
٦٤٢/٥	عبد الله بن عمرو	أنت أحق به ما لم تتزوجي
٢٢٧/٥		أنت ومالك لأبيك
٧٠١/٥		أنت ومالك لأبيك
٨٣/١٣		أنت ومالك لأبيك
٨٥/١٣		أنت ومالك لأبيك
٢١٠/٣	عمر	أنتم أحق بها
٢١١/٣	ابن عباس	أنتهى ﷺ إلى قبر
٤٨٧/٤	شهر بن حوشب	انحرها ثم اصبغ نعلها
١٧١/٤	أمية	انزع عنك الجبة
١٥٣/٤	ابن عمر	انطلق حج مع امرأتك
١١٠/٧	رياح بن الربيع	إنظر على ما اجتمع هؤلاء
١٢١/١٢	عبد الله بن عبد الله	أنقذت نيتي يوم أحد
١٤٠/٣	عبد الله بن عمر	انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ
١٤٣/٣	أبي بن كعب	انكسفت الشمس فصلى النبي ﷺ
٣٠/٥	ابن عباس	إنكن إذا فعلتن ذلك
٣٨/٩	هند	إن أبا سفيان شحيح

٦٠٤ / ٢	أبو هريرة	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان
٩٧ / ٢		إن أخا صداء أذن
٨٧ / ٤	ابن عباس	إن أختي ماتت
٢٣٣ / ٢		إن أسوأ الناس سرقة
٢٠٣ / ١	علي	إن أفواهم طرق القرآن
٣٧٦ / ١	الحسن	إن الأرض لا ينجسها شيء
١٢٥ / ٢	قتادة	إن الجارية إذا حاضت
٣٣٤ / ٣	كليب	إن الجذع يوفى منه
٣٣٤ / ٣		إن الجذعة تجزئ فيما
٤٦٣ / ٤	زيد بن ثابت	إن الحج والعمرة فريضتان
٣٨٢ / ٨	ابن عباس	إن الذي حرم شربها حرم بيعها
١٣٧ / ٣	عائشة	إن الشمس والقمر آيتان
١٤٨ / ٣		إن الشمس والقمر آيتان
١٤٥ / ٣		إن الشمس والقمر آيتان
١٩٧ / ١٢	ابن عباس	أن الصديق قبل رسول الله ﷺ
١٩٧ / ١٢	جابر	أن الصديق قبل رسول الله ﷺ
١٩٧ / ١٢	عائشة	أن الصديق قبل رسول الله ﷺ
٢٨٢ / ٣		إن الطواف في جوفها لا يصح
٢٠٢ / ٧	ابن عمر	إن الغادر ينصب له لواء
١٤٢ / ١٢	جرهد	إن الفخذ عورة
٢٧٠ / ١٢		إن الله تعالى إذا أنعم
١٠٨ / ١٢	هشام	إن الله تعالى إذا أنعم على عبد
٤٧٧ / ٢	خارجة	إن الله أمركم بصلاة هي خير لكم
٣٢ / ٢	خارجة	إن الله أمركم بصلاة هي خير لكم

٢٧٠ / ١٢	أبو الدرداء	إن الله أنزل الداء
٢٢٥ / ٤	أنس	إن الله تطول على أهل عرفة
٤٠٧ / ٤	أبو هريرة	إن الله حبس عن مكة الفيل
٧١١ / ٥	المغيرة	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
٢٢٩ / ١٢	عبد الله بن عمر	إن الله حرم مكة
١٥٧ / ٥	عائشة	إن الله حرم من الرضاع
٢٦ / ٥	عائشة	إن الله حرم من الرضاع
٢٠٥ / ٤	سليمان	إن الله حيي كريم
٦٨٩ / ١	علي	إن الله تعالى رفع الحيض
٤٧٨ / ٢	أبو سعيد	إن الله تعالى زادكم صلاة
٤٨١ / ٢	أبو سعيد	إن الله تعالى زادكم صلاة
٣٢ / ٢	أبو بصرة الغفاري	إن الله تعالى زادكم صلاة
٤٧٧ / ٢	عقبة	إن الله تعالى زادكم صلاة
٤٧٧ / ٢	عمرو بن العاص	إن الله تعالى زادكم صلاة
٤٧٧ / ٢	خارجة	إن الله تعالى زادكم صلاة
٢٣٣ / ٦	ابن عباس	إن الله عز وجل غني عن نذر أختك
٤٦٥ / ٥	أبو أمامة	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه
٤٢٠ / ٨	أبو أمامة	إن الله أعطى كل ذي حق حقه
٤٧٨ / ٢	ابن عباس	إن الله قد زادكم صلاة
٤٧٨ / ٢		إن الله قد زادكم صلاة
١٣٠ / ١٢	أبو هريرة	إن الله كتب على
٢٠٨ / ٤	عائشة	إن الله تعالى كتب عليكم السعي
٤٣٥ / ٢		إن الله تعالى كره لكم
٢٥٣ / ١١	أبو هريرة	إن الله لعن الخمر
٢٢٣ / ١٢	ابن عمر	إن الله لعن الخمر

٢٥٠ / ١٢	عقبة	إن الله ليدخل بالسهم الواحد
٢٧٦ / ١٠	ابن مسعود	إن الله نظر في قلوب العباد
١٨٣ / ٣	ابن عمر	إن الله وتر يحب الوتر
٤٠٥ / ٢	ابن عباس	إن الله وضع عن أمتي الخطأ
٣٢٧ / ١	أم سلمة	إن الله لا يستحيي من الحق
١٢٢ / ٦		إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم
٣٥٤ / ١	أبو أمامة	إن الماء طهور
٣٥٣ / ١	أبو أمامة	إن الماء طهور
٣٧٤ / ١		إن الماء طهور
١٩٤ / ١٢	حذيفة	إن المؤمن إذا لقي
٣٧٥ / ١	أبو هريرة	إن المؤمن لا ينجس
٥٠ / ٧	أبو هريرة	إن النبي ﷺ أتى بسارق
٩٣ / ١٢	علي	إن النبي ﷺ أخذ حريراً
٢٠ / ٣	ابن عباس	إن النبي ﷺ أقام بمكة
٤٨٥ / ٤		إن النبي ﷺ أكل لحم هديه
٢٥٤ / ٣	جابر	إن النبي ﷺ ألحد
١٢٢ / ١٣		أن النبي ﷺ أمر بتوريث
٤٩ / ٧		أن النبي ﷺ أمر بقطع
٥٦ / ٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ أمر الذي أفطر
١٩٠ / ٤	عائشة	أن النبي ﷺ أول شيء بدأ به حين دخل
٣٣٠ / ١٣		أن النبي ﷺ بدأ باليهود بالقسامة
٢٤٢ / ١	عثمان	أن النبي ﷺ توضأ فمسح
٢٢٤ / ١	أبو بكر	أن النبي ﷺ توضأ وخلل
٢٢٠ / ١٣		أن النبي ﷺ جعل الجنين
٣٠٥ / ١٢	ابن عمر	أن النبي ﷺ جعل حريم النخلة

٢٥٧/٣	الشعبي	أن النبي ﷺ جعل على قبره
٢٥٤/٣	الشعبي	أن النبي ﷺ جعل على قبره
٢٦١/٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ حبس رجلاً
٣٩٣/٦		أن النبي ﷺ حبس رجلاً
١٦٦/٨		أن النبي ﷺ حين حلق رأسه
٩٢/١٢		أن النبي ﷺ خرج وبأحدى يديه
١٣٤/٧	أنس	أن النبي ﷺ دخل عام الفتح
١٩٧/١٢	عائشة	أن النبي ﷺ دخل على عثمان
٢٤٩/٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ دخل قبراً
٤٩٣/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ رأى رجلاً
٢٧١/٦	أبو بكرة	أن النبي ﷺ رجم امرأة
٢٨٤/٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ رجم يهوديين
٢٠٤/٤	جابر	أن النبي ﷺ صعد الصفا
٢٥٧/٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ صلى على
٣٩/١٢		أن النبي ﷺ ضحى بكبشين
٤٦٨/٥	عمر	أن النبي ﷺ طلق حفصة
٣٠٥/١	عائشة	أن النبي ﷺ قبل امرأة من نسائه
١٨/٣		أن النبي ﷺ قصر
٣٣٠/١٣		أن النبي ﷺ قضى أن اليمين
١٦٦/١٣		أن النبي ﷺ قضى بالدية
١٨٩/١٣		أن النبي ﷺ قضى بالقصاص
١٩١/١٣		أن النبي ﷺ قضى في الجائفة
٢١٩/١٣		أن النبي ﷺ قضى في جنين
٢٧٠/١٣		أن النبي ﷺ قضى في عين
٣٠٥/١٢	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ قضى في النخلة

٣٠٩/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ قلد نعلين
٤٠/١٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا أراد
١٢٧/١٢	واثلة بن الأسقع	أن النبي ﷺ كان إذا أراد
١٢٧/١٢	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا أشفق
٢٢٢/١	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا توضأ
٢٤٥/١٢	ابن أبي الحسين	أن النبي ﷺ كان له جار
١١٧/١٢	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يتختم
١١٧/١٢	علي	أن النبي ﷺ كان يتختم
١٢٢/٤		أن النبي ﷺ كان يعتكف
١٨٥/١٢	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يقبلها
١٨٦/١٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقبلها
٥/٧	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقطع في ربع
١٩٣/١٢	ابن أبي شيبة	أن النبي ﷺ كان ينهى
٢١٦/٤	جابر	أن النبي ﷺ لما زاغت الشمس
		أن النبي ﷺ نحر بيده
٤٩١/٤	أنس	أن النبي ﷺ نشر على الحسن
٢١٥/١	أم سلمة	أن النبي ﷺ نهى أن يعزل
١٦٨/١٢	عمر	أن النبي ﷺ نهى عن البتراء
٢٣٧/٦	أبو سعيد	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان
٢٧٣/٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى عن التختم
١١٥/١٢	علي	أن النبي ﷺ نهى عن الفرع
٩/١٢	عمرو بن شعيب	أن امرأة أتت النبي ﷺ
١٤٣/٦	عائشة	أن امرأة قالت يا رسول الله ﷺ
٢٨٣/٥	ابن حصين	أن امرأة من جهينة أتت
٢٧١/٦	أنس	أن أناساً من عرينة

٤٤١/١	البراء بن عازب	إن أول ما يتدأ به
٢٢/١٢	عائشة	إن أول نسكنا
٢٢/١٢	ابن عمر	أن بريرة خيرها رسول الله ﷺ
٢٢٣/٥	أبو هريرة	أن بلالا يؤذن بليل
١١٣/٢		إن تحت كل شعرة جنابة
٣١٥/١		أن جارية وجدوا رأسها قد رضح
٨٥/١٣		
٢٩٢/٢	أنس	أن جبريل - عليه السلام - أتى النبي بمكة
٤٥٦/٢	ابن عباس	إن جبريل - عليه السلام - كان وعدني
٤٥٥/٣		إن خالدًا احتبس أذراعه
٣٤٠/٥	شعيب	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : كيف الطهور
٣٩٧/٩	جابر	أن رجلاً ادعى ناقة
٢٣١/٦	جابر	أن رجلاً قال : يا رسول الله إنني نذرت
١٩٧/١	ابن عمر	أن رجلاً مر ورسول الله ﷺ يبول
١٦٦/١٣		أن رجلاً من بني عدي قتل
٢٦٢/٦	أبو هريرة	أن رجلاً من المسلمين جاء رسول الله
٣٨٢/٩	جابر بن سمرة	أن رجلين اختصما
٣٨١/٩	أبو هريرة	أن رجلين اختصما
١٠٩/١٢	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً
٢٥٤/٣	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ أخذ من
٢٣٧/١٢	جابر	أن رسول الله ﷺ استعمل عتاب
١٦/٨	عائشة	أن رسول الله ﷺ اشترى من يهودي
٤٦١/٤		أن رسول الله ﷺ اعتمر
٥٠/١٢	عائشة	أن رسول الله ﷺ أمر بكبش
١٧٢/٤	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ أهل

١١٨/١٢	أن رسول الله ﷺ تختم خاتماً	
١٧٢/١٣	أن رسول الله ﷺ جعل عقد	
٢٦١/٦	أن رسول الله ﷺ حبس في تهمة	معاوية بن حيدة
١١٦/١١	أن رسول الله ﷺ حجر على معاذ	مالك
٤٦٢/١١	أن رسول الله ﷺ خرج	
٦٠٣/٢	أن رسول الله ﷺ صلى العصر	عمران بن حصين
١٧٢/١٣	أن رسول الله ﷺ فرض على كل مسلم	
٥/٤	أن رسول الله ﷺ قاء	أبو الدرداء
٧٩/١٣	أن رسول الله ﷺ قتل مسلماً	
٣٣٠/١٣	أن رسول الله ﷺ قضى بالقسامة	
٣٢٥/٩	أن رسول الله ﷺ قضى بيمين	ابن عباس
٦/٧	أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً	ابن عمر
٤٢/٢	أن رسول الله ﷺ كان يأمر	رافع بن خديج
١٩٩/٢	أن رسول الله ﷺ كان يجهر	أنس
٥٥/٣	أن رسول الله ﷺ كان يخطب	جابر بن سمرة
١٧٤/١٣	أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً	
١٧٤/١٣	أن رسول الله ﷺ بعث إلى أهل اليمن	
٦٨/١٢	أن رسول الله ﷺ نهانا عن الحرير	عبد الرحمن بن أبي لیلی
١١٥/٧	أن رسول الله ﷺ وادعهم	
٦٩٣/١	أن رسول الله ﷺ وقت للنفساء أربعين يوماً	أنس
٤٣٢/٥	أن سليمان - عليه السلام - قال : لأطوفن	أبو هريرة
١٩٦/٢	إن سورة من القرآن شفعت	أبو هريرة
١٧٤/٤	إن سيداً بني داراً	
٤٠٦/٢	إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء	معاوية بن الحكم
١٩٧/٦	إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء	معاوية بن الحكم

١٤٠ / ٤	أبو سعيد	إن عبداً أصححت له جسمه
٣٨ / ٧	ابن عباس	أن عبداً من رقيق الخمس سرق
٢٢٤ / ٤	عباس بن مرداس	إن عدو الله إبليس لما علم
٤٤٣ / ١	ابن عباس	إن عذاب القبر من البول
١٧٢ / ٦		إن في الجسد مضغة
٦٢١ / ٥		إن في المعاريض لمندوحة
١٩٦ / ١٢	صفوان بن عسال	أن قوماً من اليهود
٤٢ / ٩	ابن سريج	إن قومي إذا اختلفوا
٣٤٧ / ١		إن كل فحل يئذي فيغسل
٢٢٢ / ٤		إن لكل شيء شرف
٤٦٢ / ٢	ابن عباس	إن لكل شيء شرف
٣٧٩ / ٣	فاطمة بنت قيس	إن للحلي زكاة
١٦ / ٢	أبو موسى الأشعري	إن للصلاة أولاً وآخرأ
١٨٤ / ٣	أبو هريرة	إن لله تسعة وتسعين اسماً
٢٥٢ / ١٢	واثلة بن الأسقع	إن لله في كل يوم
٢٦٦ / ٦	ابن عباس	إن ما عز أتى إلى رجل من المسلمين
٤٦٥ / ٣		إن المسألة لا تحل لغني
٦٤٢ / ١	أم سلمة	إن المسجد لا يحل لجنب
٤٦٨ / ١	حذيفة	إن المسلم ليس بنجس
١٢ / ٩	عبد الله بن عمرو	إن المقسطين في الدنيا
٢٩٧ / ١٠	عثمان بن أبي العاص	إن من آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ
١٢٩ / ١١	أبو هريرة	إن من أفلس
٤٦٧ / ٤		إن من البر بعد البر
٢٧٧ / ١٠		إن من السحت عسب التيس
٣٧٩ / ٨	أبو هريرة	إن من السحت مهر البغي

٣٥٦ / ٣		إن من السنة شهراً تؤدون
١٨٩ / ٢		إن من السنة وضع اليمين
١٤٧ / ٩	عبد الله بن عمرو	إن من الكبائر شتم
٤ / ١١		إن مولى القوم منهم
٢٦٣ / ٧		إن مولى القوم منهم
٤٧٣ / ٣		إن مولى لرسول الله ﷺ سأل
٢٥٠ / ٣	ابن عباس	إن الميت يدخل من قبله
٢٥٠ / ٣	ابن عمر	إن الميت يدخل من قبله
٥٢ / ٣		إن هذا يوم جعله
٧٥ / ٢		إن هذه الرؤيا حق
٢٤ / ٢	أبو بصرة الغفاري	إن هذه الصلاة عرضت علي
٣٣ / ٤	عدي بن حاتم	إن وسادتك لعريضة
٣٩٧ / ٣	ابن مسعود	إن لا مرأتي حلى من ذهب
٤٦٣ / ٣	علي	إن قد أخذنا زكاة العباس
٩٣ / ٦		إننا معاشر الأنبياء لا نورث
١٤٢ / ٩		إننا معشر الأنبياء
١٠٤ / ٤	ابن عباس	إننا معشر الأنبياء أمرنا
١٦٩ / ٧		إننا لا نستعين بالمشركين
٢٥٣ / ١		إننا لا نستعين على طهورنا
١١٣ / ٢	أبو ذر	إنك تؤذن إذا كان الفجر
١٩٣ / ٤	عمر	إنك رجل قوي
٢٦٠ / ٦	نعيم بن هزال	إنك قد قلتها أربع
٦٦٥ / ١	أبو هريرة	إنك كنت إمامنا
١٢٩ / ٢		إنكم سترون ربكم
٦٧ / ٢	معاوية	إنكم لتصلون صلاة

١٣٨/٢	عمر	إنما الأعمال
٦٧٧/١		إنما أمرت بالوضوء
٧٥١/١	أبو هريرة	إنما أنا لكم بمنزلة الوالد
١٤٤/٨	أبو جعفر	إنما باع خدمة المدير
١٩/٩		إنما بنيت المساجد
٣١٩/١	أبو هريرة	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٣١٩/٢	أبو هريرة	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٥٧٩/٢		إنما جعل الإمام ليؤتم به
٤٢١/١	ابن عباس	إنما حرم أكلها
٤١٢/١		إنما حرم رسول الله ﷺ من الميتة
٤١٠/١	ميمونة	إنما حرم عليكم لحمها
٦٦٢/١		إنما ذلك عرق
٦٧٣/١	عائشة	إنما ذلك عرق
١٩٧/١	ابن عمر	إنما رددت عليك خشية
٥٢٢/١١	أبو موسى الأشعري	إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا
١٨٢/٧	معاذ	إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه
٣٢٦/١		إنما الماء من الماء
٣٢٨/١	ابن عباس	إنما الماء من الماء
١٠٦/١٢		إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب
٥٢/١٢	عائشة	إنما نهيتكم من أجل الدافة
٢١٩/١٣		إنما هذا من إخوان الكهنة
٣٠٥/١	أبو أمامة	إنما هو حذبة منك
٦٧٢/١	أم حبيبة بنت جحش	إنما هو عرق
٦٥٨/٢	أبو سعيد الخدري	إنما هي توبة بنبي
٢٢٧/١٢	عائشة	إنما هي مباح

٦٧/١٢	أم سلمة	إنما يجر جر في بطنه
٥٤/٥		إنما يغسل الثوب من خمسة
٢٤٦/١	عمار	إنما يكفيك أن تصنع هكذا
٥٢٢/١	عمار	إنما يكفيك أن تضرب بيدك
٩١/١٢		إنما يلبسه من لا خلاق
٤٠٦/٣	كثير بن عبد الله بن عمرو	أنه أخذ من المعادن القبلية
٩٣/٢		إنه أرفع لصوتك
١٦٧/٤	زيد	أنه ﷺ اغتسل لإحرامه
٤٢/٤	معبد بن هودة	أنه ﷺ أمر بالأثم
٢١٢/٨		أنه ﷺ باع قدحاً وحلساً
١٧١/١	عمر	أنه ﷺ بال قائماً
١٦٤/١	أبو هريرة	أنه ﷺ توضأ فغسل يديه
٢٢٢/١	عثمان	أنه ﷺ توضأ وخلل
٤٤/٣		أنه ﷺ جمع بالأربعين
١٨/٣	جابر	أنه ﷺ دخل مكة
٢٢٢/٢	أبو مسعود	أنه ﷺ ركع فجافى يديه
٢٢٢/٢	عقبة بن عامر	أنه ﷺ ركع فجافى يديه
٢٥٥/١٢		أنه ﷺ سابق عائشة
١٩٣/٤		أنه ﷺ سجد على الحجر
٢٨٤/٣		أنه ﷺ سل سلاً
٢١٧/٣	عوف بن مالك	أنه ﷺ صلى على جنازة
٣١٥/٣	عقبة بن عامر	أنه ﷺ صلى على قتلى
٢١٦/٢	وائل بن حجر	أنه ﷺ صلى فجهر بآمين
٣٩/٧	صفوان	أنه ﷺ طاف بالبيت فصلى
٢٦٥/٥	عائشة	إنه عمك فليج عليك

١٩٣/٢	عائشة	أنه ﷺ قرأ بالفاتحة
٤٢٠/١١	رافع بن خديج	أنه ﷺ قسم الغنيمة
١٩١/٢	عبد الله بن عمر	أنه ﷺ كان إذا افتتح الصلاة
٨٨/٣	أنس	أنه ﷺ كان إذا نزل عن المنبر
١٩٦/١٢	ابن عمر	أنه ﷺ كان في سرية
٥٨٢/١	ابن عمر	أنه ﷺ كان لا يوقت في المسح
١٠٠/٣		أنه ﷺ كان يطعم
٩٥/٦	عمر	أنه ﷺ كان يعزل عن جارية
٢١٦/٣	جابر	أنه ﷺ كان يقرأ فيها
١٥٥/١٢		أنه ﷺ كان يقبل رأس
٩٨/١٢		أنه ﷺ كان يلبس جبة
١٨٧/١	مهاجر بن قنفذ	إنه لم يمنعي أن أرد عليك إلا
١٩٥/١		إنه لم يمنعي أن أرد عليك
١٩٦/١		إنه لم يمنعي أن أرد عليك
٦٣٢/٢	ابن مسعود	إنه لو حدث في الصلاة شيء
٣٧٦/١		إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس
٣٧١/١	أبو هريرة	إنه ﷺ نهى أن يبال في الماء
٧٥٩/١		إنه ﷺ نهى أن يستطيه
٧٤٥/١		إنه ﷺ نهى عن البول في المغتسل
١١٦/٢	أبو هريرة	إنه ﷺ نهى عن خاتم
٢٩٢/١٢	أبيص بن جمال	أنه وفد إلى النبي ﷺ فاستقطعه
١٥٨/٩	ابن عباس	أنه لا تقبل شهادة
٤٧١/٣	ابن عباس	إنه لا يحل لكم أهل البيت
٤٤٠/١	أبو أمامة	إنها أوكرت على باب الغار
٧٢٧/١		إنها رجس أو ركس

٧٥٥ / ١	ابن مسعود	إنها ركس ، اثني بحجر
٤٨٢ / ١		إنها ليست بنجس
٤٨٢ / ١	عائشة	إنها ليست بنجس
٤٨٣ / ١		إنها ليست بنجس
٢٦ / ٥	ابن عباس	إنها لا تحل لي
٤٦٥ / ٣	جابر	إنها لا تصلح لغني
٧١٠ / ٥	أبو ذر الغفاري	إنهم إخوانكم
١٧٤ / ٧		إنهم لم يفارقوني في الجاهلية
١٧٤ / ٧	جبير بن مطعم	إنهم لن يزالوا معي
٣١٧ / ١		إنهما فرضان في الجنابة
٣١٧ / ١	جابر	إنهما فرضان في الجنابة
١٢ / ٩		إني أحب لك ما
٤٠٩ / ٨	ابن عمر	أني أكوي إيلاً بالبيع
٣٥ / ٤	أبو هريرة	إني أكلت وشربت ناسياً
٤٩٩ / ١	ابن مسعود	أني أمرت أن أقرأ على الجن
١٤٨ / ٣	ابن عباس	أني رأيت الجنة فتناولت منها
٢٧٢ / ٣		إني رأيت الملائكة
٥٢ / ١٢		إني كنت نهيتكم عن لحومها
١٧٤ / ٥	عائشة	إني لأعلم كيف كان رسول الله ﷺ يلبي
٤٧٠ / ٤	جابر	إني وجهت وجهي
٤٦٨ / ٤	فاطمة	إني لا أملك يوم القيامة
٢٢٢ / ٨	بريدة	أهدى المقوقس القبطي لرسول الله ﷺ
٢٤٣ / ١٢	علي	أهديت إلى رسول الله ﷺ بغلة
١٧٢ / ١	ابن عباس	أهل في دبر صلاته
٤٨٠ / ٢	أبو سعيد	أوتروا قبل أن تصبحوا

٢١١/٣		أول من صلى علي
٤٧٩/٥	الليث بن سعد	ألا أخبركم بالتيس المستعار
٤٠٨/٤		إلا الإذخر فإنه لقبورنا
٩٧/١٣		إلا أن دية الخطأ شبه العمد
٧١/١٣		إلا أنه دية الخطأ شبه العمد
١٦٢/١٣		ألا إن قتيل خطأ العمد
٢٢٨/١٢		ألا أن مكة حرام
٣٦٠/٣		إلا إن ملكاً ينطق على
٢٦٤/٦	أبو هريرة	ألا تعذرني؟
٨/٤		ألا من أكل فلا يأكلن بقية
١١٦/٤		ألا لا تصوموا في هذه الأيام
٢٤٣/٥	أبو سعيد الخدري	ألا لا توطأ حامل حتى تضع
١٧٠/١٢	أبو سعيد الخدري	ألا لا توطأ الحبالى
١٥٨/١٢		ألا لا يخلون رجل
٣٤٦/٤		أيؤذك هوامك هذه؟
١٨٩/١٢	أنس	أينحني بعضنا لبعض؟
٢١٩/٩	عمر بن أبي سلمة	أيقبل الصائم؟
٢٨٧/٨	مالك بن أنس	أينقص الرطب إذا جف؟
٢٨٦/٨	سعد بن أبي وقاص	أينقص الرطب إذا يبس؟
١٤٧/٩	ابن مسعود	أي الذنب أعظم؟
٣٢/٤	زر	أي ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ
٩٤٣/٢	أنس	إياكم والالتفات في الصلاة
٤٣٨/٢		إياكم والالتفات في الصلاة
٢٧/١٢	أبو سعيد الخدري	أيام التشريق
١١٧/٤		أيام التشريق أيام أكل

٢٧/١٢		أيام التشريق كلها
٨/١٢	عمر	أيام النحر ثلاثة
٨/١٢	علي	أيام النحر ثلاثة
٨/١٢	ابن عباس	أيام النحر ثلاثة
٤٧٩/٢	جابر	أيكم خاف
١٦٥/٣	ثعلبة بن زهدم	أيكم صلى مع رسول الله ﷺ
٥٠٥/١	الزبير بن العوام	أيكم يتبعني إلى وفد الجن
٣٧٠/٢	البراء بن عازب	أيما إمام صلى بالقوم وهو
٢٧٨/٥		أيما امرأة اختلعت من زوجها
٧٢/٥	علي	أيما امرأة تزوجت بغير إذن
٥٠٥/٥	ثوبان	أيما امرأة سألت زوجها الطلاق
٢٧٨/٥	ثوبان	أيما امرأة سألت زوجها من غير بأس
١٠٣/٥	عائشة	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها
١٨٠/٥		أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها
٧١/٥	عائشة	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها
٢١٨/٧		أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها
٤/٦	أبو هريرة	أيما امرئ مسلم اعتق امرءاً
٥٣٣/١		أيما رجل أدركته الصلاة فليصل
٩/٩	حذيفة	أيما رجل استعمل
٥/٦	ابن مسعود	أيما رجل أعتق عبده
١٢٨/١١	أبو هريرة	أيما رجل باع سلعته
١٢٩/١	أبو بكر بن عبد الرحمن	أيما رجل باع متاعاً
٣٠٣/١		أيما رجل مس فرجه
٤٥٠/٧	أبو سعيد	أيما رجل كسب مالاً من حلال
٩٣/٦	ابن عباس	أيما رجل ولدت أمته منه

١٤٢/٤	ابن عباس	أيما حي حج ثم بلغ
٢٠٨/٥	جابر	أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه
١٤٢/٤		أيما عبد حج ولو عشر حجج
٣٥٠/١٠	عبد الله بن عمرو	أيما عبد كاتب على مائة أوقية
٣٥٠/١٠	عبد الله بن عمرو	أيما عبد كوتب على مائة دينار
٤/٦	أبو هريرة	أيما مسلم أعتق مؤمناً
٥٤٢/٥	معاوية بن الحكم	أين الله ؟
١٤/٢	أبو موسى	أين السائل عن وقت الصلاة ؟
٤٦٨/١	أبو هريرة	أين كنت يا أبا هريرة ؟
٣٦١/٣		أيئنا دار عمر الحق معه
٢٢٥/٤	عبادة بن الصامت	أيها الناس إن الله تطول عليكم
٤٥٣/٢		أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا بي
١٩١/١	عبد الله بن سبره	أيها الناس لا صلاة إلا بوضوء

المعرف بال

٢٨٣/١٢	مروان بن الحكم	للأرض أرض الله
٢٨٣/١٢	فضالة بن عبيد	للأرض أرض الله
٢٠٦/١	أنس	الأصبع يجزئ عن السواك
٢٦/١٢	سليمان بن يسار	الأضاحي إلى الهلال
٩٨/٤		الأعمال بالنيات
٣٥٦/٢		الإمام ضامن
٤٠٧/٧		الإمام ضامن
٣٦٩/٢	أبو هريرة	الإمام ضامن
١٥٢/١٢	ابن عمر	الأولى أن ينظر ليكون
٧٦/٥	ابن عباس	الأيام أحق بنفسها من وليها

حرف الباء

٣١٣/٨	عروة	بارك الله في صفقتك
٣١٣/٨	عروة	بارك الله لك في صفقة يمينك
٨٠/٢	ابن جريج	بارك الله لك وبارك عليك
٨٨/٦	أبو جعفر	باع خدمة المدبر
١٦٤/٦		باع عبداً وله مال
٢١٣/١	لقيط بن صبرة	بالغ في المضمضة
٤٧٥/٣	معن بن يزيد	بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي
١٨٨/٧		بش ما جزتها
٦١٧/٥	أم سلمة	بالسدر تفلقين به رأسك
١٩٦/١	ابن عباس	بت ليلة عند خالتي ميمونة
٢٦٧/٢	جابر	بسم الله وبالله التحيات لله
٢٢٢/٨	عبد الرحمن بن عبد القادر	بعث رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة
١٤٧/٢	ابن مسعود	بعث رسول الله ﷺ سرية
١٢٧/١	ثوبان	بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد
١٤٧/٢	جابر	بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيهم
٤١٠/٥	عائشة	بعث رسول الله ﷺ أبا سفيان
١٠/٩	ابن عباس	بعث رسول الله ﷺ علياً إلى اليمن
٢٠٢/٥		بعثت إلى الأسود والأحمر
٨٧/١٣		بعثت بالسيف بين يدي الساعة
٤/٩	علي	بعثني رسول الله ﷺ
٣٠٦/٦	البراء	بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح
٢٢٣/٨	حاطب بن أبي بلتعة	بعثني رسول الله ﷺ إلى المقوقس
٢٧٤/١٢	علي	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن

٣٢٥/٣	معاذ	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن
٢٤١/٧	معاذ	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن
١٩١/٣	عائشة	بل أنا ورأساه يا عائشة
١٣٥/١٠		بل عارية مضمونة
١٤٥/١٠	صفوان	بل عارية مضمونة
٥/٢	ابن عمر	بني الإسلام على خمس
٤٦٥/٤		بني الإسلام على خمس
٢٢٢/١	أنس	بهذا أمرني ربي
٢٧٣/١٢	ابن عمر	بويح أبو بكر يوم قبض
٧٢/٢	طاوس	بين كل أذانين صلاة
١٠٤/٢	عبد الله بن المغفل	بين كل أذانين صلاة
٢٠/٩	ابن عباس	بيننا رسول الله ﷺ يخطب
٧٢/٢	جابر	بيننا رسول الله ﷺ يخطب
١٩٧/١٢	أسيد بن حضير	بيننا هو يحدث القوم
١٨٦/١٢	أم سلمة	بينما أنا مع رسول الله ﷺ
١٣٩/٣	سمرة بن جندب	بينما أنا و غلام من الأنصار نرمي
٢٤٣/١٢	زيد بن ثابت	بينما النبي ﷺ في حائط

المعرف بال

٢٨٨/٦	عبادة بن الصامت	البكر بالبكر جلد مائة
٨٨/٥		البكر بالبكر جلد مائة
٧٧/٥		البكر تستأمر في نفسها
٨١/٥		البكر تستأمر في نفسها
١٧١/١	عمر	البول قائمًا
٢٢٣/١١	عائشة	البلاد بلاد الله

البيعان كل واحد منهما بالخيار

١١/٨

الينة على المدعى

٣٨/٩

ابن عمر

الينة على المدعى

٣٨٣/٩

الينة على المدعى

٣٢٤/٩

الينة على المدعى

٣٢٩/١٣

الينة وإلا حد في ظهره

٢٥٨/٦

ابن عباس

حرف التاء

تؤخذ من أغنيائهم وترد

٤٧٩/٣

معاذ

تبرئكم يهود

٣٢٥/٩

سهل بن أبي خيثمة

تحت كل شعرة جنابة

٣١٦/١

أبو هريرة

تحتة ثم تقرصه بالماء

٧٠١/١

أسماء بنت أبي بكر

تحليلها التسليم

٦٧٢/٢

تحولوا من مكانكم الذي أصابتكم

١٠٥/٢

أبو هريرة

تختموا به فإنه

١١٥/١٢

تخيروا لنطفكم وأنكحوا

١٠٨/٥

عائشة

تداوا

٢٦٩/١٢

أسامة بن شريك

تداوا فإن الله

٢٦٨/١٢

أبو هريرة

تداوا فإن الله

٢٦٨/١٢

تدخلون علي قلحاً استاكوا

٢٠٣/١

تدع الصلاة أيام أقرائها

٦٦٦/١

سليمان بن يسار

تدع الصلاة أيام أقرائها

٦٦٥/١

عائشة

ترب جبينك يا رباح

٢٤٣/٢

خباب

ترفع الأيدي في سبع مواطن

٢٥٣/٢

ابن عباس

ترفع الأيدي في سبع مواطن

٢٥٣/٢

ابن عمر

٥٨٧/٥		تزوج امرأة من بني بياضه
٥/٥	ابن موسى	تزوجوا فإن التزويج خير
٥/٥	أبو أمامة	تزوجوا فإنني مكاثر
٥/٥		تزوجوا ولا تطلقوا
٣٨/٢	زيد بن ثابت	تسحرنا مع رسول الله
١٠٥/٤	زيد بن ثابت	تُسحرنا مع رسول الله
١٠٣/٤		تسحروا فإن في السحور بركة
١٦٠/١٠	عطاء الخراساني	تصافحوا يذهب الغل
٤٢٤/٤	ابن عمر	تصدق بأصلها
٦٥/٢		تصدق بجلالها وخطامها
٤٢٥/٧	ابن عمر	تصدق به تقسم ثمره
٤٦٢/٣		تصدقوا على أهل الأديان
٦٢٢/١	عائشة	تصلي المستحاضة وإن قطر الدم
٧٢٥/١	أبو هريرة	تعاد الصلاة من قدر الدرهم
٨١/٧		تعافوا الحدود فيما بينكم
٤٨٨/٢		تعاليت عما يقول الظالمون
٣٢٦/٢	أبو هريرة	تفضل صلاة الجمع على صلاة الرجل
٢١٢/١٣		تقاس الجراحات
٥١/٧		تقطع يده اليمنى
٦٧١/٥	أبو هريرة	تقول أطعمني ، وإلا فارقني
٣١٥/٢	ابن عباس	تكفيك قراءة الإمام
٢٢/١٢	البراء بن عازب	تلك شاة اللحم
٤٩٩/١	ابن عباس	تمر طيبة وماء طهور
٦٣٠/١		تمكث إحداكن شطر عمرها
٦٩٤/١	ابن عمر	تنتظر النفساء أربعين ليلة

٦٩٤/١	ابن عمرو	تنتظر النفساء أربعين ليلة
٦٩٤/١	أبو هريرة	تنتظر النفساء أربعين ليلة
٤٤٣/١	قتادة	تنزهوا من البول
٦٢٧/١		تنظر عدد الأيام والليالي
٢١/٩		تهادوا تحابوا
١٥٩/١٠	عائشة	تهادوا تحابوا
١٦٠/١٠	عائشة	تهادوا تحابوا
١٦٠/١٠	ابن عمر	تهادوا تحابوا
١٦٠/١٠	أم حكيم بنت وادع	تهادوا تزيدوا في القلب
٢٣٠/١	ابن عمر	توضاً رسول الله > واحدة
٧٠٣/١		توضاً وانضح فرجك
١٦٩/١	المغيرة بن شعبة	توضاً وعليه عمامة
١٥٥/١		توضاً وغسل رجله
١٦٩/١	المغيرة بن شعبة	توضاً ومسح بناصيته
٦٠٩/١	المغيرة بن شعبة	توضاً ومسح على الجورين
١٥٠/١	عمار	تيممنا مع رسول الله > إلى المناكب

المعرف بال

٢٦٦/٢	ابن عباس	التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله
٥١٣/١	أبو هريرة	التراب طهور المسلم
٥٤٥/١		التراب طهور المسلم
٧١٠/١	عائشة	التراب لهما طهور
١١٢/٣	عبد الله بن العاص	التكبير في الفطر سبع
١٥٦/٨		التمر بالتمر مثلاً بمثل
٢٦٢/٨	بلال	التمر بالتمر مثلاً بمثل

٢٦٢ / ٨	أبو هريرة	التمر بالتمر مثلاً بمثل
٥٢٣ / ١	سالم	التيمة ضربة للوجه
٥٢٢ / ١	ابن عمر	التيمة ضربتان
٣٩٧ / ١		التيمة طهور المسلم

حرف الشاء

٣٧ / ١٢		الثلاث والثلاث كثير
٢٥٠ / ٢		ثم ارفع رأسك حتى تستوي
٢٧٨ / ٦	بريدة	ثم أمر بها فحفر لها
١٠٦ / ٢	عمرو بن أمية	ثم أمر بلالاً فأذن
٢١٥	بريدة	ثم أمره بالظهر
٥٥ / ٢	عقبة بن عامر	ثلاث أوقات نهانا رسول الله ﷺ
٩٩ / ١١		ثلاث جدهن جد
١١٧ / ٦	أبو هريرة	ثلاث جدهن جد
٣٧٧ / ٧	صالح بن صهيب	ثلاث فيهن بركة
١٠ / ١٢		ثلاث كتبت علي
٣٧٩ / ٨		ثلاث كلهن سحت
٥ / ١٢	ابن عباس	ثلاث هن عليّ فريضة
٤٧٥ / ٢	ابن عباس	ثلاث هن عليّ فرائض
١٠٤ / ٤	أبو الدرداء	ثلاث من أخلاق المرسلين
٩٥ / ٧	أنس	ثلاث من أصل الإيمان
٣٨ / ٤	أبو سعيد الخدري	ثلاث لا يفطرن الصائم
١١١ / ٤		ثلاث يفطرن الصائم
٢٢٤ / ١٠	أبو هريرة	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
١١٧ / ٦	فضالة بن عبيد	ثلاثة لا يجوز اللعب فيهن

المعرف بال

١٨٥/١٣

الثنية والضرس سواء

٨٦/٥

الشب تشاور

حرف الجيم

٢٧/٤

جاء أعرابي إلى النبي

٧٢١/١

جاء أعرابي فقام يبول في المسجد

١٥/٢

جابر

جاء جبريل - عليه السلام - إلى النبي

١٥/٢

عمرو بن حزم

جاء جبريل عليه السلام - فصلى بالنبي

٦٠/٤

أبو هريرة

جاء رجل إلى النبي فقال: هلكت

٨٦/١١

عصبة بن مالك

جاء مملوك إلى رسول الله

٢٩٣/٦

بريدة

جاءت الغامدية فقالت يا رسول الله إني زنت

٢٢١/١

أنس

جاءني جبريل عليه السلام فقال: يا محمد خلل

٥١/٧

جابر

جاء بسارق إلى النبي

١٦٩/٥

سهل بن سعد

جئت أهب لك نفسي

٢٧٦/١١

قتادة

جار الدار أحق

٢٧٦/١١

جار الدار أحق

١٠٦/٣

جرح العجماء جبار

٢٥٨/١٣

جرح العجماء جبار

٢٦٩/١٣

جرح العجماء جبار

٢٣٤/١٢

ابن مسعود

جودوا القرآن

٣٣٧/٤

أبو هريرة

جزوا الشوارب أرخوا اللحي

٧٣/٤

أبو هريرة

جزوا الشوارب وأرخو اللحي

٢١٢/٧	أبي معد الكندي	جعل الله الحق على لسان عمر
٥٨٥/١	سريح بن هانيء	جعل رسول الله ثلاثة أيام
٢٩٦/١٢	ابن المسيب	جعل رسول الله حريم البئر
٣١٧/١		جعل رسول الله المضمضة والاستنشاق
٧٠٣/١	أنس	جعلت لي الأرض طيبة
٧٢٠/١	أبو قلابه	جفوف الأرض طهورها
٨٦/٣	أبو الدرداء	جلس رسول الله > يوم الجمعة
٢٥٥/٣	ابن عباس	جلل رسول الله > قبر
١٣١/٤	واثلة بن الأسقع	جنبوا مساجدكم صبيانكم
٢٩٥/٢	علي	الجهر في صلاة العيدين
١٤٤/٣	أسماء بن أبي بكر	جهر ﷺ في صلاة الكسوف

المعرف بال

٢٧٨/١١		الجار أحق بسقبه
٢٧٦/١١		الجار أحق بشفعة جاره
٢٧٧/١١	جابر	الجار أحق بشفعة جاره
٢٧٩/١١	أبو رافع	الجار أحق بشفעתه
٢١٠/١٢	عمر	الجالب مرزوق
٧٠/٣		الجمعة واجبة
٤٠/٣	عبد الله بن عمرو	الجمعة على من آواه
٤٢/٣	أبو هريرة	الجمعة على من آواه
٤٣/٣		الجمعة واجبة

حرف الحاء

٢٤٤/٣	أبو هريرة	حتى توضع الأرض
٧٠١/١		حتىه ثم اقرصيه

٧٣٩/١		حتىه ثم اقرصيه ثم اغسله
٧٠٢/١		حتىه واقرصيه ورشيه
٤٣٢/٨	أبو هريرة	حبس رجلاً بالتهمة
٢٦/٩		حبس رجلاً بالتهمة
٤٧٣/٤	أبو رزين العقيلي	حج عن أبيك واعتمر
٤٤٥/٤		حجي ، واشترطي أن تحلي
٦٤/٥	أبو هريرة	حرم أو هدم المتعة النكاح
٩٤/١٢	أبو موسى الأشعري	حرم لباس الحرير والذهب
٢٥٤/١١		حرمت الخمر بعينها
٢٥٨/١١		حرمت الخمر لعينها
٢٩٥/١٢	أبو هريرة	حريم البئر أربعون زراعاً
٢٩٥/١٢	أبو هريرة	حريم البئر البدي خمسة
٢٩٦/١٢	الزهري	حريم العين خمسمائة
٢٨٤/٣	عبد الله بن السائب	حضرت مع رسول الله يوم الفتح
٣٣٩/١	أبو هريرة	حق الله على كل مسلم أن يغتسل
٢٢٨/٣	أبو هريرة	حق المسلم على المسلم
٢٣/٩		حق المسلم على المسلم
٧٣٩/١	أم قيس بنت محصن	حكيه بضلع واغسله بماء
٤٥٠/٤	ابن عمر	خلق عام الحديبية
٥/١١	أبو هريرة	حليف القوم منهم
٢٤٤/٢	عبد الله بن عبد الرحمن	حيانا رسول الله فصلى في بيتي

المعرف بال

٤٦٥/٤	طلحة بن عبيد الله	الحج جهاد
٣٥٣/٤		الحج عرفة
٤٦٥/٤	طلحة بن عبيد الله	الحج فريضة

٢٦٤ / ٤	جابر	الحج والعمرة فريضتان
٣٥ / ٥	ابن عباس	الحرام لا يحرم الحلال
٧٢٣ / ١		الخطيم من البيت
٣٦١ / ٤		الخطيم من البيت
٣٩٧ / ٥		الحمى رائدة الموت
٦١٦ / ٥		الحناء طيب
٦١٧ / ٥		إلحناء طيب
٢٦٣ / ٨	أبو سعيد الخدري	الحنطة بالحنطة
١٠٤ / ٤	ابن عمر	الحلال بين والحرام بين

حرف الخاء

٣٣٧ / ٤	أبو هريرة	خالقوا المجوس جزوا الشوارب
٥٠٢ / ١	ابن مسعود	خذ معك إداوة من ماء
٢٤٠ / ٧	معاذ	خذ من كل حالم وحالة ديناراً
٢٤٢ / ٧	معاذ	خذ من كل حالم وحالة ديناراً
٤٦١٦ / ٣	معاذ	خذها من أغنيائهم وردّها في فقرائهم
٢٨٧ /	عبادة بن الصامت	خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً
٢١٤ / ٤		خذوا عني مناسككم
٦٥٩ / ٥	عائشة	خذني من مال زوجك ما يكفيك
١٥٦ / ٣	عبد الله بن زيد	خرج رسول الله يستسقي
١٥٣ / ٣	ابن عباس	خرج رسول الله مبتذلاً
٤٧٨ / ٢	ابن عمر	خرج رسول الله محمراً وجهه
١٩٩ / ١٢	أبو أمامة	خرج رسول الله علينا متكئاً
٤٣ / ٤	ابن عمر	خرج علينا رسول الله من بيت حفصة
١٦ / ٣	علي	خرج من السفر
٢٠٦ / ٤	ابن عمر	خرج من المسجد إلى الصفا

٣٦٩/٤	المسور بن مخزومة	خرج النبي زمن الحديبية
٣٦٩/٤	مروان بن الحكم	خرج النبي زمن الحديبية
٤٣٩/٢	علي بن شيبان	خرجنا إلى رسول الله فبايعناه
١٦٥/٤	عائشة	خرجنا مع رسول الله موافقين
٣٠/٣	أنس	خرجنا مع النبي
١٤١/٣	الحسن	خسفت الشمس على عهد رسول الله
٢١٦/٤	جابر	خطب بعرفة
٢٢٧/١	أبو هريرة	خللوا أصابعكم
١٨٣/٤	عطاء	خمرُوا رأسه ووجهه
١٨٤/٤	ابن عباس	خمرُوا وجوه موتاكم
٩٨/٣		خمس صلوات في اليوم واللييلة
٥/٢	طلحة بن عبيد الله	خمس صلوات في اليوم واللييلة
٤٧٥/٢	عبد الله	خمس صلوات كتبهن الله
٣٩٣/٤	عائشة	خمس فواسق يقتلهن في الحل
٣١٣/١	ابن عباس	خمس كلها في الرأس
٣٧٣/٤	ابن عمر	خمس من الدواب
٢٠٤/١	الحطمي	خمس من سنن المرسلين
١١٤/٦		خمس من الكبائر
١١٣/٦		خمس من الكبائر
٢٣/٩	أبو هريرة	خمس يجب للمسلم على أخيه
١٣/٢		خير الأمور أوسطها
٢٢٣/٤		خير الدعاء يوم عرفة
١٠٤/٣	ابن عباس	خير الذكر الخفي
١٦٢/٧	سلمة بن الأكوع	خير فرساننا اليوم أبو قتادة
١١٦/٩		خير القرون رهطي

٣٥٦/٢	أم سلمة	خير مساجد النساء قعر بيوتهن
٣٩/٣	أبو هريرة	خير يوم طلعت فيه الشمس
٣٧٧/٥	عائشة	خيرنا رسول الله > فاخترناه

المعرف بأل

٣٧٤/٦	ابن عمر	الخال والد من لا والد له
٦٤٥/٥	علي	الخالة أم
٤٤٤/٥	البراء	الخالة بمنزلة الأم
٦٤٥/٥	أبو مسعود	الخالة والجدة
٣٣٣/١		الختان للرجل سنة وللنساء مكرمة
٣٣٣/١	شداد بن أوس	الختان للرجل سنة وللنساء مكرمة
١٦٤/٤	عائشة	الخصاء مثله
٥٠٦/٥		الخلع تطليقة بائنة

حرف الدال

٤١١/١	عائشة	دباغ جلود الميتة طهورها
٣٧٨/٣	عبد الله بن شداد	دخل على رسول الله > فرأى في يدي
٢٨٣/٣	ابن عباس	دخل الكعبة وقام عند السارية
٣٧٩/٣	أسماء بنت يزيد	دخلت أنا وخالتي على رسول الله >
٨٦/٣	أبو ذر	دخلت المسجد يوم الجمعة والنبي > يخطب
١٠٦/٤		دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
٢٢٤/٤	عباس بن مرداس	دعا > لأتمه عشية عرفة
٦٢٨/١	فاطمة	دعي الصلاة أيام محيضك
٥٨٧/٥		دلستم علي
٤٥٢/٣	البراء بن عازب	دلني على عمل يقربني من الجنة

٦٣٢ / ١	أبو أمامة	دم الحيض أسود خاثر
٦٣٥ / ١		دم الحيض أسود غبيط
٦٣٢ / ١	أبو أمامة	دم الحيض لا يكون إلا أسود
١٨٤ / ١٣		دية أصابع اليدين
١٧٢ / ٣		دية كل ذي عهد في عهده
١٧٠ / ١٣		دية المرأة على النصف
١٧٢ / ١٣		دية المعاهد دية الحر
١٧٢ / ١٣		دية المعاهد نصف دية المسلم

حرف الذال

٤٤٤ / ٢	المقبري	ذاك كفّل الشيطان
٣٤٧ / ١	عبد الله بن سعد الأنصاري	ذاك مذي وكل فحل يمذي
٣٩ / ١٢	جابر	ذبح يوم النحر

المعرف بالـ

٤١٦ / ٣		الذهب الذي خلقه الله
٤٠٥ / ٣	أبو هريرة	الذهب الذي خلقه الله
٢٦١ / ٨	عبادة بن الصامت	الذهب بالذهب مثلاً بمثل
٣٩٤ / ٨		الذهب بالذهب مثلاً بمثل
٣٩٤ / ٨	أبو سعيد الخدري	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٢٧٧ / ٨	أبو سعيد الخدري	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٢٦٢ / ٨	أبو بكر	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٢٦١ / ٨	أبو سعيد الخدري	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
١٨ / ٨	عبادة بن الصامت	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٣٩٨ / ٨	عمر بن الخطاب	الذهب بالورق رباء إلا هاء

٢٧٧/٨

عمر بن الخطاب

الذهب بالورق ربا والبر

٩٥/١٢

زيد بن أرقم

الذهب والحرير

حرف الراء

٣٣٦/٤

المغيرة بن شعبة

رأى رجلاً طويلاً الشارب

٤٥٥/٢

علي

رأى رجلاً يصلي إلى رجل

١٥٦/١

جابر

رأى رسول الله في قدم رجل

٢١٨/١

عبد الله بن زيد

رأى رسول الله يتوضأ

١٧٠/٢

وائل

رأى رسول الله رفع يديه

٢٢٦/١

المستورد بن شداد

رأيت رسول الله إذا توضأ

٢٥٤/٢

البراء بن عازب

رأيت رسول الله حين قام إلى الصلاة

١٢٧/١٢

رافع بن خديج

رأيت رسول الله ربط

١٦٥/١

طارق بن عبد الله المحاربي

رأيت رسول الله في السوق

٥٤٤/٢

ابن عمر

رأيت رسول الله يصلي

٢٤٣/٢

ابن مسعود

رأيت رسول الله يصلي في نعلين

٦٠٣/٢

عمرو بن كعب

رأيت رسول الله يصنع كما أصنع

٢١٢/١

عمر بن كعب

رأيت رسول الله يفصل

٤٤/٤

بريرة

رأيت رسول الله يكتحل

٥٩٢/١

علي

رأيت رسول الله يمسح

٦٠٥/١

أبو ذر

رأيت رسول الله يمسح

٣٣٩/٣

أبو هريرة

رجل ربطهما تغنياً تعففاً

٢٧٨/٦

سعيد بن المسيب

رجم امرأة فحفر لها

٢٦٩/٦

سعيد بن المسيب

رجم رسول الله ورجم أبو بكر

١٩٤/٤

سعيد بن المسيب

رحم الله امرأ أظهر من نفسه

٥٠٩/٢

ابن عمر

رحم الله امرأ صلى قبل العصر

١٠٢/١٢	الحكم بن عمير	رخص في لباس
٥٨٦/١	أبو بكرة	رخص للمسافر ثلاثة أيام
٦١٩/٥	أنس	رخص النبي للزبير
١٤٠/٩		رد شهادة الخائن
١٤٧/٧		ردوا الخيط والمخيطة
٤٠٥/٢	أبو بكرة	رفع الله عن هذه الأمة ثلاثاً
١٨٢/١١		رفع عن أمتي
٢٩٧/٥		رفع عن أمتي
٢١٧/١٣		رفع عن أمتي
٨٣/١١	أبو قتادة	رفع القلم عن ثلاث
٨٣/١١	أبو هريرة	رفع القلم عن ثلاث
٨٣/١١	ثوبان	رفع القلم عن ثلاث
٨٣/١١	عائشة	رفع القلم عن ثلاث
٨٣/١١		رفع القلم عن ثلاث
١١٠/١١		رفع القلم عن ثلاث
١٠٠/٥		رفع القلم عن ثلاث
٤/٧		رفع القلم عن ثلاثة
٨٢/١١	علي	رفع القلم عن الصغير
٢٠٥/٤	سلمان	رفع يديه في الدعاء
٢٢٢/٤	جابر	ركب رسول الله حتى أتى الموقف
١٠٧/٣		ركباً جاءوا إلى النبي يشهدون
١٩٩/٤	أبو الطفيل	رمل رسول الله من الحجر
٤٠/٣	حفصة	رواح الجمعة

المعرف بال

٣٩٨/٧	علي	الربيع على ما شرطاً
١٢٦/٢		الربيع كثير
١٨٧/١٠	أبو هريرة	الرجل أحق بهبته
٢٥٨/١٣		الرجل جبار
٢٥٩/١٣		الرجل جبار
٢٠٦/١	عائشة	الرجل يدهن فاه يستاك
٢٥٧/٥		الرضاع أنشز العظم
٤١٦/٣	أبو هريرة	الركاز الذهب
١٢٤/٢	علي	الركبة من العورة
١٤٢/١٢	أبو هريرة	الركبة من العورة

حرف الزاي

٢٦١/٣	جابر	زجر النبي > أن يقبر
٢٦٥/٣		زملوهم في ثيابهم

المعرف بال

١٣٦/١١		الزارع يتاجر ربه
١٤٤/٤	ابن عمر	الزاد والراحلة
٤٢٠/٨	ابن عباس	الزعيم غارم
١٤١/١٠	ابن عباس	الزعيم غارم

حرف السين

٦٠/١٢		ساق مائة بدنة
١٧٣/١	عبد الرحمن السلمي	سأل بلال عن وضوء رسول الله
٣٦٤/٣	علي	سأل رسول الله عن تعجيل صدقته

٣٧٥ / ٤	أبو سعيد الخدري	سئل عما يقتل المحرم؟
٤٤ / ٤	ميمونة	سئل النبي عن رجل قبل امرأته
٤٦٥ / ٤	جابر	سئل النبي عن العمرة أواجبة؟
١٩٧ / ٤	عائشة	سألت رسول الله أمن البيت هو؟
٦٢٥ / ٥		سألت رسول الله أن أرجع إلى أهلي
٣٥ / ٥	عائشة	سألت رسول الله عن رجل أتى امرأة
٢٤٣ / ٣	ابن مسعود	سألنا نبينا عن المسيء
٢٥٠ / ١		سبحانك اللهم وبحمدك
١٨٦ / ٢	جابر	سبحانك اللهم وبحمدك
٢٤٤ / ٦		سبيل للأرض من شق
٧٤٦ / ١	علي	ستر ما بين أعين الجن
١٣ / ٨		ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين
٢٤٣ / ٢	أنس	سجد على كور عمامته
٢٣٧ / ٢	وائل	سجد فوضع وجهه بين كفيه
٦٤٤ / ٢	ابن عباس	سجد في النجم
٦٨٢ / ٢	عائشة	سجد وجهي للذي خلقه وصوره
٦٥٩ / ٢	أبو الدرداء	سجدت مع النبي إحدى عشرة
٦٥٨ / ٢	ابن عباس	سجدها داود عليه السلام توبة
٦٤١ / ١	عائشة	سدوا هذه الأبواب
٤٦٢ / ٨		سلط الله عليكم شراركم
٢٠٥ / ٤	ابن عباس	سلو الله يبطون أكفكم
١٨١ / ٤	ابن عباس	سمعت رسول الله ﷺ يخطب بعرفات
٦٧١ / ٥	ابن المسيب	سن بكم معاذ سنة حسنة
٢٠١ / ٤	ابن عمر	سن رسول الله ﷺ لكل اسبوع ركعتين
١٠ / ١٢	زيد بن أرقم	سنة أبيكم إبراهيم

٤٣٦/٣	عبد الرحمن بن عوف	سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب
٤٥/٥	عبد الرحمن بن عوف	سنوا بهم ستة أهل الكتاب
٢٤٤/٦	علي	سلام عليكم ديار قوم مؤمنين
٤٣٩/٣	أبو هريرة	سيحان وجيحان والنيل
٥٦/١١	جابر	سيد الشهداء عند الله

المعرف بال

٦٦١/٢		السجده على من سمعها
٦٢٣/٥	ابن عمر	السر النكاح
٤٩٣/٨		السفتجات حرام
٢١٨/٧	جابر	السلطان ولي من لا ولي له
٢٠٤/١	عبد الله بن حداد	السواك الفطرة
٢٠٣/١	عائشة	السواك مطهرة للفم
٢٠٠/١		السواك مع كل وضوء
٢٠٤/١	ابن عباس	السواك يذهب البلغم

حرف الشين

٨٥/١٢	أبو هريرة	شر الطعام طعام الوليمة
٣٢٥/١		شراب القريب
٥/٥	أبو هريرة	شراركم غرابكم
٢٤٣/٢	خباب	شكونا إلى النبي > حر الرمضاء
١٠٨/٩		شهادة النساء جائزة
٦٣٧/٥		شهادة النساء جائزة
٢٥٠/٣	علي	شهد النبي > على
٢٢٨/١	وائل بن حجر	شهدت النبي > وأتى حماد

المعرف بال

١٥/١٢	ابن عمر	الشاة عن واحدة
٢٠٨/١١		الشاة المذبوحة
١٤٧/٩	أنس	الشرك بالله
٢٨٣/١١		الشريك أحق
٣٤٧/١١	ابن عباس	الشريك شفيع
١٤٥/٤	ابن عمر	الشعث التفل
١٨٥/٤	ابن عمر	الشعث التفل
١٩٠/٤	ابن عمر	الشعث التفل
٢٧٦/١١	جابر	الشفعة في كل شرك
٣٤٧/١١	جابر	الشفعة في كل شيء
٢٧٩/١١	عمر	الشفعة فيما لم يقسم
٢٧٩/١١	عثمان	الشفعة فيما لم يقسم
٢٧٩/١١	علي	الشفعة فيما لم يقسم
٢٧٩/١١	علي	الشفعة كحل
٣٠٠/١١	ابن عمر	الشفعة كحل
٢٧٥/١١		الشفعة لشريك
٣٠٠/١١		الشفعة لمن واثبها
٢٨٤/١١	هشام بن المغيرة	الشفيع أولى من الجار
٢٧/٢	ابن عمر	الشفق الحمراء
٣٤١/٥	ابن عمر	الشهر هكذا

حرف الصاد

٥٠١/٣		صاعنا أصغر الصيعان
٢٣٨/٧	ابن عباس	صالح رسول الله أهل نجران
٢٥٤/١	صفوان بن عسال	صبيت على رسول الله في السفر والحضر

٢٦٦/١	أبو الدرداء	صدق أنا صبيت وضوء
٨٩/٤	أبو الدرداء	صدق سلمان
١٠/٣		صدقة تصدق الله بها
٤٨٧/٣		صدقة الفطر على كل حر
٤٨٧/٣		صدقة الفطر على كل ذكر وأنثى
٦٤٧/٢	ابن عباس	صل قائماً إلا أن تخاف الخطأ
٦٣٩/٢	عمران بن حصين	صل قائماً فإن لم تستطيع
٦٣٦/٢	عمران بن حصين	صل قائماً فإن لم تستطيع
١٨٥/٦		صلى إحدى صلاتي العشاء
٤١/٢	خالد بن دينار	صلى بنا أميرنا الجمعة
٢١٤/٤	ابن عباس	صلى بنا رسول الله الظهر
١٤٥/٣	سمرة بن جندب	صلى بنا رسول الله الكسوف
٤٢٩/٢	أبو جحيفة	صلى بهم البطحاء وبين يديه عنزة
١٦٢/٣	ابن مسعود	صلى صلاة الخوف
١٤٤/٣		صلى صلاة الكسوف
١٢/٣		صلى الظهر بأهل
١٢/٣		صلى عثمان بمنى
١٧٣/٧		صلى على حمزة سبعين صلاة
٢٦٨/٣		صلى على شهداء
٢٦٩/٣	ابن عباس	صلى على شهداء أحد
٢٧٩/٣		صلى على المرجومة
٢١٤/٤	جابر	صلى الفجر يوم التروية
٢٨٢/٣		صلى في جوف الكعبة
٢٨٢/٣	ابن عمر	صلى في جوف الكعبة
١٩٧/٤	عائشة	صلى في الحجر إذا أردت

١٣٨/٣	عائشة	صلى في كسوف عشر ركعات
٢٨٣/٣	ابن عمر	صلى في الكعبة
٢٨٢/٣		صلى كل واحد من الصحابة
٤٧/٢	أبو سعيد	صلى المغرب ثم لم يخرج
٤١٤/٢	ابن عمر	صلى النبي > صلاة فالتبس
٤٩١/٤	أنس	صلى النبي > الظهر بالمدينة
١٦٧/٣	أبو بكر	صلى النبي > في خوف
١٩٨/٢	مسلم بن حسان	صليت خلف ابن عمر فجهر
٢١٦/٢	وائل	صليت خلف رسول الله > فلما افتتح
٢١٦/٢		صليت خلف النبي >
١٩٨/٢	ابن عمر	صليت خلف النبي > وأبي بكر
١٦/٣	أنس	صليت الظهر مع
١٢/٣	ابن مسعود	صليت مع رسول الله >
١٨٢/٢	ابن خزيمة	صليت مع رسول الله > فوضع اليمنى
٢٢٥/٣	سمرة بن جندب	صليت وراء النبي >
٣٣٣/٢	ابن عمر	صلوا خلف كل بر وفاجر
٣٣٣/٢	أنس	صلوا خلف كل بر وفاجر
٣٣٣/٢		صلوا خلف كل بر وفاجر
٣٣٥/٢	أبو هريرة	صلوا خلف كل بر وفاجر
٥٦٥/٢		صلوا الصلاة لوقتها
٢٤٣/٣	أبو هريرة	صلى على أطفالكم
٢٠٥/٣		صلوا على كل بر
٢٠٥/٣		صلوا على
١٠٤/٢	عبد الله بن مغفل	صلوا قبل المغرب
٥٤/٣		صلوا كما رأيتموني

٥٩٠ / ٢	ابن مسعود	صلوا كما رأيتموني أصلي
٥٩٠ / ٢	جابر	صلوا كما رأيتموني أصلي
٥٩٠ / ٢	أبو سعيد الخدري	صلوا كما رأيتموني أصلي
١٠ / ٤	محمد	صمتم يومكم هذا
٢٤ / ٤	أبو هريرة	صوموا للرؤية
١٦ / ٤	أبو هريرة	صوموا للرؤية
٣٢٦ / ٢	ابن عمر	صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد
٥٧٠ / ٢	ابن عمر	صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد
٣٢٦ / ٢		صلاة الرجل بجماعة تفضل
٣٢٦ / ٢	أبو هريرة	صلاة الرجل في الجماعة تضعف
٥٤١ / ٢		صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة
٣٢٦ / ٢	أبي بن كعب	صلاة الرجل مع الرجل أذكى
١٠ / ٣	عمر	صلاة السفر
٥٧٢ / ٢		صلاة في مسجدي هذا
٥٤١ / ٢	عبد الله بن شقيق	صلاة القاعد على النصف
٥١٦ / ٢	عائشة	صلاة الليل والنهار مثني
٥١٦ / ٢	ابن عمر	صلاة الليل والنهار مثني
٥١٦ / ٢	أبو هريرة	صلاة الليل والنهار مثني
٥٧٢ / ٢		صلاة المراء في بيته أفضل
٢١٧ / ٤	جابر	صلاههما بأذان وإقامتين

المعرف بال

٦٨ / ٢	قيس بن عمر	الصبح ركعتان
٢٨٤ / ٣		الصحابة كانوا يصلون
٤٥٧ / ٣		الصدقة تحل للغازي

٥٤٦/١	أبو هريرة	الصعيد الطيب وضوء لكم
٥١٤/١	أبو ذر	الصعيد الطيب وضوء للمسلم
٥١٣/١	أبو هريرة	الصعيد وضوء المسلم
٤/١٠	عمرو بن عوف المزني	الصلح جائز
١٧٧/٢		الصوم لي وأنا أجزي به
١٧٧/٢	أبو جحيفة	الصوم لي وأنا أجزي به
٩/٣	عمر بن عبد العزيز	الصلاة في السفر
٣٨/٢	أم فروة	الصلاة لأول وقتها
١٤/١	أبو هريرة	الصلاة ما بين صلاتك أمس
٣٩١/٨		الصيد لمن أخذ

حرف الضاد

٣١٤/٨	حكيم بن حزام	ضح بالشاة
٢٤١/١٢		ضحى بكبشين
٤٠/١٢	أبو الدرداء	ضحى بكبشين
٤٠/١٢	أبو هريرة	ضحى بكبشين
٤٦/١٢		ضحوا بالثنايا
١٠/١٢		ضحوا فإنها سنة أبيكم
٥٢٥/١	الأسلع بن كعب	ضرب رسول الله بكفيه الأرض
١٩٦/٩	عمر	ضرب شاهد الزور
٢٩١/٦	ابن عمر	ضرب وعرب
٥٢٢/١	جابر	ضربتان: ضربة للوجه، وضربة
٢٠٣/١٢		ضع يدك على صدرك
٤٣٨/٢	أنس	الضاحك في الصلاة والمتلفت
٤٠٠/٤		الضبع صيد

حرف الطاء

١٩٤ / ٤	جابر	طاف النبي في حجة الوداع
١٩٤ / ٤	ابن عباس	طاف النبي في حجة الوداع
١٩٥ / ٤	يعلى	طاف النبي مضطعاً
٢٥٣ / ٥	عروة	طلق سودة
٤٠٩ / ٥	ابن عمر	طلق ما لا يملك
٦٨٦ / ٥	فاطمة بنت قيس	بطلقني زوجي ثلاثاً
٥٩٥ / ٥		طلاق الأمة تطليقتان
٣٠١ / ٥		طلاق الأمة ثنتان
٣٩٠ / ٥		طلاق الأمة ثنتان
٥١ / ٥	عائشة	طلاق العبد اثنتان
١٤٥ / ١١	أبو أمامة	الطعام أفضل أموالكم
٢٦٢ / ٨	معمر بن عبد الله	الطعام بالطعام مثلاً بمثل
٢٦٨ / ٨		الطعام بالطعام مثلاً بمثل
٢٣٤ / ٣	جابر	الطفل لا يصلي
٢٠١ / ١	أبو هريرة	الطهارات أربع
٢١٠ / ٤	ابن عباس	الطواف بالبيت صلاة
٣٥٦ / ٤		الطواف صلاة
٣٠١ / ٥		الطلاق بالرجال ، والعدة بالنساء

حرف العين

٢٨٤ / ١٢	طاوس	عادي الأرض
٥٩٤ / ٥		عدتها حيضتان
١٢ / ٩		عدل ساعة خير

٢٠٦/٩		عدلت شهادة اثنتين
٢٩٦/٢	إبراهيم النخعي	عرس رسول الله
١١/١١	ابن عمر	عرضت على النبي
٣٤٤/٧	أبو سعيد الخدري	عرفه ثلاثة أيام
٣٦٦/٤	أبو هريرة	عشرة من الفطرة
٣١٢/١	عائشة	عشرة من الفطرة
٢٠١/١	عائشة	عشرة من الفطرة
٢١٣/٧		عصموا مني دماءهم
٣٤١/٣	أبو هريرة	عفوت لكم عن صدقة الجبهة
١٧٢/١٣		عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين
١٧٣/١٣		عقل الكافر نصف عقل المسلم
١٧١/١٣		عقل الكافر نصف عقل المؤمن
١٧٠/١٣		عقل المرأة عقل الرجل
١١٦/١		علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل
١٩٨/٢	أبو هريرة	علمني جبريل عليه السلام الصلاة
٨٧/٢	أبو محذورة	علمني رسول الله الآذان
٨٤/٢		علمها بلال
١٧/١٢		على كل أهل البيت
١٨/١٢		على كل مسلم في كل عام
٣١٣/٥		على اليد ما أخذت حتى ترده
٣٨٣/٥		على اليد ما أخذت حتى ترده
١٤٥/١٠	سمرة	على اليد ما أخذت حتى تؤده
١٨٧/١١	سمرة	على اليد ما أخذت
١٩٣/١١		على اليد ما أخذت
٢٨٨/٢	عثمان بن عفان	على يمينك ملك

٢٠١/٩	معاذ بن جبل	عليك بتقوى الله
٥٣٠/١	أبو هريرة	غليكم بأرضكم
٢٤٤/٣	أبو موسى	عليكم بالفضل
٢٠٤/١	أبو الدرداء	عليكم بالسواك فلا تغفلوه
٥٥٢/٢		عليكم بستتي وسنة الخلفاء
٤٦٣/٤	عائشة	عليهن جهاد لا قتال فيه
١٤٠/١		عمداً صنعته يا عمر
١٤٠/١	يزيد	عمداً فعلت
٧/٧	رجل من مزينة	عمر ما بلغ ثمن المجن
١٤٠/١٢		عورة الرجل ما بين سرته
١٢١/١٢		عورة الرجل ما بين سرته
٢٥٧/٢	جابر بن سمرة	علام تفعلون بأيديكم

المعرف بال

١٤١/١٠	ابن عمر	العارية مؤداة
١٤١/١٠	أبو أمامة	العارية مؤداة
٤٠٥/٣	أبو هريرة	العجماء جبار
٢٦٩/١٣		العجماء جرحها جبار
١١١/٥	ابن عمر	العرب بعضهم أكفاء
٦٥/١٣		العمد قود
٦٧١/١٣		العمد قود
٧٧/٣		العمد قود
٢١٥/١٠	جابر	العمرى جائزة لأهلها
٢١١/١٠	جابر	العمرى لمن وهبت له
١٥٦/١٢		العينان تزنيان

حرف الغين

٢١٩/١		غسل الرقبة أمان
٣٣٩/١	أبو سعيد الخدري	غسل يوم الجمعة واجب
١٨٣/٤	ابن عباس	غسلوه بماء وسدر
١٤٩/١٢		غض بصرك
١٩٤/٣		غطوا رؤوس موتاكم
٧٤٦/١	عائشة	غفرانك
٧٤٦/١		غفرانك ربنا وإليك المصير
٤٦٨/٤		الغريق ينتظر دعوة تلحقه
٣٨/١٢	ابن مسعود	الغناء ينبت النفاق
١٤٣/٧	طارق بن شهاب	الغنيمة لمن شهد الواقعة
٨٧/١٢		الغيبة أشد من الزنا
١١١/٤		الغيبة تفطر الصائم

حرف الفاء

٣٤١/٧	أبي بن كعب	فاحفظ عددها ووعاءها
٤٣٣/٢		فادروا الحدود ما استطعتم
٣٦٤/٤		فادفعوا بعد غروب الشمس
١٥١/٤		فاستدار رسول الله ﷺ واستدرا
٧١٣/١	عائشة	فاغسله إن كان رطباً
٣٧٧/٧		فاوضوا فإنه أعظم للبركة
١٤٥/٣	المغيرة بن شعبة	فإذا رأيتموها فارغبوا
١٤٦/٣	عائشة	فإذا رأيتموها فكبروا
٢٥٣/١١		فإذا قبلوا عقد الذمة

١٥٩/٧	المقداد بن عمر	فأسهم له النبي
٣٨٣/٨	معاذ بن جبل	فأعلمهم أن لهم ما للمسلمين
١٧٦/١	عبد الله	فأكفأ على يده من التور
٣٣٩/١	عائشة	فأمر رسول الله أبا بكر
٤٣٤/٢		فأما التصفيح للنساء
٢٠٣/٣		فأمرنا رسول الله
٥٥١/٥	أبو عمر بن عبد البر	فأمره رسول الله أن بكفر
١٩١/٧	جابر بن سمرة	فأمره رسول الله بالثمن
٢٣٢/٦	عقبة بن عامر	فأمرها النبي أن تحرم بحجة
٢٢٨/٢		فإن أبي فليقاتله
٧١٠/١		فإن الأرض لهما طهور
٣٤٣/٧	زيد بن خالد الجهني	فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك
٣٣٩١/٧	أبي بن كعب	فإن جاء صاحبها وعرف عقاصها
٧٠٢/١		فإن رأت فيه دمًا فلتقرصه
٧٥٧/١		فإن رأت فيه دمًا فلتقرصه
٧٠٨/١	أبو هريرة	فإن كان بهما أذى فليمسحها
٦٣٦/٢	عمران بن حصين	فإن لم تستطع فقاعدًا
٦٣٦/٢		فإن لم تستطع فمستلقياً
١٢١/٢	عبد الله بن جعفر	فإن ما أسفل من سرته إلى ركبته
٢١٤/٢		فإن الملائكة تقول : آمين
٣٢٩/٢		فأفقههم فقهاً
٩٠/٥	عائشة	فإنه > تزوجها وهي بنت ست
١٨٤		فإنه لا يدري أين باتت يده
٦٧٨/١	حمنة بنت جحش	فتلجمي
٣١٣/١٢		فجرت أربعة أنهار من الجنة

١٩٨/٢	الحكم بن عمير	فجهر بيسم الله الرحمن الرحيم
٤٣/٤	ابن عمر	فخرج من بيت أم سلمة
٢٦٦/١		فدعي الصلاة، وإذا أدبرت
١٠/٣	ابن عباس	فرض الله الصلاة
٤٨٥/٣	ابن عمر	فرض رسول الله زكاة الفطر
٥٣/٣		فرض المسافر
١٠/٣	عائشة	فرضت الصلاة
٣٦١/٢	جابر	فصلينا وراءه وهو قاعد
٢٠٣/١	عائشة	فضل الصلاة التي يستاك لها
٢٧٤/١٣		فعل العجماء جبار
٦٣/٣		فقام يتوكأ
٢٣١/١		فقد أساء وتعدى وظلم
٣٩٩/١١		فقسم رسول الله ماله
٤٥٢/٣		فك الرقبة
٦٣٣/٢		فلم يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً
٢١٦/٢	وائل	فلما افتتح الصلاة كبر
٢٣٧/٢	وائل	فلما سجد وضع يديه حذاء أذنيه
٦٣/٦	جابر	فلما كان عمر نهانا فانتھينا
٣٩١/٦		فليلغ الشاهد الغائب
٦٣٢/٢		فليتيم عليه ثم يسجد
٥٥١/٥		فليطعم وسقاً من تمر
١١٠/٧	ابن عمر	فنهى رسول الله عن قتل النساء
٤١٢/١	ابن عباس	فهلا استمتعتم بإهابها
٢١/٩		فهلا جلس في بيت
٣٧١/٥	عائشة	فلا تحببي حتى تستأمري

٦١٧/٢		فلا تختلفوا عليه
٥٦٩/٢		فلا تفعلوا إذا صليتما
١٢١/٢		فلا ينظر إلى ما دون السرة
١٧٤/١٣		في أربعين شاة
٣٨٣/٣	أبو ذر	في الإبل صدقتها
٥٢٢/١	عائشة	في التيمم ضربتان
١٩١/١٣		في الجائفة ثلث الدية
٢١٩/١٣		في الجنين غرة عبد
٢٢٢/١٣		في الجنين غرة عبد
٤٤٢/١	ابن مسعود	في الخمر ذلك داء
٣٥٧/٣		في خمس من الإبل السائمة
٢٦٢/١		في خمس من الإبل شاة
٣٤٩/٣		في خمس من الإبل شاة
١٦٣/١٣		في دية الخطأ عشرون حقه
٤٢٧/٣	أبو هريرة	في العسل العشر
٣٣٥/٣	أنس	في كل أربعين شاة شاه
١٨٣/١٣		في كل أصبع من أصابع اليدين
٣٢٩/٣		في كل ثلاثين من البقر
٢٩١/٣	معاوية	في كل سائمة إبل
١٧٤/١٣		في اللسان الدية
١٧٤/١٣		في النفس الدية
١٧٤/١٣		في النفس الدية، وفي اللسان
١٦٣/١٣		في نفس المؤمن مائة من الإبل
١٩٦/١٣		في اليدين الدية
٣١٢/١١		فيحلف منكم خمسون

٤٠٦/٤

طلحة بن عبيد الله

فيما تنازعوا؟

٤١٧/٣

جابر

فيما سعت السماء والأنهار

المعرف بـ"ال

١٤٤/١٢

ابن عباس

الفخذ عورة

٣٣٦/٤

أبو هريرة

الفطرة خمس

٣٣٦/٤

عمار بن ياسر

الفطرة عشرة

حرف القاف

١٤٠/٤

أبو هريرة

قال الله - عز وجل - : إن من صححته

٣١/١١

راشد بن سعد

قال : من أسلم على يديه

١٤٩/١٣

عائشة

قبض رسول الله ولم ير

١٥٨/٩

عمر

قبل شهادة علقمة

٦١٥/١

جابر

قتلوه قتلهم الله

٥٢/٣

قد اجتمع في يومكم

١٤٦/٢

جابر

قد أجزأت صلاتكم

٥٧٠/٥

ابن المسيب

قد أنزل الله تعالى فيك

٥٥٣/٢

عروة بن الزبير

قد رأيت الذي صنعتم

٢٢٢/٥

عائشة

قد عتق بضعتك معك

٤٤١/١

أنس

قدم أناس من عكل

٢٠١/٤

ابن عمر

قدم النبي فطاف بالبيت

٢٠٦/٤

ابن عمر

قدم النبي مكة فطاف بالبيت

٤٢/٢

علي بن شيان

قدمنا على رسول الله المدينة

٣١٣/٤

أنس

قدمنا مكة

١٩١/٢

أم سلمة

قرأ بسم الله الرحمن الرحيم

١٩٣/٢	أم سلمة	قرأ رسول الله فاتحة الكتاب
٣١١/٢	أبو الحويرث	قرأ في المغرب بأم القرآن
١٤٤/٣		قرأ قراءة طويلة
٦٦٢/٢		قرأ النبي والنجم
٦٦٤/٢	ابن مسعود	قرأ والنجم
٨٧/٣	أبي بن كعب	قرأ يوم الجمعة تبارك
٦٥٩/٢	زيد بن ثابت	قرأت على رسول الله النجم
١١٢/٥		قريش بعضهم أكفاء
١٣٠/٧	سهل بن أبي خيثمة	قسم رسول الله خبير
١٦٠/٧	ابن عمر	قسم للفارس سهمين
١٩٤/٢	أبو هريرة	قسمت الصلاة بيني وبين عبدي
١٩٥/٢	أبو هريرة	قسمت الصلاة بيني وبين عبدي
١٥٧/٧	ابن عمر	قسمها بين الغائين
٣٤٧/١١	ابن عباس	قضى رسول الله بالشفعة
٣٠٥/١٢	عروة بن الزبير	قضى رسول الله في حريم
٣٨٠/٨	عبد الله بن عمرو	قضى رسول الله في كلب
٣٩٦/٢		قضى الفجر بعد طلوع الشمس
٢٨٠/١١	جابر	قضى النبي بالشفعة
٥٠/٧	عمرو بن شعيب	قطع النبي سارقاً
١٠٥/٧	ابن عمر	قطع نخل بني النضير
٣٢٣/١	أم سلمة	قلت يا رسول الله إني امرأة أشد
١٠/٢	جابر	قم يا محمد فصل الظهر
٤٩٥/٢	ابن مسعود	قنت رسول الله شهراً
٢٨٠/٢	كعب بن عجرة	قولوا اللهم صل على محمد
٢٨٠/٢	حميد الساعدي	قولوا اللهم صل على محمد

٢٨/٢	علي	قولوا اللهم صل على محمد
٢٨/٢	ابن مسعود	قولوا اللهم صل على محمد
٢٨/٢	ابن عباس	قولوا اللهم صل على محمد
٢٨/٢	جابر	قولوا اللهم صل على محمد
٢٤٥/١٢	بريدة	قوموا بنا نعود جارنا
٢٤٢/٢	أنس	قوموا فلاصل لكم
٥٨/١٢	أبو سعيد الخدري	قومي فاشهدي
٥٧/١٢		قومي فاشهدي
١٩٨/١٢	أبو بكر	قومي فقبلي

المعرف بال

٦٩/١٣		القاتل لا يرث
٢٧٥/١٢		القضاء أفضل العبادات
٧/٩	بريدة	القضاء ثلاثة

حرف الكاف

١٨/٣	ابن عمر	كان إذا اجتمع على
٤٦٩/٤	عائشة	كان إذا أراد أن يضحي
٢٥٢/٥	عائشة	كان إذا أراد سفراً أقرع
٧٤٤/١	ابن عمر	كان إذا أراد قضاء
٢٢٨/٢	ابن عمر	كان إذا افتتح رفع يديه
١٩٧/٢	أبو هريرة	كان إذا أم الناس جهر
٢١٥/٢	أبو هريرة	كان إذا أمن النبي أمن من خلفه
٢٢١/١	أنس	كان إذا توضأ أخذ كفاً
٢٢٤/١	أم سلمة	كان إذا توضأ خلل لحيته

١٦٨/٤	عائشة	كان إذا خرج إلى مكة اغتسل
٢٢٥/١	عثمان	كان إذا خلل لحيته - الكريمة - شبك
٢٠١/١	عائشة	كان إذا سافر حمل السواك
٢٣٧/٢	أبو حميد	كان إذا سجد مكن لأنفه
٢٤٦/١٢	أنس	كان إذا عاد رجلاً
١٦٨/٢	علي	كان إذا قام إلى الصلاة كبر
١٨٢/٢	معاذ	كان إذا كان في صلاته
١٩١/٤	عطاء	كان إذا لقي البيت
١٩١/٤	ابن جريج	كان إذا نظر البيت
٣٢٠/١	عائشة	كان رسول الله إذا اغتسل من
٣٣٥/١	عائشة	كان رسول الله إذا التقى
٢٢٣/١	أنس	كان رسول الله إذا توضأ
٢٢٣/١	ابن عمر	كان رسول الله إذا توضأ
٢٦٧/١	ابن عباس	كان رسول الله إذا رعف
٢٤٦/٢	عبد الله بن مالك	كان رسول الله إذا سجد
٢٠٦/١	حذيفة بن اليمان	كان رسول الله إذا قام
١٩٨/٢	ابن عباس	كان رسول الله إذا قرأ
١٦٧/٢	أبو هريرة	كان رسول الله إذا كبر
١٩٢/١	عائشة	كان رسول الله إذا مس
٤٢/٢	أم سلمة	كان رسول الله أشد تعجيلاً
٣٢٨/٤	أنس	كان رسول الله تعجبه
٤٨٢/١	عائشة	كان رسول الله تمر به الهرة
٤١/٢	ابن عباس	كان رسول الله في غزوة تبوك
٣١٩/١	عائشة	كان رسول الله لا يتوضأ بعد

٢٠٠ / ٤	ابن عمر	كان رسول الله لا يدع
٤٨٢ / ٢	عائشة	كان رسول الله لا يسلم في
٣٨٣ / ٣	سمرة	كان رسول الله يأمرنا
٧١ / ٤	جابر بن سمرة	كان رسول الله يأمرنا
٧٢٨ / ١	عائشة	كان رسول الله يؤتى بالصبيان
١٨٢ / ٢	هلب	كان رسول الله يؤمننا
٥٠١ / ٣	أنس	كان رسول الله يتوضأ بما يسع
٥٠١ / ٣	عائشة	كان رسول الله يتوضأ بالمد
٢٠٥ / ١	ربيعة بن أكثم	كان رسول الله يستاك
٤٨ / ٢	أبو بردة	كان رسول الله يستحب
١٩٣ / ٢	عائشة	كان رسول الله يستفتح
٥١ / ٣	جابر	كان رسول الله يصلي
٢٢٦ / ٣	العلاء بن زياد	كان رسول الله يصلي
٤٣ / ٢	عائشة	كان رسول الله يصلي
٤٢ / ٢	أنس	كان رسول الله يصلي
٣٣٤ / ٢	أم سلمة	كان رسول الله يصلي
٤٢٥ / ٢	عائشة	كان رسول الله يصلي
٢٠ / ٤	أبو هريرة	كان رسول الله يصوم
١٢٢ / ٤	أبي بن كعب	كان رسول الله يعتكف
١٥١ / ٢	البراء	كان رسول الله يعجبه
١١٢ / ١١	سمرة بن جندب	كان رسول الله يعرض
٣٣٨ / ١	ابن عباس	كان رسول الله يغتسل
٢٠ / ٩		كان رسول الله يفصل
١٨٥ / ١٢	عائشة	كان رسول الله يقبل
٦٦٤ / ١	ابن عمر	كان رسول الله يقرأ علينا

٦٧٧/٢	ابن عمر	كان رسول الله يقرأ علينا
٣٠٨/٢	ابن عمر	كان رسول الله يقرأ في المغرب
٤٨٩/٢	أنس	كان رسول الله يقنت
١١١/٣	حذيفة	كان رسول الله يكبر
١١١/٣	أبو موسى	كان رسول الله يكبر
٢٨٢/٢		كان رسول الله يوتر
٢٠٢/١	جابر	كان السواك
٩/٤	عائشة	كان عاشوراء يوماً بصومه قريش
٢٠/٢	ابن مسعود	كان قدر صلاة رسول الله للظهر
٧/٦	ابن عباس	كان قيمة المجن الذي قطع
١٢٤/١٢	عائشة	كان لرسول الله خرقة
٢٥٦/٥	عائشة	كان مما أنزل الله - عز وجل - من القرآن
٢٥١/٣	ابن عمر	كان النبي إذا دخل
١٢٥/١٢	جابر بن سمرة	كان النبي إذا صلى الفجر
١٨٧/٢	أنس	كان النبي وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون
٤/١٢	أنس	كان النبي يضحى
٢١٩/٣		كان النبي يكبر
٢٥١/٢		كان النبي ينهض في الصلاة
١٦٨/٧	أبو هريرة	كان لا يسهم للعبيد
١٦٨/٧	أبو هريرة	كان لا يسهم للنساء والصبيان
١٢١/٣	أبو هريرة	كان لا يطعم في يوم النحر
١٨٦/١٢	عائشة	كان يأمر إحدانا
٤٤٠/١	سمرة	كان يأمرنا أن نضع المساجد
٤٨/٢	جابر بن سمرة	كان يؤخر العتمة
٦٤٦/١١	ميمونة	كان يباشر نساءه

١٨٩/٢	جبير بن مطعم	كان يتعوذ قبل القراءة
٢٤١/١	علي	كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً
١٤٠/١	يزيد	كان النبي يتوضأ
٢٢٨/٢	أبو هريرة	كان يجمع بين الذكرين
٢٦٥/٣	جابر	كان يجمع بين الرجلين
١٨٧/٢	علي	كان يجمع في أول صلاته
١٩٩/٢	أبو هريرة	كان يجهر بالبسملة
١٢٨/٣	علي	كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
١٢٨/٣	عمار	كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
١٩٨/٢	علي	كان يجهر في المكتوبات
١٩٨/٢	عمار	كان يجهر في المكتوبات
١٤٣/١١		كان يجيب دعوة المملوك
٢٤٩/٢		كان يختم بالوتر
٦٠٥/١	أبو عبد الرحمن	كان يخرج يقضي حاجته
١١٨/٣	جابر	كان يخرج يوم الأضحى
٧٤٧/١	أنس	كان يدخل الخلاء فأحمل أنا
٢٢٣/٤	ابن عباس	كان يدعو يوم عرفه ماداً
٢٠٥/١	عائشة	كان يستاك عرضاً
١٧٥/٧		كان يستحقه برسالته
٢٠٢/٢	أنس	كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم
٢٨٤/٢	سمرة	كان يسلم تسليمه واحدة
٢٨٤/٢	عائشة	كان يسلم تسليمه واحدة
٢٨٤/٢	ابن مسعود	كان يسلم عن يمينه
٢٨٤/٢	سعد بن أبي وقاص	كان يسلم عن يمينه
٨٩/٤	أم سلمة	كان يصبح صائماً

٤٨٢/١	عائشة	كان يصني الإناء للهرة
٥٤١/٢		كان يصلي بعد الوتر
٢٢٠/٢	أبو هريرة	كان يصلي بهم فيكبر
٢١٢/٣		كان يصلي على
١٠٦/٣		كان يصلي العيد
٥٣١/٢		كان يصلي قبل الظهر أربعاً
٥٤١/٢	عائشة	كان يصلي ليلاً طويلاً
١٦/١٢	عبد الله بن هشام	كان يضحي بالشاة
٣٠٩/٢	أبو قتادة	كان يطيل الركعة الأولى
٢٦٤/١٢	أنس	كان يعود المريض
٢٥٥/١	أنس	كان يغتسل بالصاع
٧٥٦/١	عائشة	كان يغسل مقعدته ثلاثاً
١٠٠/٣		كان يغتسل يوم الفطر
١٠٠/٣	ابن عباس	كان يغتسل يوم الفطر
٣٣٨/١	الفاكه بن سعد	كان يغتسل يوم الفطر
٣٣٨/١	عائشة	كان يفعل ولا يغتسل
٣٠٥/٥	عائشة	كان يقبل بعض نسائه ثم يصلي
١٨٥/١٢	عائشة	كان يقبل في شهر رمضان
١٨٥/١٢	حفصة	كان يقبل وهو صائم
٤٨٣/٢	عائشة	كان يقرأ في الركعة الأولى
٤٨٣/٢	عائشة	كان يقرأ في الركعتين
٢٧٢/٢	أبو قتادة	كان يقرأ في الركعتين
٣١٣/٢	ابن عباس	كان يقرأ في صلاة الجمعة
٢٩٥/٢	النعمان بن بشير	كان يقرأ في العيدين
٣١٣/٢	ابن عباس	كان يقرأ في صلاة الفجر

٣٠٨/٢	جابر بن سمرة	كان يقرأ في الظهر والعصر
٢٥٣/٥		كان يقسم لكل امرأة
٤٣/٤	محمد بن عبد الله	كان يكتحل بالأثمد
١٠٠/٣		كان يلبس برد حبرة
٦١٤/١	ابن عمر	كان يمسح على الجبائر
١٩٣/١٢		كان ينهي عن المكافحة
٤٨٧/٢	ابن عمر	كان يوتر بثلاث ركعات
٤٨٧/٢		كان يوتر بثلاث
٤٨٦/٢	أبي بن كعب	كان يوتر فيقنت
٤/٣	ابن عباس	كانا يقصران في
٤/٣	ابن عمر	كانا يقصران في
٦٤٦/١	عائشة	كانت إحداها إذا كانت حائضاً
١١١/١٢	أنس	كانت قبعة سيف
٦٩٣/١	كثير بن زياد	كانت المرأة من نساء النبي تقعد
٦٩٢/١	أم سلمة	كانت النساء على عهد رسول الله تقعد
١٣/٧	عائشة	كانت اليد لا تقطع
١١٧/١٢	أنس	كاني أنظر إلى ويبص الطيب
١٧٠/٤		كاني أنظر إلى ويبص الطيب
١٧١/٢	أنس	كبر فحاذى بإبهاميه أذنيه
١١١/٣	عمرو بن عوف المزني	كبر في العيدين في الأولى
٣٢٠/٣		كتب إلى أهل اليمن كتاباً
٤٦٣/٤	عمرو بن حزم	كتب إلى أهل اليمن كتاباً
٥/١٢	ابن عباس	كتب على النحر
٤٧٢/٣	أبو هريرة	كخ كخ ارم بها
٤٧٥/٥		كذبت بقولك الأول

٢٧٦/١٠	أبو هريرة	كسب الحجام خبيث
١٤٠/٣	قبيصة الهلالي	كسفت الشمس على عهد رسول الله >
١٣٧/٣	جابر	كسفت الشمس على عهد رسول الله >
١٣٠/٦	عقبة بن عامر	كفارة النذر إذا لم يسم
١٤٤/٦	عقبة بن عامر	كفارة النذر إذا لم يسم
٢٥٤/٣	عائشة	كفن في ثلاثة أثواب
١٩٥/٣	عائشة	كفن في ثلاثة أثواب
١٩٦/٣	ابن عباس	كفن في ثلاثة أثواب
١٩٧/٣	جابر بن سمرة	كفن في ثلاثة أثواب
١٩٦/٣	علي	كفن في ثلاثة أثواب
١٩٦/٣	عبد الله بن المغفل	كفن في قميصه الذي مات فيه
١٠٥/١		كل أمر ذي بال لم يبدأ
١٩٨/١		كل أمر ذي بال لا يبدأ
١٨٧/١		كل أمر ذي بال لا يبدأ
٩٣/١	أبو هريرة	كل أمر ذي بال لا يبدأ
١٠٥/١		كل أمر ذي بال لا يبدأ
٢٧/١٢	جبير بن مطعم	كل أيام التشريق
٦٤/١٣		كل ذنب عسى الله أن يغفر
٢٥٠/١٢		كل شيء ليس من ذكر
٢٥١/١٢	أبو هريرة	كل شيء من لهو الدنيا
٤٢٦/١	ابن عباس	كل شيء من الميتة حلال
٢٢١/٤	سعيد بن عبد العزيز	كل عرفات موقف
٢٢١/٤	جابر	كل عرفة موقف
٤٨٩/٤	جابر	كل عرفة موقف
٨٠/١١	أبو هريرة	كل طلاق جائز

٤١٢/٥		كل طلاق جائز
٤١٢/٥	أبو هريرة	كل طلاق جائز
٢٩٦/٥	أبو هريرة	كل طلاق جائز
٨٠/١١		كل طلاق واقع
٨٦/١١		كل طلاق واقع
٣٥٠/١		كل فحل يذي وفيه الوضوء
٤٩٣/٨	علي	كل قرض جر نفعاً
١٠٥/١		كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله
٢٥٠/١٢	عمر	كل لهو يكره
٥٧/٤		كلها أنت وعيالك
٣٠/٣	أبو هريرة	كلهم صلى حيث خرج
٧٢/٤	أسلم	كلوا الزيت وادهنوا به
٥٢/١٢	ابن زهير	كلوا وتزودوا وادخروا
٣٩٧/٤	أبو هريرة	كلوه فإنه من صيد البحر
١٤٦/٧	ابن عمر	كلوها واعلفوها
١٣٤/٥	عبد الرحمن بن عوف	كم سقت إليها
١٥/١٢	ابن عباس	كنا مع رسول الله في سفر
٤٦٢/١١	عقبة بن عامر	كنا نتناوب في إبل
٤٠٧/٢	ابن مسعود	كنا نسلم على رسول الله
٤٤٣/٢	ابن مسعود	كنا نسلم على رسول الله
٢٤٤/٢	أنس	كنا نصلي مع النبي في شدة
٤٨٢/١	عائشة	كنت أتوضأ أنا ورسول الله
١٤٨/١٢	عائشة	كنت أغتسل أنا والنبي
٧١٣/١	عائشة	كنت أفرك المني من ثوب رسول الله
٤٢٥/٢	عائشة	كنت أكون نائمة

٤٢٥ / ٢		كنت أنام بين يدي رسول الله >
٢٠٣ / ١	أبو خيرة الصباحي	كنت في وفد فزودنا رسول الله >
٥٢ / ١٢		كنت نهيتكم عن أكل لحوم
٥٢ / ١٢	بريدة	كنت نهيتكم عن أن تأكلوا
٥٣ / ١١	محمد بن عمار	كيف تجد قلبك
١٢١ / ١	معاذ	كيف تقضي إن عرض القضاء

حرف اللام

٢١٩ / ٣	عمر	لأصلين عليها مثل آخر
٤٣٢ / ٥		لأغزون قريشاً
٢٢٩ / ١		لأن النبي توضأ
٣١٢ / ٣		لأن النبي صلى على قبر
٥٤ / ٣		لأن النبي ما صلاها
٢٨ / ٣		لأنه قال حين صلى
٢٠ / ٣		لأنه كان يقصر
٢١٨ / ٣		لأنه كبر أربعاً
٢٥٩ / ٣		لأنه نهى عن تربيع
١٦٧ / ١٣		لئن أحبس مع قوم يذكرون
٨٦ / ١٣		لئن ظفرت بهم لأمثلن بسبعين
١٧٤ / ٤	عبد الله	إليك اللهم ليك
٦٦٦ / ١	أم سلمة	لتنظر عدة الليالي
٧٥ / ٤		لخلوف فم الصائم
٦٤ / ١٣		لزوال الدنيا أهون عند الله
١٢٣ / ١١	مكحول	لصاحب الحق يد
١٣ / ٧	عائشة	لم تكن يد السارق تقطع

٦٥٩/٢	ابن عباس	لم يسجد في شيء من المفصل
٢٨٠/٣	علي	لم يصل على البغاة
٢٦٨/٣	جابر	لم يصل على قتلى
٤٩٥/٢	عبد الله	لم يقنت رسول الله في الصبح
١٥٣/١٣		لم يكذب من قال خيراً
٦٨/٢	عائشة	لم يكن رسول الله يدعهما
٢١/٤	أم سلمة	لم يكن يصوم من السنة شهراً
٢٥٣/١	أنس	لم يكن يمسخ وجهه بالمنديل
٣٤١/٣		لم ينزل عليّ فيهما شيء
٣٣٩/٣		لم ينس حق الله
٣٠٩/٤	ابن عباس	لما أتى ذا الحليفة أشعر
١٨/٣	عمر	لما أجلى اليهود
٢٣٧/٣	علي	لما اخبرت رسول الله
٣٤٧/٣	ابن عباس	لما أرادوا أن يحفروا
٣٧٧/٥	عائشة	لما أمر رسول الله بتخير أزواجه
٢٠٢/٤	جابر	لما صلى ركعتين عاد
١٩٦/٤	جابر	لما قدم النبي مكة
١٩٦/٤	جابر	لما قدم النبي مكة بدأ
١١٨/٣	عبد السائب بن السائب	لما قضى رسول الله الصلاة
٢٣٣/٣	ابن عباس	لما مات إبراهيم
٢٢٢/١٢	عمر	لعن الله الخمر
٩/٩	أبو هريرة	لعن الله الراشي
٢٦١/٣		لعن الله زوارات القبور
٥/٧		لعن الله السارق
٢٧٨/٥		لعن الله كل ذواق

١٤٤ / ٩		لعن الله المؤثرين من الرجال
٤٧٨ / ٥		لعن الله المحلل والمحلل له
١٦٦ / ٨	ابن عمر	لعن الله الواصلة
٩ / ٩	عبد الله بن عمرو	لعن رسول الله الراشي
٤٧٨ / ٥	علي	لعن رسول الله المحلل
٤٧٨ / ٥	ابن مسعود	لعن رسول الله المحلل
٣٩٠ / ٣		لعن العاشرين وذمهم
١٠٣ / ٩	ابن عباس	لعلك قبلت أو غمرت
٨٣ / ٢		لقد أعجبني أن تكون الصلاة
٤٤٤ / ١	جابر	لقد تضايق على هذا العبد
٢٥٦ / ٥	عائشة	لقد نزلت آية الرجم
١٧٦ / ٣		لقد هممت أن أمر رجلاً
٤٦٨ / ٣	زينب بنت عبد الله	لك أجران
٤ / ٥	ابن عمر	لك أربع سنين
٣٢ / ٧	بريرة	لك صدقة ولنا هدية
٦٠٤ / ٢		لكل سهو سجدتان
٦٠٢ / ٢	ثوبان	لكل سهو سجدتان
٥٠١ / ١	علقمة	لكم كل عظم
٧٥٩ / ١	ابن مسعود	لكم كل عظم
٥٨٢ / ١	عمر	للمسافر ثلاثة أيام
٥٨٥ / ١	عمرو بن أمية	للمسافر ثلاثة أيام
٥٨٤ / ١	البراء	للمسافر ثلاثة أيام
٦٨٨ / ٥	فاطمة بنت قيس	للمطلقة الثلاثة النفقة
٦٨٨ / ٥	جابر	للمطلقة الثلاثة النفقة
٣٥٧ / ١٢		لن تدخل الجنة

٢١٥/٦		لن يجزئ ولد والده
٢٦٨/٦	أبو هريرة	له أحصنت
٤٧٦/١	هريرة	لها ما أخذت في بطونها
٨٧/١٢		لهو المؤمن باطل
٦٤/١٣		لو أن أهل السماء وأهل الأرض
٣٣٨/١		لو أنكم تطهرتم
٣٣٨/١	عروة	لو أنكم تطهرتم
١٦/٣	علي	لو جاوزنا هذا
١٠٢/٩		لو سترته بثوبك
٢٦٠/١		لو كان لوجده في كتاب
١٩٨/١٢		لو كنت امرأةً أحدًا
١٧١/٢	أبو هريرة	لو كنت قدام النبي
١٣٦/٧		لو نزل العذاب ما نجا منه
٣٢٤/٩	ابن عباس	لو يعطى الناس
٤٢٦/٢	أبو هريرة	لم يعلم أحدكم ما له
١٣١/٧	أسلم	لولا آخر المسلمين ما فتحت
١٩٨/١	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي
٢٠٠/١	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي
٢٠٢/١	أبو سلمة	لولا أن أشق على أمتي
٤٧/٢	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي
٤٧/٢	أبو سعيد الخدري	لولا أن أشق على أمتي
٤٧/٢	علي	لولا أن أشق على أمتي
٤٧/٢	زيد بن خالد	لولا أن أشق على أمتي
٥٧٣/٥		لولا الإيمان لكان لي ولها
٥٧٣/٥	أبو هريرة	ليأخذ كل إنسان برأس راحلته

١٠٥/٢	ابن عباس	ليؤذن لكم خياركم
٦٧/٢	يسار مولى ابن عمر	ليبلغ شاهدكم غائبكم
٦٧/٢	ابن عمر	ليبلغ شاهدكم غائبكم
٢٦/٧	جابر	ليس على خائن ولا متهب
٤٢/٧	جابر	ليس على الخائن قطع
٢١/١٢	علي	ليس على المسافر جمعة
١٠٦/١٠	عبد الله بن عوف	ليس على المستعير غير المغل
٢٥٠/٧	ابن عباس	ليس على مسلم جزية
٣٣٨/٣		ليس على المسلم في عبده
٣٣٨/٣	أبو هريرة	ليس على المسلم في عبده
٣٧٧/٧		ليس الغنى عن كثرة العرض
١٠٦/٧		ليس في الإسلام دم
٣٣١/٣		ليس في أقل من أربعين
٣٨٢/٣	معاذ	ليس في الأوقاص شيء
٤٢٠/٣		ليس في حب ولا عنب
٣٨١/٣	جابر	ليس في الحلبي زكاة
٣٥١/٣		ليس في الحوامل والعوامل
٤٢١/٣	أنس	ليس في الخضروات صدقة
٤٢٢/٣	علي	ليس في الخضروات صدقة
١٠٦/٧		ليس في دم مفرج
٢٦٦/١	أبو هريرة	ليس في القطرة ولا القطرتين
٢٩١/٣	جابر	ليس في مال المكاتب
٢٩١/٣		ليس في مال المكاتب
٣٠/٢	أبو قتادة	ليس في النوم تفريط
٢٨٩/١٢		ليس فيما دون خمس

٢٩٢/٣	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة
٣٦٧/٣	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة
٤٢٠/٣	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة
٤٢٠/٣		ليس فيما دون خمسة
٦٢٥/٢	الحكم بن عبد الله	ليس فيما دون خمسة
٢٢٢/١١		ليس لشيء من ذلك
٦٩/١٣		ليس لعرق ظالم
١٨٤/٧		ليس لقاتل ميراث
١٢٦/٧	حبيب	ليس لك من سلب
٢٨٤/١٢	علي	ليس للعبد من الغنيمة
١٠٩/٥		ليس للمرأة إلا ما طابت
٨٦/٥		ليس للمؤمن أن يذل نفسه
٨٧/٥	ابن عباس	ليس للولي مع الثيب
٧٨/٤	ابن عباس	ليس للولي مع الثيب
٢١٩/٨	جابر	ليس من البر الصوم في السفر
٦٣٢/١	أنس	ليس منا من لم يرحم
٤٨٢/٢	فاطمة بنت أبي حبيش	ليست بالحیضة إنما هي ركضة
٤٩٨/١	أبو رافع	ليقيم معي من لم يكن في قلبه
٤٩٨/١	ابن المغيرة	ليقيم معي من لم يكن في قلبه
٤٩٩/١	ابن مسعود	ليقيم منكم من ليس في قلبه
١٠٦/١٢	عبد الرحمن بن غنم	ليكونن من أمتي أقوام
٣٧٨/٢		ليليني منكم أولوا الأحلام
٣٤٥/٢	ابن مسعود	ليليني منكم أولوا الأحلام
٢٢٨/١		لينهكن أحدكم أصابعه

المعرف بال

٢٤٦/٣

ابن عباس

اللحد لنا والشق لغيرنا

٧٥/٤

اللون لون الدم والريح ريح المسك

حرف الميم

٢٣٣/١

ما أبقتة الفرائض

٤٢٤/١

ما أبين من الحي

١٠/٣

عائشة

ما أتممت الذي قصرت

٨٣/٢

بلال

ما أحسن هذا يا بلال

١٠٣/٩

ما أخالك سرقت

٤٢٤/٣

ما أخرجت الأرض ففيه العشر

٧٩/٣

ما أدركتم فصلوا

١٩١/١٢

عائشة

ما أدري أبقدوم جعفر

٣٥/٢

عاصم بن عمر

ما أصبحتم بالصبح فهو أعظم

٢٩٣/١٢

ما أطعم الله لنبي طعمة

٢٥٣/١٢

ما ألهاك عن ذكر الله

٢٤٤/٦

ما أنتم بأسمع من هؤلاء

٢٢٥/١٠

أبو هريرة

فأبعث الله نبياً

١٤/٢

جابر

ما بين هذين وقت لكة

٢٤٣/١٢

عمرو بن الحارث

ما ترك رسول الله ﷺ عند موته

١٧٧/٢

ما تقرب المتقربون إلي بشيء

١٨٩/١

أبو هريرة

ما توضحاً ما لم يذكر اسم الله عليه

٥٥/٣

أبو رباح

ما جلس رسول الله ﷺ

٧٠٩/١

أبو سعيد الخدري

ما حملكم على إلقاءكم نعالكم

٢٨٨/٣

ما خالطت الصدقة مالا

٢٣٥/٧

طارق بن شهاب

ما دخل هذا بيت قوم

١٠٠/٢		ما رآه المسلمون حسناً
٤١١/٤		ما رآه المسلمون حسناً
١٨٢/٨		ما رآه المسلمون حسناً
٢٣٢/٨		ما رآه المسلمون حسناً
٢٧٥/٨		ما رآه المسلمون حسناً
١٩٦/١٢	عائشة	ما رأيت أحد أشبه سمّاً
٢٥٣/٥	عائشة	ما رأيت امرأة أحب إليّ
٧٤٧/١	عائشة	ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط
٣٩/٢	ابن مسعود	ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة
٦٣٠/١	أبو سعيد الخدري	ما رأيت ناقصات عقل
٢٠١/١	أم سلمة	ما زال جبريل - عليه السلام - يوصيني
٢٨/٣		ما سافرت رسول الله ﷺ
٢٩٨/١٢		ما سقته السماء
٦٠/٤	أبو هريرة	ما شأنك؟
٥١٨/٢	عائشة	ما صلى رسول الله ﷺ العشاء
٥٩٠/٢	جابر	ما على ظهر الأرض قوم يذكرون
١٥٤/١٣		ما عمل ابن آدم شيئاً
٢١٧/٨	علي	ما فعل الغلامان؟
١٢٢/٢	أبو أيوب	ما فوق الركبتين من العورة
٥٠٠/١	ابن مسعود	ما في إداوتك
١٠٠/٧	ابن عباس	ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً حتى
١٠٩/٢	عمران بن حصين	ما قام رسول الله ﷺ لم يعد
٢٩٥/٢	أبو واقد الليثي	ما كان يقرأ رسول الله ﷺ في الأضحى
٧٢/٤		ما كان يكون لرسول الله ﷺ قرحة
٤٤٩/٧	المقدام بن معد يكرب	ما كسب الرجل كسباً أطيب

١٩٥/١٢	أبو ذر	ما لقيته قط إلا
١١٤/١٢		ما لي أجد منك
١١٤/١٢	بريدة	ما لي أرى عليك حلة
٥٠٨/٢	أم حبيبة	ما من عبد يصلي لله في كل يوم
١٩٥/١٢	البراء	ما من مسلمين يلتقيان
٥٤٠/١	عمران بن الحصين	ما منعك أن تصلي
٢٥١/١	عمر	ما منكم من أحد يتوضأ
٢٣٨/٢	عائشة	ما هذا؟ ضعي أنفك
٢٢٢/٣	ابن مسعود	ما وقت لنا رسول الله ﷺ
٢٥٧/١		ما يخرج من السبلين
٤٣٨/٧	أبو هريرة	ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً
٢٨٨/٢	أبو ذر	مائة وأربعة وعشرون ألفاً
٢٣٣/٣	عائشة	مات إبراهيم ابن النبي ﷺ
٨/١١	ابن أبي شيبه	مات مولى وترك بنته
٢٩/٧	عمر	مال الله سرق بعضه
٢٩٧/٣		مال اليتيم زكاة
٣٢٤/٤	عائشة	ما لك أنفست؟
٢٥٤/٢	جابر بن سمرة	ما لي أراكم رافعين أيديكم
٤٥/١٢	أبو هريرة	مثل المهاجر إلى الجمعة
٣٧٢/٧	السائب بن أبي السائب	مرحبا بأخي وشريكي
٤٥٣/٥	ابن عمر	مر ابنك فليراجعها
٩٥٩/١	جابر	مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ
٢٥٢/١٢	أبو هريرة	مر رسول الله ﷺ بقوم يلعبون
٦٨٨/١	ابن عمر	مره فليراجعها
٢٩١/٥	ابن عمر	مره فليراجعها

٣٣٠ / ٢	ابن مسعود	مروا أبابكر فليصل بالناس
٧٥٦ / ١	عائشة	مروا أزواجكن أن يغسلوا أثر
١٢١ / ٢	عمرو بن شعيب	مروا صبيانكم
٩٦ / ١١		مروا صبيانكم بالصلاة
٤٦٦ / ٣	الحسن	مسألة الغني شين في وجهه
٥٢١ / ١	عمر	مسح إلى أنصاف ذراعيه
٤٨٦ / ٨	أبو هريرة	مطل الغني ظلم
١٥٦ / ٢	أبو هريرة	مفتاح الصلاة الطهور
١٥٦ / ٢	أبو سعيد	مفتاح الصلاة الطهور
١٦٤ / ٢	علي	مفتاح الصلاة الطهور
١٦٤ / ٢	أبو سعيد	مفتاح الصلاة الطهور
٢١٠ / ٢	أبو سعيد	مفتاح الصلاة الطهور
٢٢٩ / ١٢	مجاهد	مكة حرام حرّمها الله
٢٢٨ / ١٢	ابن عمر	مكة مناخ لا تباع
٤٨ / ٢	ابن عمر	مكثنا ذات ليلة نتظر
٢٤٣ / ٢		مكن جبهتك وأنفك من الأرض
٢٥٣ / ١٢	حية بن مسلم	ملعون من لعب بالشرنج
٣٧ / ٥		ملعون من نظر إلى فرج امرأة
٢٢٣ / ٥		ملكك بضع منك
٢٤ / ٩	أم سلمة	من ابتلى بالقضاء
٣١٢ / ٦	ابن عباس	من أتى بهيمة فاقتلوه
٢٠٣ / ٤	أبو ثور	من أتى البيت فليحيه
١٧ / ٤		من أتى كاهنًا أو منجمًا
٧ / ٤	ميمونة بنت سعد	من أجمع الصوم من الليل
٢٨٤ / ١٢	سمرة	من أحاط على شيء

٢١٤/١٢	ابن عمر	من احتكر طعاماً
٣٩٤/٨		من أحدث فيها حدثاً
١٦٤/٤	أم سلمة	من أحرم من المسجد الأقصى
٢٨٢/١٢	سعيد بن زيد	من أحيا أرضاً
٢٨٢/١٢	جابر	من أحيا أرضاً
٢٧٩/١٢		من أحيا أرضاً
٢٨١/١٢	عبد الله بن عباس	من أحيا أرضاً
٢٢٣/١١	كثير بن عبد الله	من أحيا أرضاً
٢٢٢/١١	سعيد بن زيد	من أحيا أرضاً
١٨٢/١١		من أخذ شبراً من الأرض
٢٥٤/١٢	أبو هريرة	من أدخل فرساً بين
٨٣/٣	أبو هريرة	من أدرك أحدكم الركعتين
٨٤/٣	أبو الدرداء	من أدرك الإمام
٨٢/٣	أبو هريرة	من أدرك ركعة من الجمعة
٢١/٢	أبو هريرة	من أدرك ركعة من الصبح
٦٢/٢	عقبة	من أدرك ركعة من الفجر
٨٣/٣		من أدرك الركوع
٨٣/٣	أبو هريرة	من أدرك الركوع
٨٢/٤	أبو هريرة	من أدرك رمضان
٢٣/٢	أبو هريرة	من أدرك سجدة
١٢٨/١١	أبو هريرة	من أدرك متاعه بعينه
٨٢/٣	أبو هريرة	من أدرك من الجمعة
٢١/٢	أبو هريرة	من أدرك من العصر
٢٢/٢	عائشة	من أدرك من العصر
٤٦٠/٤	ابن عباس	من أدرك عرفات فوقف

٣٥٣/٤		من أدرك عرفة قبل أن يطلع
٥/١٢		من أراد أن يضحى
٩/١٢		من أراد أن يضحى
٢٢٤/١٠	أبو سعيد الخدري	من استأجر أجيراً
٧٥٢/١	أبو هريرة	من استجمر فليوتر
٩/٩	ابن عباس	من استعمل رجلاً
٢٧٠/١٢	عدي بن عمر	من استعملناه على عمل
٣٥٤/٣	ابن عمر	من استفاد مالاً فلا زكاة
٥١/٤		من استقاء فعله القضاء
١١/٩	ابن عباس	من استقضى فقد
٣٢٩/٨	ابن عباس	من أسلف في شيء فليسلف
١٥٠/٧	عروة	من أسلم على شيء فهو له
١٥٠/٧	أبو هريرة	من أسلم على مال فهو له
٢٥٠/٧	ابن عمر	من أسلم فلا جزية عليه
٣٥٧/٨	أبو سعيد الخدري	من أسلم في شيء
٣٧٢/٨		من أسلم منكم فليسلم
٣٣٠/٨	ابن عباس	من أسلم منكم فليسلم
٣٤٢/٨		من أسلم منكم فليسم
١٠٤/١٣		من أشار بحديد إلى أحد
٨٢/٨	أبو هريرة	من استوى شيئاً لم يره
٣٦٣/٦	ابن عمر	من أشرك بالله فليس بمحصن
٢٨٤/٦	ابن عمر	من أشرك بالله فليس بمحصن
٤٠٣/١		من أصاب من هذه القاذورات
٨٨/٥		من أصاب من هذه القاذورات
٢٦٤/١	عائشة	من أصاب في أو رعا

٣٨٢ / ٢	عائشة	من أصاب في أورعاف
٣٤ / ٤	أبو هريرة	من أصبح جنباً فلا صوم عليه
٦٤ / ١٣		من أعان على قتل مؤمن
٤ / ٦		من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو
٣٩ / ٦	أبو هريرة	من أعتق شقصاً له
٥ / ٦	ابن عمر	من أعتق عبداً وله مال
١٣٤ / ٥	جابر	من أعطى في صداق امرأة
٢٨٢ / ٢	عائشة	من أعمر أرضاً
١٦٦ / ١٠	جابر	من أعمر رجلاً عمرى
١٤٧ / ١	أبو هريرة	من اغتسل يوم الجمعة
٥٦ / ٤	أبو هريرة	من أفطر في رمضان
٥٣ / ٤		من أفطر متعمداً فعليه
٢٢٤ / ٨	أبو هريرة	من أقال مسلماً
٤٢ / ٤	ابن عباس	من اكتحل بالأثمد
٧٠ / ٤	أبو هريرة	من اكتحل يوم عاشوراء
١٥٢ / ١٢	علي	من أكثر النظر إلى عورته
٧ / ١٢		من أكل الثوم فلا يقربن
٢٢٧ / ٢	ابن عمر	من أكل كراء بيوت مكة
٢٣١ / ١٢	عبد الله بن عمر	من أكل من أجور
١٠٧ / ١٠	عبد الله بن عمر	من أودع وديعة فلا ضمان
٢٠٣ / ٥		من باء منكماً بالربا
٥٥ / ١٢		من باع جلد أضحيته
٣٤ / ٨	عمر	من باع عبد له مال
١٦٥ / ٦	ابن عمر	من باع عبداً وله مال
٣٩١ / ٦	النعمان بن بشير	من بلغ حداً في غير حد

١٨١/٧	أبو أيوب الأنصاري	من بدل دينه فاقتلوه
٧٠/١١		من بدل دينه
٦٥٣/٥		من تأهل في بلدة فليصل
٦٥٣/٥	عبد الرحمن بن الحارث	من تأهل في بلدة فهو من أهلها
١٣١/١٢	ابن عباس	من تحكم بحكم لم يره كلف
٤٦٣/٢	ابن عباس	من ترك الحيات مخافة
٨/١٢		من ترك سنتي لم ينل
٦٨/٨		من ترك مالا أو حقاً
٤٢٢/٨	أبو هريرة	من ترك مالا فلورثته
٤٢٢/٨	المقدام بن معد يكرب	من ترك كلاً فإلى من ترك
٤٥١/٢		من تشبه بقوم
٩٩/١٢		من تشبه بقوم
١٠٢/١٣		من تشبه بقوم
١٩٥/١٢	ابن مسعود	من تمام التحية
١٩٥/١٢	أبو أمامة	من تمام عيادة المريض
٢٣٢/١	ابن عمر	من توضأ على وضوئه
٢٥١/١	أبو سعيد الخدري	من توضأ فأحسن وضوءه
٨٢/١	ابن عمر	من توضأ فذكر اسم الله
٢٢٠/١	ابن عمر	من توضأ ومسح عقبه
٣٤٠/١	أنس	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت
٢٢٤/٢		من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت
٥٠٨/٢	عائشة	من ثابر على ثنتي عشرة ركعة
٣٤٥/١	أنس	من جاء منكم الجمعة فليغتسل
١١/٩		من جعل على القضاء
١١/٩	أبو هريرة	من جعل قاضياً

٧٤٦/١	أبو هريرة	من جلس على قبر يتغوط
٤٦٨/٢	سراقة	من جلس يبول قبالة القبلة
٥٧٧/٢	أم حبيب	من حافظ على أربع ركعات
٣٢٤/٤	ابن عمر	من حج البيت فليكن آخر عهده
٢٣٣/٦		من حج ماشياً فله بكل خطوة
١٧١/١	عائشة	من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائماً؟
٤٩٧/٢	أنس	من حدث على حديث
٢٩١/١٣		من حفر من بئر ذراعاً
٢٩٤/١٢	عبد الله بن المغفل	من حفر بئراً فله
٢٩٤/١٢		من حفر بئراً فله
١٢٢/٦	زيد	من حلف بالأمانة فليس منا
٤٣١/٥	ابن عمر	من حلف على يمين
١٤٥/٦	أبو هريرة	من حلف على يمين
١١٢/٦	عمران بن حصين	من حلف على يمين
١٣٨/٦		من حلف على يمين
١١٢/٦	أبو أمامة	من حلف على يمين
١٤٤/٦	ابن عمر	من حلف فاستثنى فإنه
٢٤١/٣	أبو هريرة	من حمل الجنائز
٢٤٢/٣		من حمل جنازة أربعين
١٢٧/٢		من حوله خاتمه
٥١/٢	جابر	من خاف أن لا يقوم آخر الليل
٤٨٢/٤	أبو هريرة	من خرج حاجاً فمات
٧٥/٤	عائشة	من خير خلال الصائم السواك
٢٢/١٢		من ذبح قبل الصلاة
٢٢/١٢	أنس	من ذبح قبل الصلاة

٥/١٢	أم سلمة	من رأي هلال ذي الحجة
٢٢٤/١١	رافع بن خديج	من رزق في أرض قوم
٣١٣/٦		من زني أو سرق في دار الحرب
١٣/٩	أنس	من سأل القضاء
٤٦٦/٣	ثوبان	من سأل مسألة وهو عنها غني
٤٦٦/٣	مسروق	من تسأل الناس ليروا ماله
٤٧٧/٣		من سأل الناس وعنده ما يغيله
٢٥٨/٦	أبو هريرة	من ستر على مسلم ستره الله
٣٢٤/٦	أبو هريرة	من ستر على مسلم ستره الله
١٠٣/٩	أبو هريرة	من ستر على مسلم ستره الله
٥١/٧		من سرق فاقطعوه
٣٤٧/٦	قيصم بن ذؤيب	من شرب الخمر فاجلدوه
٣٤٧/٦	ابن عمر	من شرب الخمر فاجلدوه
٣٤٨/٦	جابر	من شرب الخمر فاجلدوه
٢٢٨/٣	أبو هريرة	من شهد الجنائزة
١٠٤/١٣		من شهر سيقاً ثم وضعه
١٠٤/١٣		من شهر على المسلمين سيقاً
١٩٤/١٢		من صافح أخاه المسلم
٩٠/٤	أبو سلمة	من صام تطوعاً فهو بالخيار
١٢٠/٤		من صام تطوعاً وعليه شيء
٣١٥/١٢		من صام رمضان
٢٢/٤		من صام يوم الشك
٥١١/٢	ابن عمر	من صلى بعد العشاء أربع
٣١٦/٢	جابر	من صلى خلف الإمام
٢٢/٢	عائشة	من صلى الصبح

٢٧٥ / ٢	أبو مسعود الأنصاري	من صلى صلاة لم يصل عليّ فيها
٢١٢ / ٢	أبو هريرة	من صلى صلاة لم يقرأ فيها
٣١٤ / ٢	أبو هريرة	من صلى صلاة لم يقرأ فيها
٢٢٩ / ٣		من صلى على جنازة
٢٧١ / ٣		من صلى على ميت
٢٢٩ / ٣	أبو هريرة	من صلى على ميت
٥١٠ / ٢	البراء بن عازب	من صلى قبل الظهر أربعاً
٦٢ / ٢		من ضحك منهم فقهقه
٥٢ / ١٢	سلمة بن الأكوع	من ضحى منكم
١٣ / ٩		من طلب القضاء
٢٩٣ / ٥		من طلق امرأته ألفاً
٢٦٠ / ٣	أبو بردة	من عزى ثكلى
٢٦٠ / ٣		من عزى مصاباً
٣٨٨ / ٦		من علق سوطه حيث يراه
٩٨ / ١٣		من غرق غريقاً
١٩٦ / ٣	أبو هريرة	من غسل ميتاً
٤٠٣ / ١		من غسل وجهه تساقط
١٩٣ / ١١		من غصب شبراً
٢٣٧ / ٥		من غير دينه فاقتلوه
٤٥٢ / ٤	ابن عباس	من فاته عرفة بليل
	أبو أيوب	من فرق بين والده وولدها
٣١٢ / ١	عمار بن ياسر	من الفطرة المضمضة
١٨٣ / ٧	ابن عباس	من فعل كذا فله كذا
٤٩ / ٤	أبو هريرة	من فاء فلا قضاء عليه
٥٥٠ / ٢	أبو هريرة	من قام رمضان إيماناً

١٠٨/١٣		من دون ماله فهو شهيد
١٨٣/٧	معاذ	من قتل قتيلاً فله
١٨٤/٧		من قتل قتيلاً فله
٢٨٥/١٢		من قتل قتيلاً فله
٦٧/١٢		من قتل قتيلاً فله
١١٩/١٢		من قتل له قتيلاً
٥/٥	أبو نجيح	من قدر على أن ينكح
١٦٨/١٣		من قرأ بخمسمائة
٨/٩		من قلد إنساناً
٣٥٠/١٠	عبد الله بن عمرو	من كاتب عبداً على مائة أوقية
١١٦/٧	عمرو بن عتبة	من كان بينه وبين قوم عهد
١٢٢/٦	ابن عمر	من كان حالفاً فليحلف بالله
٧٠/٤	سلمة بن الأكوع	من كان لم يصم فليصم
٦٦٥/٢		من كان له إمام فقراءة الإمام
٣١٥/٢	أبو سعيد الخدري	من كان له إمام فقراءة الإمام
٣١٦/٢	جابر	من كان له إمام فقراءة الإمام
٣١٥/٢	أنس	من كان له إمام فقراءة الإمام
٣١٥/٢	ابن عمر	من كان له إمام فقراءة الإمام
٦/١٢	أبو هريرة	من كان له سعة
٧٠/٣	جابر	من كان يؤمن بالله
٥٨/٥		من كان يؤمن بالله
٢٦/٥		من كان يؤمن بالله
٦١٣/٥		من كان يؤمن بالله
٢٤٨/٥	أبو هريرة	من كانت له امرأتان
١١٣/٦	ابن عمر	من الكبائر الإشراف بالله

٨٧/١٢		من كثر سواد قوم
١٠١/١٣		من كثر سواد قوم
٣٣٢/٢		من كثرت صلاته بالليل
٤٤٦/٤	عكرمة	من كسر أو عرج فقد حل
١٤٩/٥		من كشف خمار امرأة
٩٦/١٢	عمر	من لبس الحرير في الدنيا
١٤٩/٩		من لعب بالنردشير
٢٥٢/١٢	بريدة	من لعب بالنردشير
١٤٩/٩		من لعب بالنرد
٢٥٢/١٢		من لعب بالشطرنج
٧/٤	عائشة	من لم يبيب الصيام
٨٥/١٢		من لم يجب الدعوة
٧/٤	حفصة	من لم يجمع الصيام
٢٢٧/١	وائل بن حجر	من لم يخلل أصابعه
١٦٨/٦		من لم يرحم صغيرنا
٢١/١١		من لم يشكر الناس
٢٣٨/٢	ابن عباس	من لم يلصق أنفه مع جبهته
٤٨٢/٤		من مات في طريق الحج
٨٧/٤	ابن عمر	من مات وعليه رمضان
١٣٩/٤		من مات ولم يحج
٤٦٧/٤	علي	من مر على المقابر
٣٠٤/١		من مس ذكره فليتوضأ
٣٠٣/١	ابن عمر	من مس ذكره فليتوضأ
١٣٢/١٢		من مس كف امرأة
١٣٩/٤	علي	من ملك زاداً وراحلة

٧٠٠/٥	سمرة	من ملك ذا رحم محرم
٧٠٠/٥	ابن عمر	من ملك ذا رحم محرم
٢٤/٦	ابن عمر	من ملك ذا رحم محرم
٢٤/٦	ابن عمر	من ملك ذا رحم محرم
٢٤/٦	ابن عمر	من ملك ذا رحم محرم عتق عليه
٢٤/٦	سمرة	من ملك ذا رحم محرم فهو حر
٢٤/٦	ابن عمر	من ملك ذا رحم محرم فهو حر
٢٤/٦		من ملك ذا رحم محرم
١٠٢/٦		من نام عن صلاة أو نسيها
٥٩/٢		من نام عن صلاة أو نسيها
٦٠/٢		من نام عن صلاة أو نسيها
٥٨٢/٢	ابن عمر	من نام عن صلاة أو نسيها
٥٨٤/٢		من نام عن صلاة أو نسيها
١٧٣/١٢		من نام عن وتره أو نسيه
٤٨٠/٢		من نذر أن يطيع
٨٧/٩	أبو سعيد الخدري	من نسي صلاة فلم يذكرها
٥٨٤/٢		من نظر إلى فرج امرأة
٣٧/٥	ابن عمر	من نظر إلى محاسن امرأة
١٣١/١٢	أم هانئ	من وجد سعة
٦/١٢		من وجد سعة
٤/١٢		من وجد عين ماله
٢١٥/١١	ابن عمر	من وجد في بطنه
١٩١/٧	ابن عمر	من وجد ماله في الفيء
٣١١/٦	ابن عباس	من وجدتموه على بهيمة فاقتلوه
٣٠٧/٦		من وقع على ذات محرم فاقتلوه

من وقف بعرفة فقد تم حجه

٣٩٦/٢

من ولي من أمور

٩/٩

ابن عباس

من ولي يتيمًا له

٢٩٦/٣

عبد الله بن عمرو

من وهب هبة فارتجع

١٨٧/١٠

ابن عباس

من وهب هبة فهو أحق

١٨٧/١٠

ابن عباس

من وهب هبة فهو ألق

١٨٧/١٠

ابن عمر

من يكلؤنا

٢٦٠/١

جابر

من ينكح هذه؟

١٣٥/٥

ابن مسعود

مهل أهل الشرق من ذات عرق

١٥٨/٤

جابر

مهل أهل المدينة من ذي الحليفة

١٥٨/٤

جابر

موتات الأرض لله ولرسوله

٢٨٤/١٢

ابن عباس

مولى القوم من أنفسهم

٤٧٣/٣

ابن أبي رافع

مولى القوم منهم

٤/١١

رفاعة بن رافع

المعرف بال

الماء طهور

٢٦٨/٥

الماء من الماء

٣٢٦/١

أبو سعيد الخدري

الماء لا ينجس

٣٥٤/١

أبو أمامة

الماء لا ينجس

٣٥٤/١

راشد بن سعد

الماء لا ينجسه شيء

٣٧٤/١

سهل بن سعد

المتبايعان بالخيار

١١/٨

ابن عمر

التمم الصلاة

١١/٣

أبو هريرة

المتلاعنان إذا تفرقا لا يجتمعان

٥٦٩/٥

ابن عمر

المحرمة لا تنتقب

١٨٤/٤

ثوبان

المختلعات هن المناققات

٤٧٩/٥

٥٠٥/٥	ثوبان	المختلعات هن المنافقات
٨٨/٦	ابن عمر	المدير لا يباع ولا يوهب
١٢٤/٢	ابن مسعود	المرأة عورة
١٢٤/٢		المرأة عورة مستورة
١٢٤/٢		المرأة عورة مستورة
٢٠٤/٤	ابن عباس	المسألة أن ترفع يديك
٦٦٦/١	سودة بنت زمعة	المستحاضة تدع الصلاة أيام
٥٨٥/١	خزيمة بن ثابت	المسح على الخفين
٥٨٣/١	خزيمة بن ثابت	المسح على الخفين
١٢٢/٧	ابن عباس	المسلمون تتكافأ دماؤهم
١٥٩/٨	ابن عباس	المسلمون شركاء في ثلاث
٣١٤/١٢	ابن عمر	المسلمون شركاء في ثلاث
٢٦١/٦		المسلمون عدول بعضهم على
١١٤/٩		المسلمون عدول بعضهم على
٧٧/١٢		المسلمون عدول بعضهم على
٤٠٩/٣		المسلمون عند شروطهم
٥٠/٨		المسلمون عند شروطهم
١٣٦/٨	ابن عمر	المسلمون عند شروطهم
٣١٧/١	أبو هريرة	المضمضة والاستنشاق
٣٥٠/١٠	عبد الله بن عمر	المكاتب عبد ما بقى عليه درهم
٣٥٠/١٠	أم سلمة	المكاتب عبد ما بقى عليه درهم
٣٥٠/١٠	ابن عمر	المكاتب عبد ما بقى عليه درهم
٣٥١/١٠	زيد بن ثابت	المكاتب عبد ما بقى عليه درهم
٣٥٢/١٠	أم سلمة	المكاتب عبد ما بقى عليه درهم
٥٤٥/٥		المكاتب عندما بقى عليه درهم

المكيال على مكيال أهل المدينة

المهل بالحج في غير شهر الحج

حرف النون

١٠٨/٩	ناقصات عقل
٤٣٤/٢	ناقصات العقل ناقصات الدين
٣/٥	ناكح البهيمة ملعون
٢٠٧/٤	تبدأ بما بدأ الله به
١٥/١٢	نحرنا مع رسول الله ﷺ البقرة
٣٨/٢	نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة
٧/١٢	نسخ الأضحى كل ذبح
٩/١٢	نسخت الزكاة كل صدقة
١٠٤/٧	نصب رسول الله ﷺ المنجنيق
١٠٤/٧	نصب المنجنيق على الطائف
٣٢٧/١	نعم إذا رأيت الماء
٤٦٧/٤	نعم إنه ليصل إليهم ويفرحون
٢٦٨/١٢	نعم تداووا
٢٥١/١٢	نعم دوه فيه غرة عبد
٢٠٤/١	نعم السواك الزيتون
٢١/٩	نعم الشيء الهدية
٢١/٩	نعم عارية مؤداة
١٣٦/١٠	نعم فدين الله أحق أن يقضى
٨٧/٤	نعم فمن لم يسجد لها
٥٦/١١	نعم المرء بلال
٣٨١/٤	نعم ويجعل فيه كسب

نعمت الأضحية

نفقة الرجل على أهله

نفقة الرجل على نفسه

نفقة المرء على عياله

نهانا رسول الله ﷺ أن نصلي

نهانا رسول الله ﷺ عن

نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب

نهى ﷺ أن يصلى في سبعة مواطن

نهى ﷺ أن يضحي بعضباء

نهى ﷺ أن يعطي أجر الجزار

نهى ﷺ أن يلبس المحرم

نهى رسول الله ﷺ أن تزوج المرأة

نهى رسول الله ﷺ أن تسافروا

نهى رسول الله ﷺ أن توطأ الحبالى

نهى رسول الله ﷺ توطأ الحبالى

نهى رسول الله ﷺ أن تسافر

نهى رسول الهل ﷺ أن يباع

نهى رسول الله ﷺ أن يباع

نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر

نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل

نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل

نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل

نهى رسول الهل ﷺ ذوات الفروج

نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر

نهى رسول الله ﷺ عن تلقي الجلب

٤٦/١٢

٣٤٧/٤

٤٤٩/٧

٢٩٧/٣

٥٨/٢

١٩/١٢

١٠٠/١٢

٢٨٦/٣

٣٦/١٢

٥٤/١٢

١٨١/٤

٣٠/٥

١٠٨/٧

٤٢٢/٥

١٧١/١٢

١٠٨/٧

١٤٩/٨

٢٨٢/٨

٢١١/٨

٤٣٨/٢

٤٤٤/٢

٤٤٤/٢

٣١٠/٥

١٥٨/٨

٢١٢/١٢

المقدام بن معد يكرب

موسى بن علي

البراء

أبو حذيفة

ابن عمر

ابن عباس

ابن عمر

علي

ابن عباس

ابن عمر

ابن عباس

ابن عمر

أبو هريرة

أبو هريرة

مخول بن راشد

أبو رافع

ابن عباس

أبو هريرة

أبو هريرة

٢٠٦/١	سمرة بن جندب	نهى رسول الله ﷺ عن السواك
١٥٧/٥	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن الشغار
١٨٦/٨	ابن مسعود	نهى رسول الله ﷺ عن صفقتين
٣٠٣/١٠	ابن مسعود	نهى رسول الله ﷺ عن صفقتين
٥٤٩/٥	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن صيامين
٢٦٤/٢	أبو أمامة	نهى رسول الله ﷺ عن عد الآي
٢٦٤/٢	وائلة بن الأسقع	نهى رسول الله ﷺ عن عد الآي
١٩٣/١٢	أبو ريحان	نهى رسول الله ﷺ عن عشرة
١١٨/١٢	أبو ريحان	نهى رسول الله ﷺ عن لبوس
٦٣/٥	علي	نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء
٣١٠/٤	المغيرة بن شعبة	نهى رسول الله ﷺ عن المثلة
١٥٦/٨	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن المزابة
١٥٢/٨	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن المزابة
٢١١/٨	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن النجش
٨١١/٤	أبو أيوب	نهى رسول الله ﷺ عن النهبة
٤٥٤/٢	سعيد بن منصور	نهى ﷺ عن أن يصلوا إلى قوم
٩٩/٦	ابن عمر	نهى ﷺ عن بيع أمهات الأولاد
١٥٦/٨	زيد بن ثابت	نهى ﷺ عن بيع التمر
٣٤٥/٨	أنس	نهى ﷺ عن بيع ثمر النخل
١٤٨/٨	ابن عمر	نهى ﷺ عن بيع حبل الجبلى
٢٧٢/٨	سمرة	نهى ﷺ عن بيع الحيوان
٢٥٠/٨	جابر	نهى ﷺ عن بيع الطعام
٣٢٩/٨		نهى ﷺ عن بيع ما ليس عند الإنسان
٤٣/٨	ابن عمر	نهى ﷺ عن بيع النخل
٧١١/٥		نهى ﷺ عن تعذيب الحيوان

٣٨٠ / ٨	جابر	نهى ﷺ عن ثمن الكلب
٣٧٩ / ٨	أبو مسعود الأنصاري	نهى ﷺ عن ثمن الكلب
٤٤٥ / ٢	أبو هريرة	نهى ﷺ عن السدل في الصلاة
٣٣٥ / ٨	ابن عباس	نهى ﷺ عن السلم
١٤٤ / ٩		نهى ﷺ عن الصوتين
٦١ / ٢	أبو سعيد الخدري	نهى ﷺ عن الصلاة
١١٣ / ٤	عمر	نهى ﷺ عن صيام هذين
٤٧٨ / ١	جابر	نهى ﷺ عن كل ذي ناب
٩٧ / ١٢	عمر	نهى ﷺ عن لبس الحرير
٤٩١ / ١	جابر	نهى ﷺ عن لحوم الحمر
٧٣٤ / ١		نهى ﷺ عن لحوم الخيل
٦٣ / ٥	علي	نهى ﷺ عن متعة النساء
١٥٣ / ٨	أبو هريرة	نهى ﷺ عن المزابة
١٤٨ / ١٢		نهى ﷺ عن الدخول في
١٥٠ / ٨	عكرمة	نهى النبي ﷺ أن يباع لبن
٢٤ / ٩	علي	نهى النبي ﷺ أن يخيف
٣٦٠ / ٨	جابر	نهى النبي ﷺ عن بيع الطعام
١٨٦ / ٨	أبو هريرة	نهى النبي ﷺ عن بيعتين
٣٨٠ / ٨	أبو هريرة	نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب
٢٧٥ / ٦	جابر	نهى النبي ﷺ عن الضرب
٣٥٣ / ٨		نهى النبي ﷺ عن الكالي
١٥٢ / ٨	ابن عباس	نهى النبي ﷺ عن المحاقلة
١٧٤ / ٨	أبو هريرة	نهى النبي ﷺ عن المضامين
٣٥ / ٢		نوروا بالفجر فإنه أعظم

المعرف بال

١١٨/٥	الناس أكفاء إلا الحائك
٤١٥/٤	الناس شركاء في ثلاث
٤٩/٢	أبو برزة النبي ﷺ كان يستحب أن يؤخر
٢٩/٣	النبي ﷺ كان يسافر
٢١٨/٣	النبي ﷺ كان يكبر
٦٧/١١	شعيب النذريين
٩٣/٥	النكاح إلى العصبات
١٠٩/٥	النكاح رق فلينظر أحدكم
٣/٥	النكاح من ستي
٩/٥	النكاح والطلاق والرجعة

حرف الهاء

٨٩/٩	هاتوا ربع عشر
٣١٨/٣	هاتوا ربع عشر
٣٢٥/٣	هاتوا ربع عشر
٣٥١/٣	هاتوا زكاة ربع العشر
٦٥٠/٥	هذا أبوك ، وهذه أمك
٢٣٠/١	أبو هريرة هذا الذي لا يقبل الله العمل إلا به
٢٣٠/١	أبو هريرة هذا الذي لا يقبل الله العمل إلا به
٢٣٠/١	زيد بن ثابت هذا وضوئي
٩/٤	أبي بن كعب هذا يوم عاشوراء ثم لم قوض
٢٤٤/٣	معاوية هذه ميمونة
٢٨١/٢	ابن عباس هكذا نزلت من عند ربي

٢٣١/١	علي	هكذا الموضوع فمن زاد
١٨٠/٤		هل أشرت؟ هل أعتم؟
١٨٠/٤	قتادة	هل أشرت؟ هل أعتم؟
١٧٩/٤	الحارث بن ربيعي الأنصاري	هل أشرت؟ هل أعتم؟
٦٠/٤	أبو قتادة	هل تجد من رقبة
١٢٢/٩	أبو هريرة	هل ترى الشمس
٣٤٦/٤	ابن عباس	هل عندك نسك
١٤/٤	عبد الله بن المغفل	هل عندكم شيء؟
٨٩/٤	عائشة	هل عندكم شيء؟
٥/١١	عائشة	هل فيكم من ليس
٣٢٠/٢	عتبة بن غزوان	هل قرأ معي أحد منكم آنفاً؟
٥/٥	أبو هريرة	هل لك من زوجة
١٩١/١	أبو ذر	هل مع أحد منكم ماء؟
٣٠٣/١	أنس	هل هو إلا بضعة منك
٣٠٤/١		هل هو إلا بضعة منك
٢٤٣/٦	طارق بن علي	هل وجدتم ما ودع ربكم حقاً
١١٧/٥		هلك المكثرون
٢٩/٦		هم عتقاء الله سبحانه
٣٢/١١	علي	هو أحق الناس
٤٣٩/٢		هو اختلاس يختلسه الشيطان
٢٠/١١	عائشة	هو أخوك ومولاك
٣٢/١١		هو أولى الناس
٧١٥/١	تميم الداري	هو بمنزلة المخاط والبصاق
٤٧٩/٥	ابن عباس	هو التيس المستعار
٥٤/١١		هو رفيقي في الجنة

هو شهر يغفل الناس عن صيامه

٢١/٤

هو الطهور ماؤه

٣٥٥/١

أسامة

هلا أخذتم إهابها

٤١٠/١

جابر

هلا أخذتم جلدها

٤٢١/١

ميمونة

هي ما بين أن يجلس

٥٥/٣

عائشة

هي من طلوع الفجر

٣٩/٣

الهدية تذهب

٢١/٩

أبو هريرة

حرف الواو

وابد ضبيك

٢٤٦/٢

وأحييني مسكيناً

٤٤٧/٣

وإذا اتبع أحدكم على مليء

٤٨٦/٨

وإذا اختلفت هذه الأصناف

٢٨٧/٨

إذا حلف على يمين

١٣٨/٦

عبادة بن الصامت

إذا سجد فرج بين يديه

٢٤٦/٢

عبد الرحمن بن سمرة

وإذا مات الكافر

٢٣٧/٣

أبو حميد

واضربوهم عليها لعشر

١٠٠/٥

علي

واعدتني فجلست لك

٤٥٧/٢

والله لأغزون قريشاً

٤٥٠/٩

والله لأمثلن بسبعين رجل

٨٦/٣

ابن عباس

والله ما أدري بأيهما أفرح

١٩٠/١٢

والله يا تميمية لا ترجعين

٤٧٤/٥

جابر

وإن كانت أكثر من زيد

١٦٤/٤

عروة بن الزبير

وأنزل الله في القرآن

٢٥٦/٥

وتر الليل ثلاث كوتر النهار

٤٨٣/٢

ابن مسعود

٢١٩/٢	أبو زهير البحيري	وجب أي ختم
١٨٦/٢	ابن عمر	وجهت وجهي للذي فطر
٦٤١/١	عائشة	وجهوا هذه البيوت عن المسجد
٤١٠/١	ابن عباس	ودباغه يزيل خبثه
٢٣٤/٣		والسقط يصلى عليه
٢٢٩/١	ابن عمر	وضوء المرسلين قبلي
٢٢٤/١	أصرم بن غياث	وضأت رسول الله ﷺ غير مرة
٥٩١/١	رجاء بن حيوة	وضأت رسول الله ﷺ في غزوة
١٨٥/١٣		وفي كل سن خمس من الإبل
٦٣/٣		وفي يده قوس
٥٩٤/٥		وعدة الأمة حيضتان
٢٣٢/٢	رفاعة بن رافع	وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل
٣٣/٤	عدي بن حاتم	وقال : إنك لعريض القفا
٢٤/٢	عبد الله بن عمرو	وقت صلاة الصبح من صلاة الفجر
٢٦/٢	ابن عمر	وقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس
١٦/٢	عبد الله بن عمرو بن العاص	وقت الظهر إذا زالت الشمس
٢٦/٢	ابن عمر	وقت المغرب ما لم يسقط ثور
١٩٠/٤		وقد لبي رسول الله ﷺ في مسجد
٦١/٤	أبو هريرة	وقعت على امرأتي في رمضان
٤٥٩/٤	ابن عمر	وقف بعرفة بليل
٤٢٦/٢		وقف مائة عام خير له
١٢٧/٤	عائشة	وكان النبي ﷺ لا يخرج من معتكفه
٢٨٨/٢	أبو أمامة	وكل بالمؤمن مائة وستون ملكا
٢١٦/٩		وكل حكيم بشراء الأضحية
٢٦٧/١٢		وكل محدثة بدعة

١٢٧/٤	عائشة	ولأنه معلوم وقوعها
٧/٥		ولدت من نكاح ولم أولد
١٣٢/٢		ولكل منكم ثوبان
٢٣/٩		وللمسلم على المسلم ستة
٢٣٢/٨		ولني أحدهما
٦٥٨/٥	جابر	ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن
٣٨٩/٢		ولين على صلاته
٧٥٥/١		وليستنج بثلاثة أحجار
٦٠/٤	أبو هريرة	وما أهلكك؟
٣٧٠/٣	علي	وما زاد على المائتين فبحسابه
١٦٩/١	حذيفة	ومسح على خفيه
٨٥/١٢	ابن عمر	ومن دعي فلم يجب
٣٤٧/٦	أبو هريرة	ومن شرب الخمر فاجلدوه
٢١٨/٨	عبد الله بن عمر	ومن لم يرحم صغيرنا
٤٩٠/٢		ونستهديك ونستغفرك
٢٢٥/١٢	أسامة بن زيد	وهل ترك لنا عقيل
١٥١/٢	البراء	وهم ركوع في صلاة العصر
١٧/٤		وهو لا يصام اليوم
٢٣٤/٧	عبد الرحمن بن عوف	ووضع رسول الله ﷺ الجزية
٥٣٣/٥		ولا تعد حتى تكفر
١٩٠/١		ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي
٢١٥/٦	أبو هريرة	ولا يجزي ولد
٦٤٩/١	عمرو بن حزم	ولا يمس القرآن إلا طاهر
١٢٦/٧		ويسعى بذمتهم أدناهم
١٥٦/١	عبد الله بن عمر	ويل للأعقاب من النار

١٥٧/١	عبد الله بن الحارث	ويل للأعقاب من النار
١٥٦/١	جابر	ويل للعراقيب من النار

المعرف بالـ

٢٦١/٨	مالك بن أنس	الورق بالورق ربا
٣١٩/١		الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر
٢٦٢/١	زيد بن ثابت	الوضوء من كل دم سائل
٣٨/٢	ابن عمر	الوقت الأول رضوان الله
٢١/٢		الوقت فيما بين هذين
١٤/٢	ابن عباس	الوقت فيما بين هذين
٤٦٤/٥	سعيد بن المسيب	الولد للفراش وللعاهر الحجر
٦٢٩/٥		الولد للفراش وللعاهر الحجر
١٢/١١	أبو هريرة	الولاء لحمه
١٢٩/٩		الولاء لحمه
١٢/١١	ابن عمر	الولاء لحمه
١٢/١١	ابن أبي أوفى	الولاء لحمه كلحمه
١١/١١		الولاء لحمه كلحمه النسب
٣/١١		الولاء لمن أعتق

حرف اللام الف

١٩١/٢	بريدة	لا أخرج من المسجد
٢٥٨/٣		لا أدع قبراً مشرقاً
٥٨٤/٢		لا اعتكاف إلا بالصوم
١٢٣/٤	عائشة	لا اعتكاف إلا بالصوم
٢٦٥/١	عائشة	لا إنما ذلك عرق

١٩١ / ١	أنس	لا يغاملن لم يؤمن
٢٧٣ / ٨	جابر	لا بأس بالحيوان واحد باثنين
٤٠٥ / ٤		لا بأس بأن يأكل المحرم لحم الصيد
٤١٢ / ١	أم سلمة	لا بأس بجلد الميتة إذا دبغ
٤٠٩ / ٨	ابن عمر	لا بأس بذلك إذا افترقتما
٤٢٥ / ١	أم سلمة	لا بأس بمسك الميتة
٣٥٧ / ٨		لا تأخذ إلا سلمك أو رأس مالك
١٢٨ / ١١		لا تأخذ إلا سلمك
٣٢٨ / ٣	أسد بن عمر	لا تأخذ من أوقاص البقر
٣٥٣ / ٣	عروة بن الزبير	لا تأخذ من خزرات أموالهم شيئاً
٣٧٠ / ٣	معاذ	لا تأخذ من الكسور شيئاً
٣٥٣ / ٣		لا تأخذوا من خزرات الناس
٤٨٦ / ٤	ناجية	لا تأكل أنت ورفقتك منها
٨٢ / ٨	حكيم بن حزام	لا تبع ما ليس عندك
٨٣ / ٨		لا تبع ما ليس عندك
٣٢٩ / ٨		لا تبع ما ليس عندك
٣٤٣ / ٨		لا تبع ما ليس عندك
٢٤٧ / ٨	حكيم بن حزام	لا تبيعن شيئاً حتى تقبضه
٢٦٣ / ٨	عثمان بن عفان	لا تبيعوا الدينار بالدينارين
٢٦٢ / ٨	فضالة بن عبيد	لا تبيعوا الذهب بالذهب
٢٦٨ / ٨		لا تبيعوا الطعام بالطعام
٤١ / ١١		لا تبيعوا الطعام بالطعام
٢٠٤ / ٣		لا تتبع الجنازة
٤٧٠ / ٢		لا تتخذوا بيوتكم قبوراً
٢٨٦ / ٦	كعب بن مالك	لا تتزوجها فإنها لا تحصنك

١٩/٤	أبو هريرة	لا تتقدموا على رمضان بصوم
٢١٢/١٢	ابن عباس	لا تتلقوا الركبان
١٧٤/٢	رفاعة بن رافع	لا تتم صلاة لأحد من الناس
١٦٢/٤	ابن عباس	لا تجاوزوا الوقت إلا بإحرام
٢٧٥/٨		لا تجتمع أمتي على الضلالة
٢١٠/٢		لا تجزئ صلاة إلا بفاتحة
٢١٠/٢	عمران بن حصين	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٢١٠/٢	أبو مسعود الأنصاري	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها
٢١١/٢	أبو هريرة	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها
٢٣٣/٢	أبو مسعود	لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره
٣٣/١٢		لا تجزئ في الضحايا أربعة
٣١٤/٢	ابن عمر	لا تجزئ المكتوبة إلا بفاتحة الكتاب
١٧٠/١٠		لا تجوز الهبة إلا المقبوضة
١٥٠/٤	ابن عباس	لا تحج امرأة إلا ومعها محرم
١٥٠/٤	ابن جريج	لا تحجن امرأة إلا ومعها ذو محرم
٢٥٥/٥	عائشة	لا تحرم المصة ولا المصتان
٢٥٥/٥	أم الفضل بنت الحارث	لا يحرم الإملاج
٣٨٧/١١		لا تحل الخديعة
٤٥٤/٣		لا تحل الصدقة لغني
٤٥٦/٣	عطاء بن يسار	لا تحل الصدقة لغني
٤٦٧/٣	أبو سعيد الخدري	لا تحل الصدقة لغني
٤٧٤/٥		لا تحل للأول حتى تذوق
٤٦٦/٣		لا تحل المسألة لغني
٣٢٦/٤		لا تحنطون
٦١٧/٢		لا تختلفوا على المتكلم

٤٩٨/١	ابن مسعود	لا تخرج من هذا الخط
٤٩٩/١	ابن مسعود	لا تخرج منه حتى أعود
١٨٣/٤	ابن عباس	لا تخمروا وجهه ولا رأسه
٤٥٧/٢	علي	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب
٤٥٧/٢	زيد بن سهل	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب
٥٧٦/٢	أبو هريرة	لا تدعوها وإن طردتكم الخيل
٤٨١/٢	أبو هريرة	لا تدعوها وإن طردتكم الخيل
٥٠٦/٢		لا تدعوها وإن طردتكم الخيل
٣٣٥/٣	جابر	لا تذبحوا إلا مسنة
٤٦/١٢	جابر	لا تذبحوا إلا مسنة
٢٥٣/٢	ابن عباس	لا ترفع الأيدي إلا في سبعة
٤٩٣/٢		لا ترفع الأيدي إلا في سبعة
١١٦/٣	أبو يوسف	لا ترفع الأيدي إلا في سبعة
١٩٢/٤		لا ترفع الأيدي إلا في سبعة
٣٨٨/٦		لا ترفع عصاك عن أهلك
٢٤/٢		لا تزال أمتي بخير
٤٥/٢	أبو أيوب	لا تزال أمتي بخير
٤٥/٢	العباس بن عبد المطلب	لا تزال أمتي على الفطرة
٧٢/٥	أبو هريرة	لا تزوج المرأة المرأة
١٥١/٤	ابن عمر	لا تسافر امرأة ثلاثاً
١٥٧/١٢	ابن عمر	لا تسافر المرأة
١٥٨/١٢	ابن عباس	لا تسافر المرأة إلا
١٥١/٤	ابن عباس	لا تسافر المرأة إلا
١٥٧/١٢	أبو سعيد الخدري	لا تسافر المرأة فوق
١٣٨/٦	عبد الرحمن بن سمرة	لا تسأل الإمارة

٢٠٦/٦	ابن عمر	لا تسبوا الدهر
٢١٧/١٢		لا تسعروا
٣٣٨/٨	أبو هريرة	لا تسلفوا في الثمار
٢٣١/٦		لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة
٢٣١/٥		لا تصح الهبة إلا مقبوضة
٤٦٢/٣	سعيد بن جبير	لا تصدقوا إلا على أهل دينكم
١٦/٤	ابن عباس	لا تصوموا قبل رمضان
٦١٧/٥		لا تطيبني
٣٢٨/٤		لا تطيبني وأنت محرمة
٧١١/٥	معروف بن سويد	لا تعذبوا خلق الله
٢١٣/١٣		لا تعقل العواقل عمداً
٩٩/٣	أنس	لا تغدوا يوم الفطر حتى تأكلوا
٤٣٧/٢	علي	لا تفرق أصابعك وأنت في الصلاة
٣٢٧/١	علي	لا تفعل فإذا رأيت المذي
٣١٤/٢	عبادة بن الصامت	لا تفعلوا إلا بفاتحة
٢٠٠/١٢		لا تفعلوا لو كنت أمراً أحداً
٢٦٦/١	عائشة	لا تفعلني يا حميراء
١٠٢/٧	علي	لا تقال قوماً حتى تدعوهم
٨٣/١٢		لا تقام الحدود في المساجد
٣٩/٩		لا تقبل شهادة الولد
١٩/٤		لا تقدموا رمضان بصوم يوم
٦٧٤/١	ابن عمر	لا تقرأ الحائض ولا الجنب
٦/٣	ابن عباس	لا تقصروا في أدنى
٣٨/٩		لا تقضى لأحد
٧/٧		لا تقطع يد السارق

١٥٨/٢	ابن مسعود	لا تقولوا السلام على الله
٣٦٩/٢	أنس	لا تقوموا في الصف
٢/٤		لا تكتحل وأنت صائم
١٤٤/١٢	علي	لا تكشف فخذك
١٨٧/٤	ابن عمر	لا تلبسوا ثوباً مسه
٩١/١٢		لا تلبسوا الحرير
٣١١/٤	الحكم بن عمير	لا تمثلوا بشيء من خلف الله
٣١١/٤	عامر بن قرط	لا تمثلوا بشيء من خلق الله
٤٣٧/٢	معيقب	لا تمسح الخصى وأنت تصلي
١٥٠/٤		لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
٣١٥/١٢	مكحول	لا تمنعوا ماء ولا كلاً
٤٠٩/١	عبد الله بن حكيم	لا تنتفعوا من الميتة بإهاب
١٦٧/٨	عبد الله بن حكيم	لا تنتفعوا من الميتة بإهاب
٤١٣/١	جابر	لا تنتفعوا من الميتة بشيء
٤٦٩/١		لا تنجسوا موتاكم فإن المسلم
٣٢٢/١		لا تنقضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان
٨١/٥	أبو هريرة	لا تنكح الأيم حتى تستأمر
٢٩/٥	علي	لا تنكح المرأة على عمتها
٧٩/٥	أبو سعيد الخدري	لا تنكحوهن إلا بإذنهن
٤٢١/٥	أبو سعيد الخدري	لا توطأ حامل حتى تضع
٦٨٨/١	أبو سعيد الخدري	لا توطأ حامل حتى تضع
٤٢١/٥		لا توطأ الحبالى حتى يضعن
٦٥١/٥	أبو بكر	لا تولد والدته عن ولدها
٣١٤/١١		لا تسوي على مال
٥٤/٣		لا جمعة إلا بخطبة

٦٥/٣		لا جمعة إلا بخطبة
٢١/١٢	علي	لا جمعة ولا تشريق
٤٢٦/٧	ابن عباس	لا حبسي عن فرائض الله
٦٧/٤		لا حتى تذوقي عسيلته
٤٧٥/٥		لا حتى يكون
٤٨٥/١٢		لا حكم إلا لله ورسوله
٢٩٣/١٢		لا حمى إلا لله
٦٢٤/١	معاذ	لا حيض دون ثلاثة أيام
٢٤١/١٢		لا خصاء في الإسلام
٧٢٥٥	ابن عباس	لا خصاء في الإسلام
٤١٢/٣		لا خمس في الحجر
٢٩٩/٨	مكحول	لا ربا بين أهل الحرب
٢٩٩/٨	مكحول	لا ربا بين المسلم والحربي
٢٥٨/٥	ابن عباس	لا رضاع إلا في حولين
٢٦٠/٥		لا رضاع بعد الحولين
٢٦٠/٥		لا رضاع بعد الفصال
٢٦٣/٥	علي	لا رضاع بعد الفصال
٤١٢/٣		لا زكاة في الحجر
٣٦٧/٣	جابر	لا زكاة في شيء من الفضة
٢٩٣/٣	عائشة	لا زكاة في مال حتى يحول
١٥٧/٥		لا شغار في الإسلام
٣٤٩/١١	أبو هريرة	لا شفعة إلا في دار
٣٤٩/١١	جابر	لا شفعة إلا في ريع
٣٤٦/١١	عمر	لا شفعة في بناء
٣٢٥/١١		لا شفعة لكافر

٣٣٢/١١		الاشفعة لنصراني
١٤٠/٩		لا شهادة للقانع
١٣٤/٩		لا شهادة لمتهم
١٢/٨		لا ضرر ولا ضرار
٥٠/٩		لا ضرر ولا ضرار
٢٢٥/١١		لا ضرر ولا ضرار
١١٣٣٥		لا ضرر ولا ضرار
٣٠٣/١٢		لا ضرر ولا ضرار
٢٣٠/١٣		لا ضرر ولا ضرار
٣١٢/١٠	عبد الله بن عمرو	لا ضمان على مؤتمن
٢٠٧/٦		لا صام الدهر
٢٨٤/٣	أبو هريرة	لا صدقة إلا عن ظهر غنى
٣١٣/٣		لا صدقة إلا عن ظهر غنى
٥٢٩/٥		لا صدقة إلا عن ظهر غنى
١٩٤/١		لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
٢١٠/٢	عبادة بن الصامت	لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
٢١٢/٢		لا صلاة إلا بأم الكتاب
٦٧/٢		لا صلاة إذا طلع الفجر
٦٧/٢	ابن عمر	لا صلاة إذا طلع الفجر
١٩٤/١		لا صلاة لجار المسجد
٢١٢/٢		لا صلاة لجار المسجد
١٠/٤		لا صلاة لجار المسجد
٥٥/١٢		لا صلاة لجار المسجد
١٢٠/٢	الحسن	لا صلاة لحائض إلا بخمار
٣٢٨/٢	جابر	لا صلاة للعبد الآبق

١٨٨/١	أبو هريرة	لا صلاة لمن لا وضوء له
١٨٩/١	سعيد بن زيد	لا صلاة لمن لا وضوء له
١٩١/١	سهل بن سعد الساعدي	لا صلاة لمن لا وضوء له
٢٧٥/٢		لا صلاة لمن لا وضوء له
٢١١/٢	عبادة بن الصامت	لا صلاة لمن لا يقرأ بأَم الكتاب
٦/٤	حفصة	لا صيام لمن لم ينو الصيام
١٩٠/١٣		لا طلاق قبل ملك
٤٠٨/٥		لا طلاق قبل النكاح
٤٠٩/٥	علي	لا طلاق قبل النكاح
٤١٠/٥	معاذ	لا طلاق قبل النكاح
٥٨٧/٥	أبو هريرة	لا عدوى ولا طيرة
٦/٦		لا عتق فيما لا يملك
٣٢٩/١	رافع بن خديج	لا غسل عليك
٣٢٩/١		لا غسل عليك
٩/١٢	أبو هريرة	لا فرع ولا عتيرة
٢١١/١٣		لا قصاص في عظم
١٧/٧	الحسن البصري	لا قطع إلا في الطعام
٧/٧	ابن مسعود	لا قطع إلا في عشرة
٢٩/٧		لا قطع على المختفي
١٨/٧		لا قطع في ثمر معلق
١٦/٧	رافع بن خديج	لا قطع في ثمر ولا كثر
١٨/٧		لا قطع في ثمر ولا كثر
١٧/٧	عمر	لا قطع في مجاعة
٨٦/١٣		لا قود إلا بالسيف
٨٧/١٢		لا قود في النفس

٤٣٣ / ٨		لا كفالة في حد
١٣٢ / ٥		لا - مرتين أو ثلاثة - حتى تمضي
٦٩ / ١٣		لا مهر أقل من عشرة
٢٣٨ / ٦		لا ميراث لقاتل
٤٠٩ / ٥		لا نذر فيما لا يملك
٦ / ٦		لا نذر فيما لا يملك
٣١٨ / ٨		لا نذر لابن آدم فيما لا يملك
٦٦ / ٣	شعيب	لا نذر لأبي آدم فيما لا يملك
٢٢ / ٥		لا نكاح إلا بشهود
٢٣٤ / ٥		لا نكاح إلا بشهود
٣٨٢ / ٦		لا نكاح إلا بشهود
١٢ / ٥		لا نكاح إلا بشهود
١٤ / ٥	عائشة	لا نكاح إلا بولي
٧١ / ٥		لا نكاح إلا بولي
٧١ / ٥	ابن مسعود	لا نكاح إلا بولي
٧١ / ٥	أبو موسى	لا نكاح إلا بولي
٧١ / ٥	أنس	لا نكاح إلا بولي
٧٨ / ٥	ابن عمر	لا نكاح إلا بولي
٣٣١ / ٢	أبو بكر بن أبي شيبة	لا نكاح لك
٣٥٤ / ٤		لا هجرة بعد الفتح
٥٠٥ / ٢	جابر	لا وأن تعتمر خير لك
٤٧٢ / ٩	طلق بن عدي	لا وتران في ليلة
٢٦٠ / ١		لا وصية لوارث
٢٦٠ / ١		لا وضوء إلا من حدث
١٨٧ / ١	أبو هريرة	لا وضوء إلا من صوت

١٩٠ / ١		لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله
١٩٠ / ٣	أبو سعيد الخدري	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله
٢١٠ / ٣	عمر	لا ولاية للزوج
٤٠ / ١١		لا يأتي زمان إلا
١٨٨ / ١١	يزيد بن السائب	لا يأخذن أحدكم
٢٠٣ / ٥	أبو المليح الهذلي	لا يأكل الربا
١١٠ / ٢	أبو هريرة	لا يؤذن إلا متوضئ
٢٥٥ / ٧	عمر	لا تبني كنيسة في الإسلام
٣١٧ / ١	عمر	لا يبولن أحدكم في الماء
٣٧٢ / ١	عمر	لا يبولن أحدكم في الماء
٣٧٨ / ١		لا يبولن أحدكم في الماء
٣٧١ / ١	جابر	لا يبولن أحدكم في الماء
٢٦٨ / ٥		لا يبولن أحدكم في الماء
٧٤٥ / ١	أبو هريرة	لا يبولن أحدكم في الماء
٧٤٦ / ١	عبد الله بن المغفل	لا يبولن أحدكم في مستحمه
١٥٩ / ١٢	جابر	لا يبيتن رجل عند
١٣٢ / ٤	علي	لا يتم بعد احتلام
٥٢٦ / ١		لا يتيمم الجنب
٢٥٧ / ٧	أبو هريرة	لا يجتمع دينان في جزيرة العرب
٢٣٥ / ٧	علقمة	لا يجتمع عشر وخراج
٢٣٦ / ٧	علقمة	لا يجتمع على مسلم عشر وخراج
١٨٦ / ٩	علي	لا يجوز على شهادة
١٨٦ / ٩	علي	لا يجوز على شهادة المثبت
١٣٩ / ٩	عائشة	لا يجوز شهادة الولد
١١٧ / ٦	عبادة بن الصامت	لا يجوز اللعب في ثلاث

٧٢/٥	عمران بن حصين	لا يجوز النكاح إلا بولي
٦٤٧/١	علي	لا يحجبه
٣٥/٥	أبو هريرة	لا يحرم الحرام الحلال
٦٨٨/١	رويفع بن ثابت	لا يحل لأحد أن يسقي ماءه
١٨٧/١١		لا يحل لأحد أن
٢٦٨/٦	عائشة	لا يحل دم امرئ مسلم
٢٦٨/٦	عثمان	لا يحل دم امرئ مسلم
٢٥٦/١		لا يحل دم امرئ مسلم
٣٢٤/١		لا يحل دم امرئ مسلم
١٥١/٤	أبو أمامة	لا يحل لامرأة أن تحج إلا
١٥٧/١٢		لا يحل لامرأة تؤمن بالله
٦١٥/٥	أم عطية	لا يحل لامرأة تؤمن بالله
١٧١/١٢		لا يحل لامرأة تؤمن بالله
٧٢/٨	ابن عمر	لا يحل سلف وبيع ولا شرط
١٨٥/٨	ابن عمر	لا يحل سلف وبيع ولا شرط
١٨٥/٨	عبد الله بن عمرو	لا يحل سلف وبيع ولا شرط
٣٢٩/٨	عبد الله بن عمرو	لا يحل سلف وبيع ولا شرط
٤٢٢/٥	رويفع بن ثابت	لا يحل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر
٢٨٠/١١		لا يحل مال امرئ مسلم
٤١٦/٤		لا يختلئ خلاها
٤١٤/٤		لا يختلئ خلاها
٥٦٧/٢	عثمان	لا يخرج من المسجد أحد
١٢١/٣	عبد الله بن بريدة	لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم
١٥٨/١٢	جابر بن سمرة	لا يخلون رجل بامرأة
٣٩٠/٣		لا يدخل الجنة صاحب مكس

٦٨٠/٥	جبير بن مطعم	لا يدخل الجنة قاطع رحم
١٧/٢		لا يدخل وقت الصلاة حتى تخرج
١٦٥/١٢		لا يدخلن هؤلاء
٥٩/١٢		لا يذبح ضحاياكم
٥٩/١٢	جابر	لا يذبح النسك إلا مسلم
١٨٥/١٠		لا يرجع الواهب في الهبة
٣٥٧/١	ابن عمر	لا يركب البحر إلا حاج
٤٣٩/٢	أبو ذر	لا يزال الله مقبلاً على عبده
٦٤/١٣		لا يزال المؤمن في فسحة
٢٥٩/٣	ابن مسعود	لا يزال الميت يسمع
٢١١/٨	أبو سعيد الخدري	لا يستام الرجل على سوم أخيه
٢١١/٨	أبو هريرة	لا يستام الرجل على سوم أخيه
١٧/٤		لا يصام اليوم الذي يشك فيه
٨٦/٤	ابن عباس	لا يصلي أحد عن أحد
١٣٢/٢		لا يصلي الرجل في الثوب الواحد
١٠٥/٣	أبو سعيد الخدري	لا يصلي قبل العيد شيئاً
٧٣٨/١		لا يضرك أثره
٩٩/١٣		لا يعذب بالنار إلا رب النار
٤١٦/٤	ابن عباس	لا يعضد شوكتها
٢١٥/١٣		لا يعقل العاقلة عمداً
٣٧١/١	أبو هريرة	لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم
١٠٠/٣	أنس	لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل
٧١/٧	عبد الرحمن بن عوف	لا يغرم صاحب سرقة
١٥/٢	سمرة بن جندب	لا يغرنكم أذان بلال
٥٢/١٣		لا يغلق الرهن من راهنه

٣٨/٤		لا يفطر من قاء
٣٦٨/٦		لا يقاد مملوك عن مالك
٣٦٨/٦	عمر	لا يقاد الوالد بالولد
٨٣/١٣		لا يقاد الوالد بالولد
١٢٠/٢	عائشة	لا يقبل الله صلاة حائض
٢٣٣/٢		لا يقبل الله صلاة من لم يغم صلبه
٧٩/١٣		لا يقتل مؤمن بكافر
٦/٧	أم أيمن	لا يقطع السارق إلا في مجن
٤/٧		لا يقع السارق إلا في المحرز
٤٢٤/٢	أنس	لا يقطع الصلاة شيء
٤٢٣/٢	أبو سعيد الخدري	لا يقطع الصلاة شيء
٤٢٣/٢	ابن عمر	لا يقطع الصلاة شيء
٤٢٣/٢	أبو أمامة	لا يقطع الصلاة شيء
٤٢٣/٢	أنس	لا يقطع الصلاة شيء
٤٢٣/٢	جابر	لا يقطع الصلاة شيء
١٢٨/٣	جابر	لا يكبر يوم عرفة
٢٥٤/١	ابن عباس	لا يكل طهوره إلى أحد
١٨١/٤	ابن عمر	لا يلبس القميص والسراويلات
١٨٧/٤	ابن عمر	لا يلبس المحرم ثوباً
٤٣٩/٢	ابن عباس	لا يلتفت في الصلاة
١٩٤/١٢	البراء بن عازب	لا يلقي مسلم مسلماً
٦٥٠/١	ثوبان	لا يمس القرآن إلا طاهر
٨٦/١١		لا يملك العبد والمكاتب
٦/١١	أبو هريرة	لا يمتنعك ذلك
٤٧/٥		لا ينكح المحرم ولا ينكح غيره

لا ينكح المحرم ولا ينكح غيره
لا ينصرف حتى يسمع صوتاً
لا ينقض الوضوء إلا ما خرج

ابن عمر

حرف الياء

١٨٩/١	أبو هريرة	يا أبا هريرة إذا توضأت
١٩٤/١	أبو هريرة	يا أبا هريرة إذا توضأت
٢٨١/٥	الحسن	يا ابن عمر ما هكذا أمرك الله
١٢٩/١٢	عائشة	يا أسماء إذا بلغت المرأة
١٤٨/٣	عائشة	يا أمة محمد ما من أحد أغير
١٨٤/٢	علي	يا أهل القرآن أوتروا
٤٧٩/٢	أنس	يا أهل القرآن أوتروا
٢٥/١٢	أبو سعيد الخدري	يا أهل المدينة لا تأكلوا
٢٩/٣	عمر	يا أهل مكة أتموا
٢٨/٣	عمران بن حصين	يا أهل مكة أتموا
٣٤٣/١		يا أيها الناس إذا كان هذا اليوم
٢٩٦/٢	زيد بن أسلم	يا أيها الناس إن الله قبض
٣٣٥/٢	أبو مسعود الأنصاري	يا أيها الناس إن منكم منفريين
٢٦٨/١٢	ابن عباس	يا أيها الناس تداووا
٥٠/٣	جابر	يا أيها الناس توبوا
٣٢٩/٢	إسماعيل بن رجاء	يؤم القوم اقدمهم
٣٢٩/٢	أبو مسعود	يؤم القوم أقرؤهم
٣٣٠/٢		يؤم القوم أقرؤهم
٢٢٢/٢	أنس	يا بني إذا سجدت فضع كفك
٦٠/٢	عقبة	يا بني عبد مناف من ولي

٤٧١/٣	عكرمة	يا بني هاشم إن الله تعالى حرم
٧٦/٢		يا جبريل من هذا؟
٥٣٠/٥	عروة	يا رسول الله أبلى شبابي
٣٤٤/٧		يا رسول الله أرض ليس
٢٧٧/١١	الشريد	يا رسول الله أذكر لك
١٩٧/١٢		يا رسول الله أرني شيء
٢٧٣/٦	بريدة	يا رسول الله إنني أصبت حدًا
٥٧٣/٥		يا رسول الله إنني جئت أهلي
٢٨/٤	ابن عباس	يا رسول الله إنني رأيت الهلال
٥٠٠/٣	أبو هريرة	يا رسول الله صاعنا أصغر
٣٨٩/١	سلمان الفارسي	يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه
٤٧٧/١	عمر	يا صاحب الحوض لا تخبره
٤٧٧/١	ابن عمر	يا صاحب المقرأة لا تخبرنا
١٠٦/٦	عائشة	يا عائشة أتدري أن محجرزًا
٦٤/٤	سلمى بنت بكر	يا عائشة هل من كسره
٣٠٤/٢	عقبة بن نافع	يا عقبة لأعلمك خير سورتين
٤/٥		يا عكاف ألك امرأة
٣٤٤/٧		يا علي اذهب إلى الخزار
١٠٨/٥	علي	يا علي ثلاثة لا تؤخرها
٣٨/٢	علي	يا علي ثلاثة لا تؤخرها
٢١٨/٨	علي	يا علي ما فعل غلامك
٤١٥/٢	علي	يا علي لا تفتح على إمامك
٦٤٢/١	أبو سعيد الخدري	يا علي لا يحل لأحد يجنب
٧١٧/١	عمار	يا عمار ما تخامتك
٥٨/١٢	علي	يا فاطمة بنت محمد قومي

١٤٦/٣	معاذ	يا معاذ والله إنني لأحبك
٣٦٦/٢	سليم	يا معاذ لا تكن فتاناً
١٧٢/٧	ابن عباس	يا معشر بني هاشم إن الله كره لكم
٣/٨	قيس بن أبي غزرة	يا معشر التجار إن بيعكم هذا
٣/٨		يا معشر التجار إن الشيطان
٢٤٩/٨	قيس بن غزرة	يا معشر التجار إن الشيطان
٤٦٨/٣	زينب بنت عبد الله	يا معشر النساء تصدقن
٦٦٣/٢		يا ويلتى أمر ابن آدم بالسجود
٢٥٩/١٢	سعيد بن المسيب	يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة
٢٧٣/١٢	عائشة	يأكل الوصي بقدر
٥٩٩/١	صفوان	يأمرنا إذا كنا سفرأ ألا نتزع خفافنا
٢٠٦/١	أنس	يجزئ عن السواك الأصابع
٥١٤/١	أبو هريرة	يجزئك الصعيد
٢٤٨/١	عائشة	يجب التيامن في كل شيء
٢٥/٥		يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
٣٢/٥		يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
٢٥٦/٥		يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
٢٦٣/٥		يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
١٩٤/٤	ابن عباس	يحشر الحجر الأسود وله عيتان
٥٤/٣	ابن عمر	يخطب يوم الجمعة
٢٧٨/٨		يداً بيد، عيتاً بعين
١٢٢/٧		يد المسلمين على من سواهم
١٢/٩	عائشة	يدعى بالقاضي العادل
١٧٥/٧	الشعبي	يدعى الصفي إن شاء عبداً
٣٥١/٤		يريقان دماً

٢٦١ / ٢	وائل	يرفع يديه إذا افتتح الصلاة
١٧١ / ٢	مالك بن حويرث	يرفع يديه إذا كبر
٢٥٣ / ٢	أبو هريرة	يرفع يديه في الصلاة حذاء منكبيه
٢١٢ / ١٣		يستأنى في الجراحات سنة
٢٤٣ / ٢	عبد الله بن أبي	يسجد على كور عمامته
٢٨٤ / ٢	أنس	يسلم تسليمة واحدة
٨٤ / ٢	سهل بن سعد	يسلم تسليمة واحدة
٢١١ / ٤		يصلي الطائف لكل أسبوع ركعتين
٢٢٣ / ٢	راشد	يصلي فكان إذا ركع سوى ظهره
٦٣٩ / ٢		يصلي المريض قائماً فإن لم يستطع
٦٣٩ / ٢	علي	يصلي المريض قائماً فإن لم يستطع
١٢٨ / ٢	طاوس	يضع يده اليمنى على صدره
٨٧ / ٤	ابن عمر	يطعم عنه كل يوم مسكيناً
٤٢١ / ١	ميمونة	يطهر الماء والقرظ
٥٥١ / ٥	خويلة بن ثعلبة	يعتق رقبه
٤٧٥ / ١	أبو هريرة	يغسل الإناء إذا ولغ فيه
٤٧٠ / ١	أبو هريرة	يغسل الإناء من ولوغ الكلب
٢٥٨ / ١	علي	يغسل ذكره ويتوضأ
٣٧٣ / ٤	أبو سعيد الخدري	يقتل المحرم السبع العادي
٦٦٤ / ٢	ابن عمر	يقرأ علينا القرآن
٢٧٢ / ٢	رفاعة بن رافع الأنصاري	يقرأ في الركعتين الأولين
٣٠٨ / ٢	جبير بن مطعم	يقرأ في المغرب بالطور
٤٢٤ / ٢	أبو ذر	يقطع صلاة الرجل
٤٤٤ / ١		يقطع الصلاة الكلب والحمار
٤٢٩ / ٢	أبو هريرة	يقطع الصلاة المرأة والحمار

٤٢٤ / ٢	أبو هريرة	يقطع الصلاة المرأة والكلب
٣٨٣ / ٣		يقومها فيؤدي من كل مائتي
٢٢٠ / ٢	علي	يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع
٢٢٠ / ٢	ابن مسعود	يكبر في كل خفض ورفع
٣٠٤ / ٤	ابن عباس	يلبي المعتبر حتى يستلم
٥ / ٣		يسح المقيم كمال
٧ / ٣		يسح المقيم يومًا
٦٠١ / ١		يسح المقيم يومًا
٣٤ / ٢	أبو برزة	ينصرف من الصبح فينظر
١٥٢ / ٤	عدي بن حاتم	يوشك أن تخرج الطعينة

المعرف بال

٢٣٥ / ١١ اليمين على من أنكر

تم الفهرس بحمد الله

ثبت المراجع

- ١ - الإجماع : لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ، تحقيق الدكتور أبو حماد صغير بن أحمد بن ضيف ، دار طيبة - الرياض ١٤٠٢ هـ .
- ٢ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ترتيب علاء الدين الفارسي ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٩٠ هـ .
- ٣ - الاختيارات الفقهية لابن تيمية : تأليف بدر الدين البعلبي الحنبلي ، طبع في الرياض .
- ٤ - الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ في معاني الرأي والآثار : لأبي عمر يوسف بن عبد البر ، تحقيق علي النجدي ناصف ، القاهرة ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩١ هـ .
- ٥ - الاستيعاب في أسماء الأصحاب : لابن عبد البر ، انظر « الإصابة » .
- ٦ - أسد الغابة في معرفة الصحابة : لعز الدين بن الأثير الجزري ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ومحمد أحمد عاشور ومحمود عبد الوهاب فايد ، مطبعة الشعب ، القاهرة ، ١٩٧٠ م .
- ٧ - أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في فقه إمام الأئمة مالك : أبو بكر بن حسن الكشناوي ، طبع عيسى البابي الحلبي .
- ٨ - الإصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني ، دار صادر بيروت .
- ٩ - الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الأخبار : للحازمي ، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز ، مكتبة عاطف ، القاهرة .
- ١٠ - الأعلام للزركلي : دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة .
- ١١ - الأعلام العلية : لأبي حفص البزار ، دار الكتاب الجديد ، بيروت سنة ١٩٧٠ م .
- ١٢ - الإفصاح عن معاني الصحاح : للإمام أبي المظفر يحيى بن هبيرة الحنبلي ، توزيع مكتبة الحرمين في الرياض .
- ١٣ - الإكمال لابن ماکولا : تحقيق العلامة عبد الرحمن المعلمي ، تصوير عن دائرة المعارف العثمانية ، بحيدر آباد ، الدكن - تصوير بيروت .
- ١٤ - الإمام بأحاديث الأحكام : للإمام ابن دقيق العيد ، تحقيق محمد سعيد مولوي ، دمشق

١٣٨٣ هـ.

- ١٥ - الأم : للشافعي ، أشرف على طبعه وتصحيحه محمد زهدي النجار ، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٣٨١ هـ ، الأولى .
- ١٦ - الأموال : لأبي عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق خليل الهراس .
- ١٧ - أنباء الغمر بأبناء العمر : لابن حجر العسقلاني ، تحقيق الدكتور حسن الحبشي ، القاهرة ١٣٨٩ هـ .
- ١٨ - الأنساب للسمعاني : تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني ، بيروت ، تصوير عن الهند الطبعة الأولى .
- ١٩ - الإنصاف : لابن عبد البر ، طبع ضمن المجموعة المنيرية - القاهرة .
- ٢٠ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل : للإمام علاء الدين المرادوي ، تصحيح وتحقيق محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة ، ١٣٧٧ هـ .
- ٢١ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون : لإسماعيل بن محمد البغدادي ، بيروت - طبعة مصورة عن طبعة استنبول .
- ٢٢ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق : للإمام زين الدين بن نجيم ، مصورة عن الطبعة الأولى ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٣ - بدائع المن في ترتيب مسند الشافعي والسنن : للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا ، بيروت تصوير عن الطبعة الأولى بالقاهرة .
- ٢٤ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد : للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد .
- ٢٥ - البداية والنهاية : لابن كثير ، مصورة عن طبعة دار السعادة ، مصر .
- ٢٦ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : للشوكاني ، مصورة عن طبعة دار السعادة . مصر .
- ٢٧ - بذل المجهود في حل سنن أبي داود : للشيخ السهارنفوري ، دار الكتب العلمية بيروت .
- ٢٨ - البغية في ترتيب أحاديث الحلية : لعبد العزيز بن محمد بن الصديق الغماري ، دار

القرآن الكريم في بيروت .

٢٩ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : للسيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، القاهرة ، عيسى البابي الحلبي ١٣٨٤ هـ .

٣٠ - التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول : لصديق حسن خان القنوجي ، المطبعة الهندية العربية ، ١٣٨٣ هـ .

٣١ - التاج والإكليل لمختصر خليل : لأبي عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري ، الشهير بالموافق ، مطبوع على حاشية مواهب الجليل للخطاب .

٣٢ - تاريخ بغداد : للخطيب ، القاهرة مكتبة الخانجي ١٣٤٩ هـ .

٣٣ - تاريخ أبي زرعة الدمشقي : تحقيق الأستاذ شكر الله بن نعمة الله قوجاني ، من مطبوعات مجمع اللغة العربية دمشق ١٩٨٠ هـ .

٣٤ - تاريخ البخاري الصغير : تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ١٣٩٧ هـ .

٣٥ - تاريخ الطبري : تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، مصر .

٣٦ - تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين : تحقيق الدكتور أحمد نور سيف ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

٣٧ - التاريخ الكبير للبخاري : بيروت - لبنان ، دار الكتب العلمية .

٣٨ - تاريخ المدينة المنورة : لابن شبة . تحقيق فهد شلتوت ، جدة .

٣٩ - تاريخ ابن الدوري : بيروت - دار المعرفة ، تصور الطبعة الأولى .

٤٠ - التاريخ ، ليحيى بن معين : رواية الدوري . تحقيق ، وترتيب الدكتور أحمد محمد نور سيف ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م .

٤١ - تبصير المتنبيه بتحرير المشتبه : لابن حجر العسقلاني . تحقيق علي محمد البجاوي ، مصر - الدار المصرية للتأليف والترجمة .

٤٢ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق : للإمام فخر الدين الزيلعي . مصورة عن الطبعة الأميرية ببولاق ، مصر ١٣١٣ هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

٤٣ - التبيين لأسماء المدلسين لسبط ابن العجمي . مطبوع ضمن مجموعة الرسائل الكمالية ، الطائف ، السعودية .

٤٤- تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

٤٥- تحفة الأحوذى لشرح جامع الترمذي المباركفوري . تصحيح ومراجعة عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م .

٤٦- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي . تحقيق عبد الصمد شرف الدين ، الهند . بومباي ١٣٨٤هـ - ١٩٦٥ م ، وما بعدها .

٤٧- تذكرة الحفاظ للذهبي : تصحيح عبد الرحمن اليماني ، حيدر آباد الدكن - الهند .

٤٨- تذكرة الطالب المعلم بمن يقال إنه مخضرم لسبط ابن العجمي : طبع ضمن مجموعة الرسائل الكمالية - الطائف .

٤٩- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لابن حجر : تصحيح عبد الله هاشم اليماني ، دار المحاسن للطباعة والنشر ، ١٣٨٦هـ .

٥٠- تقريب التهذيب لابن حجر : تحقيق الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م .

٥١- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر : تصحيح وتعليق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م ، مصر - القاهرة .

٥٢- تلخيص المستدرك للذهبي . انظر المستدرك .

٥٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر : ١٩٦٧ م - ١٣٨٧هـ ، وما بعدها ، المغرب ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .

٥٤- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق : تحقيق الشيخ عبد الله بن الصديق والأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف ، مطبعة عاطف بمصر .

٥٥- تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار ، للطبري : تحقيق ناصر الرشيد وعبد القيوم عبد رب النبي ، مكة المكرمة ١٤٠٢هـ .

٥٦- تهذيب الأسماء واللغات للنووي : دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٥٧- تهذيب التهذيب لابن حجر : دار صادر ، لبنان ، مصور عن الطبعة الأولى في الهند .

٥٨- تهذيب سنن أبي داود لابن القيم : انظر مختصر سنن أبي داود للمنزدي .

- ٥٩- الثقات لابن حبان: حيدر آباد ، الدكن ، الهند ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨ م .
- ٦٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير الجزري : تحقيق أيمن صالح شعبان الناشر دار الكتب العلمية بيروت سنة ١٩٩٨ م .
- ٦١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي : تحقيق حمدي السلفي ، بغداد ، العراق ١٣٩٨-١٩٨٧ .
- ٦٢- جامع المسانيد للخوارزمي : المكتبة الإسلامية في باكستان .
- ٦٣- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: مصور عن الطبعة الأولى في الهند ، بيروت - لبنان .
- ٦٤- جلاء العينين في محاكمة الأحمد بن للألوسي : دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٦٥- الجوهر النقي لابن التركماني : انظر السنن الكبرى للبيهقي .
- ٦٦- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للإمام شمس الدين محمد عرفة الدسوقي: طبع دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي في مصر .
- ٦٧- حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، للإمام أحمد أمين الشهير بابن عابدين : مكتبة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ١٣٨٦هـ ، ١٩٦٦ م .
- ٦٨- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي: المطابع الأهلية - الرياض ، ١٣٩٧هـ .
- ٦٩- حاشية السندي على سنن ابن ماجه : دار الفكر ، بيروت - لبنان .
- ٧٠- حاشية الشيخ علي العدوي على شرح الخرشني على مختصر خليل .
- ٧١- حاشية القلبوي وعميرة على شرح المحلي على منهاج الطالبين: طبع في مطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر .
- ٧٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني: القاهرة - مطبعة السعادة .
- ٧٣- الخرشني على مختصر سيدي خليل : دار صادر ، بيروت - لبنان .
- ٧٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر : دار الجليل - بيروت ، مصور عن الطبعة الأولى بالهند .
- ٧٥- الدليل الشافي على المنهل الصافي لابن عمرى بردي: تحقيق الأستاذ فهيم شلتوت . نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

- ٧٦- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي: بيروت - لبنان ، طبعة مصورة من الطبعة الأولى .
- ٧٧- ديوان الضفعاء للذهبي : تحقيق الشيخ حماد الأنصاري ، مطبعة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - سنة ١٣٨٧ هـ .
- ٧٨- الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام : للدكتور بشار عواد معروف . مطبعة عيسى الحلبي ١٩٧٦م بالقاهرة .
- ٧٩- ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي ، تأليف جلال الدين السيوطي : مطبوع بآخر تذكرة الحفاظ .
- ٨٠- ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي ، تأليف ابن المحاسين الحسيني ، مطبوع بآخره تذكرة الحفاظ .
- ٨١- الذيل على طبقات الحسابلة لابن رجب الحنبلي: القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٢ .
- ٨٢- ذيل اعبر للذهبي: تحقيق محمد رشاد عبد المطلب ، الكويت ١٩٧٠ هـ .
- ٨٣- ذيل العبر للحسيني : تحقيق محمد رشاد عبد المطلب / طبع الكويت ١٩٧٠ .
- ٨٤- ذيل وفيات الأعيان ، المسمى درة الحجال في أسماء الرجال لابن القاضي : تحقيق الدكتور محمد الأحمد أبو النور ، دار النصر للطباعة - القاهرة ، ١٩٧٠م .
- ٨٥- رحمة الأمة في اختلاف الأئمة : للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدمشقي الشافعي . غني بطبعة الشيخ عبد الله الأنصاري ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م .
- ٨٦- الرد على بشر المريسي لعثمان بن سعيد الدارمي : بيروت - تصوير عن الطبعة الأولى بالقاهرة .
- ٨٧- الرد الوافر لابن ناصر الدين الدمشقي : تحقيق زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٠ هـ .
- ٨٨- رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة لابن عبد الهادي: تحقيق محمد عبد العباسي ، دار الثقافة للجميع ، دمشق ١٤٠٠ هـ .
- ٨٩- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكفاني : مكتبة دار الباز بمكة المكرمة ، تصوير عن الطبعة الأولى .
- ٩٠- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي : تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، بيروت

١٣٨٩ هـ .

- ٩١- الروضة الطالبين للإمام أبي زكريا النووي: المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان .
- ٩٣- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية: انظر الضعفاء لأبي زرعة .
- ٩٤- سؤالات الحاكم للدارقطني: تحقيق الدكتور موفق عبد الله ، دار المعارف بالرياض .
- ٩٥- سؤالات حمزة السهمي للدارقطني: تحقيق الدكتور موفق عبد الله ، دار المعارف بالرياض .
- ٩٦- سؤالات أبي عبيد الأجرى لأبي داود السجستاني: تحقيق الدكتور محمد العمري ، توزيع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
- ٩٧- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة: لعلي بن المديني . تحقيق الدكتور موفق عبد الله ، دار المعارف بالرياض .
- ٩٨- السلوك لمعرفة دول الملوك: لتقي الدين المقرئ . صححه محمد مصطفى زيادة ، القاهرة، ١٩٥٨ م .
- ٩٩- سنن الترمذي: بتحقيق وشرح العلامة أحمد شاكر ، ثم أمته محمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة ، مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- ١٠٠- سنن الدارقطني: تصحيح السيد عبد هاشم اليماني المدني ، مصر ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ١٠١- سنن الدارمي: نشر الأستاذ محمد أحمد دهمان ، دار إحياء السنة النبوية .
- ١٠٢- السنن الكبرى للبيهقي: توزيع دار الباز بمكة المكرمة مصورة عن الطبعة الأولى بالهند .
- ١٠٣- سنن ابن ماجه: تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي بيروت ، لبنان ، ١٣١٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ١٠٤- سنن النسائي: بشرح السيوطي وحاشية السندي ، تصحيح حسن محمد المسعودي دار الفكر ، بيروت ، لبنان ١٣٩٨ هـ ، ١٣٧٨ م .
- ١٠٥- سير أعلام النبلاء للذهبي: تحقيق جماعة من المحققين ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٠ - ١٤٠٤ هـ .
- ١٠٦- السيرة النبوية لابن هشام: تحقيق السقا ، والأبياري ، وشليبي ، القاهرة مصطفى البابي الحلبي ، سنة ١٣٥٥ هـ .

- ١٠٧- الشجرة في أحوال الرجال: لإبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني . تحقيق السيد صبحي السامرائي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ١٠٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي . القاهرة - مكتبة القدسي ، سنة ١٣٧٠ - ١٣٧١هـ .
- ١٠٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، نشر دار طيبة بالرياض .
- ١١٠- شرح السنة للبغوي : تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش . المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- ١١١- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك: للإمام أبي البركات أحمد ابن محمد الدردير ، دار المعارف بمصر ، ١٣٩٢هـ .
- ١١٢- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي : تحقيق الدكتور نور الدين عتر ، سورية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ١١٣- شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدئ : للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام . مصور عن الطبعة الأولى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
- ١١٣- الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير: طبع مع حاشية الدسوقي عليه .
- ١١٤- الشرح الكبير على متن الإقناع : للإمام شمس الدين أبي الفرج بن قدامة المقدسي ، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، كلية الشريعة الرياض .
- ١١٥- شرح الكوكب المنير لابن النجار : تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد ، مركز البحث العلمي جامعة أم القرى .
- ١١٦- شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي : تحقيق وتعليق محمد زهير النجار ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١١٧- شرح منتهى الإرادات : للإمام منصور بن يونس البهوتي . دار الفكر ، بيروت - لبنان .
- ١١٨- شرح النووي على صحيح مسلم: الناشر: دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ١٣٩٣هـ - ١٩٧٢م .

- ١١٩- الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية : لمري بن يوسف الكرمي . تحقيق الأخ الدكتور نجم عبد الرحمن خلف ، دار الفرقان ، ومؤسسة الرسالة ١٤٠٥ هـ .
- ١٢٠- الصارم المنكي في الرد على السبكي : لابن عبد الهادي . تحقيق الشيخ إسماعيل الأنصاري ، طبع ونشر رئاسة الإفتاء بالرياض ١٤٠٣ هـ .
- ١٢١- صحيح الإمام البخاري : انظر فتح الباري .
- ١٢٢- صحيح ابن حبان: انظر موارد الظمان .
- ١٢٣- صحيح ابن خزيمة: تحقيق محمد الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٢٤- صحيح مسلم: تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٢٥- الضعفاء : لأبي زرعة الرازي تحقيق الدكتور سعدي الهاشمي . نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٢٦- الضعفاء الصغير: للبخاري تحقيق محمود إبراهيم زايد ، حلب - سورية ١٣٩٦ هـ .
- ١٢٧- الضعفاء: للعقيلي تحقيق عبد المعطي قلعجي ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- ١٢٨- الضعفاء والمتروكين: للدارقطني : تحقيق الدكتور موفق عبد الله ، دار المعارف بالرياض .
- ١٢٩- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : لشمس الدين السخاوي .
- ١٣٠- طبقات الحفاظ : للسيوطي . دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٣١- الطبقات: لخليفة بن خياط . تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري . دار طيبة - الرياض ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٣٢- طبقات الشافعي الكبرى: لتاج الدين السبكي . تحقيق الطناحي والحلو ، مصر ، مطبعة عيسى الحلبي .
- ١٣٧- الطبقات الكبرى : لابن سعد . بيروت . دار صادر سنة ١٣٨٠ هـ .
- ١٣٨- الطبقات الكبرى : لابن سعد . القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم . تحقيق الدكتور زياد محمد منصور ، نشر وتوزيع الجامعة الإسلامية .

- ١٣٩- طبقات المفسرين : للداودي . تحقيق علي محمد عمر . مصر ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م .
- ١٤٠- العبر في خبر من غير : للذهبي . تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد ، وفؤاء سيد ، الكويت ١٩٦٠م .
- ١٤١- العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية : لابن عبد الهادي . تحقيق محمد حامد الفقي ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، تصوير عن الطبعة الأولى بالقاهرة .
- ١٤٢- علل الحديث : لابن أبي حاتم . المكتب السلفية بالقاهرة ، ١٣٤٣هـ .
- ١٤٣- علل الحديث ومعرفة الرجال : لابن المديني . تحقيق عبد المعطي قلعجي ، حلب - سورية ، ١٤٠٠هـ ، ١٩٨٠م .
- ١٤٤- العلل الكبير : للترمذي . ترتيب أبي طالب القاضي ، رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا بجامعة أم القرى ، بتحقيق الأخ الدكتور حمزة ذيب .
- ١٤٥- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : لأبي الفرج بن الجوزي . تحقيق وتعليق إرشاد الحق الأثري ، لاهور - باكستان ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١٤٦- عمدة القارئ شرح صحيح البخاري : للإمام بدر الدين العيني . دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، مصورة عن الطبعة المنيرية بالقاهرة .
- ١٤٧- عمل اليوم والليلة : للنسائي تحقيق الدكتور فاروق حمادة ، نشر رئاسة الوفتاء بالرياض .
- ١٤٨- عون المعبود شرح سنن أبي داود : لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي . نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، ١٣٨٨هـ ، ١٩٦٨م .
- ١٤٩- الغاية القصوى في دراية الفتوى : للبيضاوي . مصر .
- ١٥٠- غريب الحديث : للخطابي . تحقيق عبد الكريم العزباوي ، نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .
- ١٥١- الفتاوى الكبرى : لابن تيمية : الناشر : دار المعرفة ، بيروت - لبنان .
- ١٥٢- فتح باب العناية بشرح كتاب النقاية : للإمام علي القاري . تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبوعدة . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، ١٣٨٧هـ - ١٩٧٦م .
- ١٥٣- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل : أحمد عبد الرحمن النبا ، دار

الشهاب بالقاهرة.

١٥٤- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : لابن حجر . نشر مكتبة الرياض الحديثة توزيع رئاسة الإفتاء بالرياض .

١٥٥- فتح العزيز شرح الوجيز للإمام: أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي . الناشر : المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

١٥٦- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي . دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م .

١٥٧- فضائل الصحابة : للإمام أحمد تحقيق الدكتور وصي الله عباس ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م .

١٥٨- فضائل القرآن : للنسائي تحقيق الدكتور فاروق حمادة ، دار الثقافة بالمغرب ، ١٤٠٠هـ .

١٥٩- فوائد تمام بن محمد الرازي : رسالة مقدمة إلى جامعة أم القرى لنيل درجة الدكتوراه .

١٦٠- القاضي أبو يعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية: تأليف الدكتور محمد بن عبد القادر أبو فارس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م .

١٦١- القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحية : لشمس الدين بن طولون الصالحى . تحقيق محمد أحمد دهمان ، دمشق ، الطبعة الثانية .

١٦٢- فواعد التحديث لمحمد جمال الدين القاسمي : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م .

١٦٣- قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية: للإمام محمد بن أحمد بن جزى الغرناطي . دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٩م .

١٦٤- القو المسدد في الذب عن المسند: لابن حجر العسقلاني . مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، سنة ١٤٠١هـ .

١٦٥- الكاشف معرفة له رواية في الكتب الستة: للذهبي . دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٦٦- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي : لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري . الناشر : مكتبة الرياض الحديثة في الرياض ، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م .

- ١٦٧- الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل: للإمام أبي محمد موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .
- ١٦٨- الكامل : لابن عدي . دار الفكر - بيروت ٤-١٤هـ .
- ١٦٩- كشاف القناع عن متن الإقناع : للإمام منصور بن يونس البهوتي . مطبعة الحكومة بمكة المكرمة ، ١٣٩٤هـ .
- ١٧٠- كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي : تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .
- ١٧١- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : لحاجي خليفة . بيروت ، تصوير عن الطبعة الأولى باستنبول .
- ١٧٢- الكفاية في علم الرواية : للخطيب البغدادي . دار الكتب الحديثة - مصر .
- ١٧٣- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : لعلاء الدين علي النقي الهندي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .
- ١٧٤- الكنى والأسماء : للدولابي . دار الكتب العلمية - بيروت ، تصور عن الطبعة الأولى بالهند .
- ١٧٥- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات : لابن الكيال . تحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي . نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ١٩٨١م - ١٤٧٠هـ .
- ١٧٦- اللآلئ المصنوعة في أحاديث الموضوعة : للسيوطي . المكتبة التجارية بمصر .
- ١٧٧- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب : لأبي محمد المنبجي . تحقيق الدكتور محمد فضل عبد العزيز المراد ، دار الشروق ، جدة ١٤٠٣هـ .
- ١٧٨- لحظ الأحافظ بذيل طبقات الحفاظ : لتقي الدين بن فهد المكي . دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، وهو مطبوع في آخر تذكرة الحفاظ للذهبي .
- ١٧٩- لسان الميزان : لابن حجر العسقلاني . مؤسسة الأعلمي ، بيروت - لبنان ١٩٧١م - ١٣٩٠هـ مصورة عن الطبعة الأولى في الهند .
- ١٨٠- لقط الفرائد : لابن القاضي . مطبوع ضمن كتاب ألف سنة من الوفيات . تحقيق الأستاذ محمد حجي ، الرباط ١٣٩٦هـ .

- ١٨١- المجروحين من المحدثين والضعفاء المتروكين: لابن حبان السبتي . تحقيق محمود إبراهيم زايد ، حلب - سورية ١٣٩٦هـ .
- ١٨٢- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار : لمحمد طاهر الفتني . حيدرآباد الدكن ، الهند ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م ، وما بعدها .
- ١٨٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للهيتمي . بيروت - لبنان ، دار الكتاب ١٩٦٧م .
- ١٨٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية: جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، تصوير عن الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ .
- ١٨٥- المحرر : لابن عبد الهادي . تحقيق الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، ومحمد سليم سمارة ، وجمال الذهبي ، توزيع دار الباز بمكة .
- ١٨٦- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : للإمام مجد الدين أبي الدين أبي البركات بن تيمية . مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م .
- ١٨٧- المحلى : للإمام أبي محمد علي بن حزم . تصحيح الأستاذ زيدان أبو المكارم حسن . الناشر : مكتبة الجمهورية العربية بمصر - ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .
- ١٨٨- مختصر سنن أبي داود للحافظ: المنذري . تحقيق محمد حامد الفقي ، القاهرة .
- ١٨٩- مختصر الفتاوى المصرية: لشيخ الإسلام ابن تيمية ، للإمام بدر الدين الحنبلي البعلبي صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي . مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة ١٣٦٨هـ .
- ١٩٠- المدخل إلى الصحيح : لأبي عبد الله الحاكم . تحقق الدكتور ربيع بن هادي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ١٩١- المدخل في أصول الحديث : للحاكم . طبع ضمن الرسائل الكمالية ، الطائف .
- ١٩٢- المدونة الكبرى: للإمام مالك بن أنس . رواية الإمام سحنون بن سعد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم . دار الفكر - بيروت ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ١٩٢- المراسيل : لأبي داود السجستاني . مطبعة محمد علي صبيح في مصر .
- ١٩٣- مسائل الإمام أحمد بن حنبل : رواية إسحاق بن إبراهيم بن هاني ، تحقيق زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي بيروت - لبنان ، ١٤٠٠هـ .
- ١٩٤- مسائل الإمام أحمد : لأبي داود السجستاني . بيروت - لبنان ، دار المعرفة .

- ١٩٥- مسائل الإمام أحمد بن حنبل : رواية ابنه عبد الله بن أحمد . تحقيق زاهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م .
- ١٩٦- المستدرک على الصحيحین : لأبي عبد الله الحاكم . ١٣٩٨ هـ - ١٣٧٨ هـ .
- ١٩٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل : دار صادر ، بيروت .
- ١٩٨- مسند أحمد : شرح وتحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر . المعارف - مصر .
- ١٩٩- مسند البزار: انظر كشف الأستار .
- ٢٠٠- مسند الحميدي: تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، توزيع دار الباز مكة المكرمة .
- ٢٠١- مسند الطيالسي: انظر منحة المعبود . دار المعرفة بيروت - لبنان ، مصور عن الطبعة الهندية .
- ٢٠٣- مسند أبي يعلى الموصلى : تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد ، دمشق ، دار المأمون للتراث ، ١٤٠٤ هـ .
- ٢٠٤- المشبه في الرجال للذهبي: تحقيق على محمد البجاوي ، مصر ١٩٦٢ هـ .
- ٢٠٥- مشيخة ابن الجوزي : لأبي الفرج ابن الجوزي . تحقيق محمد محفوظ ، تونس ١٩٧٧ م .
- ٢٠٦- المصاحف: للإمام أبي بكر بن أي داود السجستاني . تصحيح ونشر الدكتور آثر جفري ، مصر ١٣٥٥ هـ - ١٩٣٦ م ، المطبعة الرحمانية .
- ٢٠٧- مصباح الزجاجة في زوائد: ابن ماجة للبوصيري . تحقيق محمد المنتقى الكشناوي ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٢٠٨- مصنف ابن أبي شيبة . الهند: الدار السلفية بومباي .
- ٢٠٩- المصنف : لعبد الرزاق بن همام الصنعاني . تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي . المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- ٢١٠- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: لابن حجر العسقلاني . تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي .
- ٢١١- معالم السنن : لأبي سليمان الخطابي . انظر مختصر سنن أبي داود للمنذري .

- ٢١٢- معجم البلدان : لياقوت الحموي . بيروت . دار صادر .
- ٢١٣- معجم الشيوخ : لابن فهد المكي . تحقيق محمد الزهري ، دار اليمامة بالرياض .
- ٢١٤- المعجم الصغير : للطبراني : نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، ١٣٨٨هـ - ١٤٠٤هـ .
- ٢١٥- معجم الطبراني الكبير : تحقيق حمدي السلفي ، بغداد ، وزارة الأوقاف ، ١٣٩٨هـ - ١٤٠٤هـ .
- ٢١٦- معجم المؤلفين : لعمر رضا كحالة . مكتبة المثنى ودار إحياء التراث .
- ٢١٧- معرفة السنن والآثار : للبيهقي . تحقيق الأستاذ سيد أحمد صفر ، طبع بالقاهرة ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية .
- ٢١٨- معرفة علوم الحديث : لأبي عبد الله الحكم . تحقيق معظم حسين ، بيروت - لبنان ١٩٧٧م .
- ٢١٩- معرفة الفراء الكبار على الطبقات والأعصار : للذهبي . تحقيق الدكتور بشار عواد ، وصالح مهدي وشعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤هـ .
- ٢٢٠- المغرب في ترتيب المعرب : للمطرزي . نشر دار الكتاب المعرب ببيروت .
- ٢٢١- المغني : للإمام أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي . من مطبوعات رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في الرياض ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ٢٢٢- المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم : لمحمد طاهر الفتني . دار الكتاب العربي ، ١٤٠٢هـ .
- ٢٢٣- المغني في الضعفاء : للذهبي . تحقيق الدكتور نور الدين العتر ، دار الكتب العلمية في بيروت .
- ٢٢٤- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : للشيخ محمد الشربيني الخطيب . مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م .
- ٢٢٥- مفتاح الترتيب لأحاديث الخطيب : للسيد أحمد بن محمد بن الصديق الغماري دار القرآن الكريم في بيروت .
- ٢٢٦- مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من أحكام : للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد

بن رشد . طبع مع المدونة .

٢٢٧- المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي: للهيثمي . تحقيق الدكتور نايف الدعيس ، طبع دار تهامة .

٢٢٨- مناقب الشافعي : للبيهقي : تحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر ، دار التراث ، مصر ، ١٣٩١هـ .

٢٢٩- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : لابن الجوزي . الهند .

٢٣٠- المنتقى من أخبار المصطفى: لأبي البركات ابن تيمية . تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

٢٣١- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ : لابن الجارود . تعليق عبد الله بن هاشم اليماني المدني ، القاهرة ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م .

٢٣٢- منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود: لأحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتي . بيروت - لبنان ١٤٠٠هـ .

٢٣٣- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال : رواية ابن طهمان . تحقيق الدكتور أحمد نور سيف . مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

٢٣٣- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار : للمقرئزي . دار صادر - بيروت ، تصوير عن الطبعة الأولى بالقاهرة .

٢٣٤- الموضوعات : لابن الجوزي . مطبعة المجد بمصر ، سنة ١٣٨٦هـ .

٢٣٥- الموطأ : للإمام مالك . تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، عيسى البابي الحلبي - مصر .

٢٣٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي . تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م .

٢٣٧- نصب الراية لأحاديث الهداية: للزيلعي . دار الحديث ، القاهرة تحقيق أمين صالح شعبان ١٩٩٥م .

٢٣٨- النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل : لابن الغزبي . تحقيق محمد مطيع الحافظ ونزار أباطمة ، دار الفكر - دمشق ، ١٤٠٢هـ .

- ٢٣٩- النكت الظراف على الأطراف : لابن حجر . انظر تحفة الأشراف .
- ٢٤٠- النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن حجر الأثير الجزري . تحقيق الطناحي والزوي القاهرة ، مطبعة عيسى الحلبي .
- ٢٤١- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: للشيخ شمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي . الناشر : المكتبة الإسلامية ، طبع دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
- ٢٤٢- نواذر المخطوطات العربية في مكتبات تركيا . جمعها الدكتور رمضان ششن ، بيروت .
- ٢٤٣- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار : للإمام محمد بن علي الشوكاني ، دار الجيل ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٢ م .
- ٢٤٤- الهداية شرح بداية المبتدى : للإمام أبي بكر المرغياني . مطبوع مع شرحه فتح القدير .
- ٢٤٥- هداية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: لإسماعيل بن محمد البغدادي . بيروت ، طبعة صورة مصورة عن مطبعة استانبول .
- ٢٤٦- الوفيات : لتقي الدين محمد بن رافع السلامي . تحقيق الأستاذ صالح مهدي عباس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٢ هـ